سلسلة التوحيد (٢)

ابن تيميت.. ذلك الوهم الكبير

مخالفاته لأهل السنة (التوحيد ورسول الله ﷺ ال البيت)

أبو هاشم الشريف



his file was downloaded from QuranicThought.com



سِلْسِلَة التَّوْحِيد (٢)

ابْن تَيْمِيَة .. ذَلِك الْوَهْم الْكَبِير مُخَالَفَاتُه لأَهْل السُّنَّة (التَّوْحِيد - رَسُول الله ﷺ - آل الْبَيْت)

أبو هاشم السيد الشريف

(الطبعة الثانية – ٢٠٠٩ م)

مَكْتَبَة الرَّحْمَةِ الْمُهْدَاةِ المُنصورة - ش الهادي - عزبة عقل ت: ١٠٠١٤٢١٤٦٩

This file was downloaded from OuranicThought com



ابْن تَيْمِيَة .. ذَلِك الْوَهُم الْكَبِير . أَبِك الْوَهُم الْكَبِير . أَبِو هَاشِم السَّيِّد الشَّرِيف . مَكْتَبَة الرَّحْمَة الْمُهْدَاة . المنصورة – ش الهادي – عزبة عقل . الثَّانِيَة – ٩٠٠٧ م . الثَّانِيَة – ٩٠٠٧ م . ١٠٠١٤٦٩٩٠ . ٢٠٠٦٣٩ ٢٠٠٦

عنوان الكتاب المؤلسو الناشوت الناشوت الناشور الطبعة رقم التليفون رقم الإيداع الترقيم الدولي الترقيم الدولي

مُقَــدُّمَة النّاشِـر

الْحَمْد لِلَّه رَبِّ الْعَالَمِين ، والْعَاقِبَة لِلْمُتَّقِين ، ولا عُدْوَانَ إِلاَّ على الظَّالِمِين ..

اللَّهُمَّ صَلَّ على حَبِيبِك الْمُصْطَفَى ونَبِيِّك الْمُحْتَبَى ورَبِيِّك الْمُحْتَبَى ورَبِيِّك الْمُحْتَبَى

اللَّهُمَّ وعلى الآل الطَّيِّبِين الطَّاهِرِين والصَّحَابَة الْهُدَاة الْمُهَدَاة الْمُهَدِّيِين ، وعلى التَّابِعِين لَهُمَّ بإحْسَانٍ إلى يَوْم الدِّين . .

وبَغــد ..

فَإِنَّه لَمَّا صَدَر الْكِتَابِ الأَوَّل مِنْ (سِلْسلَة التَّوْحِيد) تَحْت عُنْوَان " رَكَائِز التَّوْحِيد في مَدْرَسَة مُحَمَّد بن عَبْد الْوَهّاب (دِرَاسَة نَقْدِيَّة) " وقُمْنَا بتَوْزِيعِه عَنْ طَرِيق مُؤَسَّسَة الأَهْرَام كان تَوَقَّعُنَا أَنْ يَكُون له رَدِّ فِعْل قَوِي على السّاحَة الْفِكْرِيَّة والدِّينِيَّة في مِصْر ؛ لِمَا يَحْتَوِيه الْكِتَابِ مِنْ قُوَّة وتَقْييم مَوْضُوعِي والدِّينِيَّة في مِصْر ؛ لِمَا يَحْتَوِيه الْكِتَابِ مِنْ قُوَّة وتَقْييم مَوْضُوعِي وَمَنْهَجي لِدَعْوة الْوَهّابيَّة فِكْراً ومَنْهَجاً ووَاقِعاً مَلْمُوساً وَاضِحاً وصُوحاً والشَّمْس في الضَّحَى ، ولكِنْ شَاءَتْ إرَادَة اللَّه تَعَالَى أَنْ يُصْدُر الْكِتَابِ في ظِلِّ أَحْدَاث سِيَاسِيَّة أَلَمَّتْ بالأُمَّة طَعَتْ عَلَى أَنْ مَا عَدَاهَا مِنْ قَضَايَا سَوَاء كَانَتْ دِينِيَّةً أَوْ فِكْرِيَّةً أَو اجْتِمَاعِيَّة ..

ثُمَّ إِنَّه لَمَّا صَدَرَت الطَّبْعُة الأُولَى مِن كِتَابُ " ابن تَيْمِية .. ذلك الْوَهُم الْكَبِير " لأُسْتَاذِنَا أَبِي هَاشِم السَّيِّد الشَّرِيف لَمْ نَكُنْ نَتَوَقَّع أَنَ تُثَار حَوْلَه تِلْك الضَّجَّة وأَن يُنِير حَفِيظَة إِخْوَانِنَا الْمُتَيَّمِين بابْن تَيْمِية لِدَرَجَة أَن يَتَطَاولُوا على شَخْصِي إِخْوَانِنَا الْمُكْتَبَة وأَخِيراً على الْمُؤلِّف بأَلْفَاظ وأَقْوال تَنْم عَن طَبَائِع قَاسِيَة وأَخْلاق مُتَدَنِّية وجَهْل مُركب ، كَمَا تَكْشِف عَن قَدَاسَة ضَخْمة لابْن تَيْمِية - رَحِمَه الله تَعَالَى - في قُلُوب وعُقُول ووجْدَان هؤلاء رُبَّمَا تَتَجَاوز حَدَّ قَدَاسَة خَوَاصَ صَحَابَة رَسُول الله قَلْاء رُبَّمَا تَتَجَاوز حَدَّ قَدَاسَة خَوَاصَ صَحَابَة رَسُول الله قَلْهِ إِلَيْ الله قَلْهُ إِلَيْهِ إِلَيْهِ إِلَيْهِ الله الله تَعَالَى الله تَعَالَى الله مَوَالِه وَعَالَى الله عَوْلَو وَعُمْ الله تَعَالَى الله قَدَاسَة خَوَاصَ وَعُمْ الله وَسُول الله قَلْهُ إِلَيْهِ إِلَيْهِ إِلَيْهِ إِلَيْهِ إِلَيْهِ وَالله وَلَيْهِ وَاللّه وَالله وَالله وَلَاهُ وَلَوْلِهُ وَلَيْهِ وَاللّه وَاللّه وَلِيهُ وَاللّه وَلَيْهُ وَلِيهُ وَلَوْلِهُ وَلَيْهُ وَالله وَلَاهُ وَلَاهُ وَلِيهُ وَلِيهُ وَاللّه وَلَاهُ وَلَهُ وَلَاهُ وَلَاهُ وَلَيْهِ وَلَاهُ وَلَيْهُ وَلَوْمِ وَاللّه وَلَوْلُوا اللّه وَلَاهُ وَلَاهُ وَلِيهُ وَلَهُ وَلِيهُ وَلِيهُ وَلَوْلِهُ وَلَاهُ وَلَوْلَ وَلَهُ وَلَاهُ وَلِهُ وَلِيهُ وَلِهُ وَلَاهُ وَلَاهُ وَلَاهُ وَلَاهُ وَلَاهُ وَلَاهُ وَلَاهُ وَلَهُ وَلَاهُ وَلَاهُ وَلَهُ وَلَاهُ وَلَاهُ وَلَاهُ وَلِهُ وَلَوْمُ وَلِهُ وَاللّهُ وَلَيْهُ وَلَاهُ وَلَاهُ وَلَوْلَاهُ وَاللّهُ وَلِهُ وَلَاهُ وَلِهُ وَلَاهُ وَلَوْلَاهُ وَلَاهُ وَلَوْلَاهُ وَلَاهُ وَلَاللّهُ وَلَاهُ وَلَاهُ وَلَاهُ وَلَاهُ وَلَاهُ وَلَاهُ وَلَاهُ وَلّهُ وَلَاهُ وَلَوْلُوهُ وَلَاهُوا وَلَاهُ وَلَاهُ وَلَاهُ وَلَاهُ وَلَاهُ وَلَاهُ وَلَوْلُوا وَلَاهُ وَلَاهُ وَلَاهُ وَلَاهُ وَلَاهُ وَلَاهُ وَلَاهُ وَلَاهُ وَالْهُ وَلَاهُ وَلَاهُ وَلَاهُ وَلَاهُ وَلَاهُ وَلَاهُ وَلَاهُ وَل

والْعَجيب الْغَرِيب أَنَّ مُعْظَم مَنْ يَنْتَقِدُون الْكَاتِبَ والْكِتَابَ وَالْكِتَابَ لَمْ يُكَلِّفُوا أَنْفُسَهُمْ مُحَرَّدَ النَّظَر بِرَوِيَّة فِي الْكِتَاب ؛ فَابْن تَيْمِيَة - عِنْدَهُمْ - مُنَزَّه عَنِ الْخَطَأُ وَالزَّلَل فَضْلاً عن الضَّلاَل ، كَمَا أَنَّه لا يَجُوز الْتِقَادُه بأيِّ شَكْل لأَنَّه مَعْصُوم مِنْ أَنْ يُخَالِف الْكِتَابَ أو السَّنَّة أو الإحْمَاع!!

وابْن تَيْمِيَة - عِنْدَهُمْ - مُسْتَثْنَى مِنْ قَوْل الإَمَام مَالِك الذي دَاتُماً مَا يَتَشَدَّقُون به لِيَتَطَاولُوا على عُلَمَاء وأُولِيَاء وصُلَحَاء الْأُمَّة : كُلَّ يُؤْخَذ مِنْ كَلاَمِه ويُرَدّ إلاَّ صَاحِب هَذَا الْقَبْر !! وأَذْكُر أَنَّ أَحَدَهُمُ اتَّصَل بِي لاَئِماً مُعَنِّفاً لِقِيَامِنَا بِطِبَاعَة وأَذْكُر أَنَّ أَحَدَهُمُ اتَّصَل بِي لاَئِماً مُعَنِّفاً لِقِيَامِنَا بِطِبَاعَة

الْكِتَاب ، ومُتَسَائِلاً في أسى : "لِمَاذَا يُنْتَقَد شَيْخ الإسْلاَم ابن تَيْمِية ؟! ألاَنه دَافَع عَنِ التَّوْحِيد ؟! ألاَنه حَارَب الشِّرْكَ والْبدَعَ ؟! ألاَنه ... ألاَنه ... " ، وظَلَلْتُ أَسْتَمِع إلَيْه مُتَصَبِّراً والْبدَعَ ؟! ألاَنه ... ألاَنه ... " ، وظَلَلْتُ أَسْتَمِع إلَيْه مُتَصَبِّراً وَلَيْتَى إِذَا نَضَب مَعِينُه وبَدَأ يُكرِّر ما قال سَأَلْتُه : " هَلْ قَرَأْتَ الْكِتَاب ؟! " فأجَاب بالإيجاب ، وعِنْدَهَا صَرَحْتُ فيه بأنْ لا يَكْذِب وأَعَدْتُ عليه السُّوَالَ ، فكان جَوَابُه أَنّه قَرَأ الْمُقَدِّمَة لا يَكْذِب وأَعَدْتُ عليه السُّوَالَ ، فكان جَوَابُه أَنّه قَرَأ الْمُقَدِّمَة ولا أَثْبَابَ أَوّلاً قَبْل أَنْ يَقْرَأ الْكِتَابَ أَوّلاً قَبْل أَنْ يَقْرَأ الْكِتَابَ أَوّلاً قَبْل أَنْ يَقْرَأ الْمُقَدِّمَة .

وآخَر جَاءَني لِيُخْبِرَني بِأَنّه رَأَى كِتَابَ " ابن تَيْمِية .. ذلك الْوَهْم الْكَبِير " في (الزِّبَالَة) - حَسْبَ تَعْبِيرِه - بمَسْجِد " أَنْصَار السَّنَّة " بِالْمَنْصُورَة ، فَلَمْ أَتَمَالَكْ نَفْسِي إِلاَّ أَنْ قُلْتُ له بأنّ الذي وَضَع هذا الْكِتَابَ الذي يَحْتُوِي على آيَات قُرْآنِيَّة وأَخَادِيث نَبُويَّة لَيْس عِنْدَه خُلُق ولا ذَوْق ولا دِين ..

ثُمَّ إِنَّه ادَّعَى بأنَّ ما في الْكِتَاب هو افْتِفَات على ابن تَيْمِية ، فَأَجَبْتُه بأنّه إذا أَثْبَت أنَّ في الْكِتَاب تَقَوُّلاً على ابن تَيْمِية بِمَا لَمْ يَقُلُه فَإِنَّنِي على اسْتِعْدَاد لِحَرْق كُلَّ نُسَخ الْكِتَاب أَمَامَه .

وَلَمَّا لَمْ يَجِدْ فِي ذلك حِيلَةً ذَهَب مَذْهَبًا آخَرَ - شَأْنُهُم فِي كُلِّ حِوَار ومُنَاقَشَة - إلى أنه: نَعَمْ .. هَذِه أَقْرَال ابن تَيْمِيَة ،

وهي الْمُعْتَقَد الصَّحِيح وإن كَانَت تُخَالِف عَقِيدَةَ الْمُوَلِّف الْمُوَلِّف الْمُوَلِّف الْمُوَلِّف المُوَلِّف المُوَلِّف المُوَلِّف المُوَلِّف المُوَلِّف المُوَلِّف المُوَلِّف المُوَلِّف المُولِيَّة !!

وَلَمَّا تَنَاقَشْنَا فِي بَعْضَ مَا وَرَد فِي الْكِتَابِ إِذَا بِهِ يَتَطَاوَلُ عَلَيِّ بِالسَّبَابِ وِبِأَلْفَاظ يَعَفَّ لِسَانِي وَقَلَمِي عَنْ ذِكْرِهَا !!

وآخر يُرْسِل لِي رِسَالَةً نَصُّهَا :" اطَّلَعْتُ على بَعْض كِتَابِ
" ابن تَيْمِيَة الْوَهْم الْكَبِيرِ " فَوَجَدْتُه تَخْرِيفاً ، ووَجَدْتُ أَنَّ اللَّفْضَل أَن تُغَيِّرُوا اسْمَ الدّار إلى " النَّقْمَة الْمُهْدَاة " .. التَّقُوا اللَّه يا مُبْتَدِعَة "!! .

لَقَدِ اخْتَصِرِ التَّيْمِيَةُ الْوَهَابِيَّةُ واخْتَزَلُوا دِينَ الإسْلاَمِ فِي شَخْصِ ابن تَيْمِية ومِنْ بَعْدِهِ ابن عَبْد الْوَهَابِ ، حَتَّى إِنَّكَ إِذَا طَالَعْتَ كُتُبَهُمْ أُو سَمِعْتَ دُرُوسَهُمْ وخُطُبَهُمْ لا تَقْرَأُ ولا تَسْمَعِ لاَ قَال شَيْخِ الإسْلاَمِ .. قال الإمام ابن تَيْمِية "!! وكأنّ ابن تَيْمِية هذا صَار رَسُولاً آخَرَ لِلْمُسْلِمِينِ لا يُؤْخَذ الدِّينِ الا مِنْهُ ولا تُعْتَمَد الأَحْكَامِ إلا بتَقْرِيرِه !! ونَسَوْا أَوْ تَنَاسَوْا وَحَهِلُوا أَوْ تَنَاسَوْا الدِّينِ حَمَلُوا مَشَاعِلَ الدِّينِ مِنْ عَصْر الصَّحَابَة إلى عَصْرنا هذا ، الذين حَمَلُوا مَشَاعِلَ الدِّينِ مِنْ عَصْر الصَّحَابَة إلى عَصْرنا هذا ، ولُسَقْ أَوْل مَحَلَّدات . ولُو أَنَّا اسْتَقْصَيْنَا مُحَرَّدَ أَسْمَائِهُمْ لاحْتَاجِ الأَمْر إلى مُحَلَّدات . ويُسيغ التَّيْمِيَّةُ الْوَهَابِيَّةُ هذا الْكَلاَمَ ويُستِعْ وَلَه فِي ذات ويُستِعْ وَلَه فِي ذات

الْوَقْت الذي يَرْمُون فيه الصَّوفَيَّة بِتَقْدِيس مَشَايِحِهِمْ ، في حِين أَنَّ الْوَاقِع يُؤكِّد أَنَّ أَحَداً مِنَ الصَّوفِيَّة - بِمَا فِيهِمْ مُتَعَصَّبُوهُمْ - أَنَّ الْوَاقِع يُؤكِّد أَنَّ أَحَداً مِنَ الصَّوفِيَّة - بِمَا فِيهِمْ مُتَعَصَّبُوهُمْ لَمُ يَخْتَزِل الدِّينَ فِي شَخْص شَيْحِه أَو إِمَامِه ، بَلْ على الْعَكْس نَرَاهُمْ يَتَوَاصَوْن بِمَحَبَّة كُلِّ الصَّالِحِين بَلْ وبِمَحَبَّة ومُنَاصَحَة ومُوالاَة كُلِّ أَهْلَ الْقِبْلَة ، ويَأْخُذُون عَنْ سَائِرَ الْعُلَمَاء والأَئمَّة دُون تَحْجير أَو تَحْريج .

ولَقَدْ بَلَغ مِنْ تَبَحُّح أَحَد دُعَاة الْوَهّابِيَّة أَنْ الَّف كِتَاباً عَنْ مُحَمَّد بن عَبْد الوهّاب ضَمَّنه عُنْواناً رَئِيسِيًّا باسْم (الْمُشَابَهَة بَيْن عَصْر السَّيْخ مُحَمَّد بَيْن عَصْر السَّيْخ مُحَمَّد بَيْن عَصْر السَّيْخ مُحَمَّد وَيَوْتِه وَبَيْن عَصْر السَّيْخ مُحَمَّد وَدَعْوَتِه) !!! (١) ذَكَر فيه أَحَدَ عَشَرَ شَبَها اجْتَرَا فيها وافترى وأَسَاء وتَطَاوَل على رَسُول الله عَلَيْتُهُ بَلْ وعلى كُلِّ مَنْ يَشْهَد وأَسَول الله عَلَيْتُهُ بَلْ وعلى كُلِّ مَنْ يَشْهَد لِسُول الله عَلَيْتُهُ بَلْ وعلى كُلِّ مَنْ يَشْهَد لِسُول الله عَلَيْتُهُ بَلْ وعلى كُلِّ مَنْ يَشْهَد لِسُول الله عَلَيْتُهُ بَلْ وعلى كُلِّ مَنْ يَشْهَد

وعلى النَّقِيض مِنْ ذلك التَّسَفُّل والتَّطَاوُل نَجِد أَثَمَّة الصُّوفِيَّة ومَشَايِحَهُمْ يُرَاعُون الأَدَبَ مع حَضْرَتِه وَلَيُّلِيُّ وَيُوكِّدُ مِنَ الْعُلُوّ بِحَيْثُ لا يَعْرِفُه إلاً ويُؤَكِّدُون على أَن قَدْرَه وَاللَّيْ بَلَغ مِنَ الْعُلُوّ بِحَيْثُ لا يَعْرِفُه إلاً (١) انْظُر : الشَّيْخ مُحَمَّد بن عَبْد الْوَهَاب .. عَقِيدَتُه السَّلَفِيَّة ودَعُوتُه الإصلاحِيَّة وثنَاء الْعُلَمَاء عَلَيْه لأَحْمَد بن حجر آل أبي طامي بِتَقْدِيم وتَصْحِيح عَبْد الْعَزيز بن باز /٧١ - ٧٤

رَبُّه سُبْحَانَه وتَعَالَى، وأَنْنَا مَهْمًا ذَكُرْنَا مِنْ فَضَائِلِه ومَآثِرِه وخَصَائِمه ومَكَارِمِه وَلَيْنَا مَهْمًا ذَكُرْنَا مِنْ فَضَائِلِه ومَآثِرِه وخَصَائصه ومَكَارِمِه وَلَيْنِيْكُ فَإِنَّ ذلك لَنْ يُوفِّي له بَعْضَ بَعْضِ إِلَى ما لا يَتَنَاهَى مِنَ الأَبْعَاض مِنْ قَدْرِه الشَّرِيف الْعَلِيِّ الْعَظِيم

الْكَبِير ، فَسُبْحَان مَنْ وَهَبَه وأَعْطَاه وكرَّمَه واحْتِبَاه وأكْرَمَه وحَبَاه وأكْرَمَه وحَبَاه ومَنْحَه واصْطَفَاه واخْتَصَّه وأوْلاَه .

والْكَلاَم على مُعْتَقَد ابن تَيْمِيَة ومُخَالَفَاتِه لَيْس أَمْراً مُبْتَدَعاً ولا مُسْتَحْدَثاً ؛ بَلْ إِنَّه قَدْ رَدِّ عَلَيْه وانْتَقَدَه الْكَثِيرُون في عَصْرِه وحَتَّى يَوْم النّاس هَذَا ..

ومِنْ هَوُلاء نَدْكُو: الْحَافِظ شَمْس الدِّين اللَّهِيّ ، وابْنه تَاج الدِّين ، وابْنه تَاج الدِّين ، وابْنه تَاج الدِّين ، وابْن شَاكِر الْكُتُبِيّ ، والْقَاضِي صَفِيّ الدِّين الْهِنْدِيّ ، وحكل وابن شَاكِر الْكُتُبِيّ ، والْقَاضِي صَفِيّ الدِّين الْهِنْدِيّ ، وحكل الدِّين الْهَنْدِيّ ، وكمَالَ الدِّين البَخارِيّ ، وكمَالَ الدِّين البن الزَّمْلَكَاني ، والْحَافِظ صَلاح الدِّين الْعَلائي ، والْحَافِظ ابن رَجَب الْحَنْبَلِيّ ، وبَدْر الدِّين الْيَافِعِيّ ، وابْن قَاضِي شُهْبَة ، الأَنْدَلُسِيّ الْمُفَسِّر ، وعَفِيف الدِّين الْيَافِعِيّ ، وابْن قَاضِي شُهْبَة ، والْحَافِظ ابن حَجَر الْعَسْقَلانِيّ ، والْحَافِظ والْحَافِظ الْعَرَاقِيّ ، والْمَامِ الْحِصْنِيّ ، والشَّيْخ أَحْمَد زَرُّوق ، والْحَافِظ الْعَرَاقِيّ ، والْحَافِظ السَّحَاوِيّ ، وزَيْن الدِّين الْمُنَاوِيّ ، والْحَافِظ الْعَرَاقِيّ ، والْحَافِظ السَّحَاوِيّ ، وزَيْن الدِّين الْمُنَاوِيّ ، والْحَافِظ السَّحَاوِيّ ، وزَيْن الدِّين الْمُنَاوِيّ ، والْحَافِظ الْعَرَاقِيّ ، والْحَافِظ السَّحَاوِيّ ، وزَيْن الدِّين الْمُنَاوِيّ ،

THE PRINCE GHAZI MUST EOR QURANIC THOUGHT

والْجَلاَل الدَّوانِيّ ، ومُحَمَّد بن عَلِيّ بن عَلاَن الصِّدِّيقيّ ، ومُحَمَّد بن عَلِيّ بن عَلاَن الصِّدِّيقيّ ، ومُلاّ عَلِيّ الْقَارِي ، والشِّهَاب الْخَفَاجِيّ ، والْعَلاَمَة الزُّرْقَانِيّ ، والْعَلاّمَة مُحَمَّد زَاهِد الْكَوْثَرِيّ ، والشَّيْخ إِبْرَاهِيم السَّمَنُّودِيّ ، والشَّيْخ مُصْطَفَى والشَّيْخ مُصْطَفَى الْخَمَارِيّ ، والشَّيْخ مُصْطَفَى الْخَمَامِيّ ... وغَيْرُهُمْ كَثِيرُون ..

وأَذْكُر أَنْنِي اقْتَرَحْتُ على أُسْتَاذِنَا أَبِي هَاشِمِ الشَّرِيف أَنْ يَضَع بَعْضَ أَقْوَال الْعُلَمَاء - السّالِف ذِكْرُهُمْ وغَيْرِهِمْ - في ابن تَيْمِيَة فَلَمْ يُحَبِّذُ ذلك ، وقال بأنّ الْمَقْصُود مِن الْكِتَابِ ذِكْر أَقْوَال ابن تَيْمِيَة الْمُحَالِفَة لِلْعَقِيدَة الصَّحِيحَة وتَبْيِين حَطَئِهَا .

لَقَدْ ظَلَّتِ الْأُمَّةُ سِنِينَ طَوِيلَةً يُسَيْطِر على عُقُول الْكَثِير مِنْ أَبْنَائِهَا الْفِكْرُ التَّيْمِيّ الْوَهّابِيُّ الْمَغْمُوسِ بِزَيْتِ الْبِتْرُول وقَارِه ، حَتَّى صَار دِينُ الإسْلام لا يَعْدُو كَوْنَه جَلْبَاباً قَصِيراً وسِرْوَالاً أَقْصَرَ وعِمَامَةً لَهَا أَلْف هَيْئَةً ولِحْيَةً لا تَخْتَلِف كَثِيراً عَنْ لِحَى الْهَيْبِز أو الْقَسَاوِسَة والْحَاخَامَات ، وضَاع جَوْهَر الدِّين بِكُلِّ مَا فَيه مِنْ قِيم أَخْلاَقِيَّة سَامِية ومَبَادِئ إِنْسَانِيَّة رَاقِيَة وحُبِّ وسَمَاحَة ومَودَّة وتَحَرُّد لِلَّه وافْتِقَار إلَيْه وتَعْظِيم لِحُرُمَاتِه ...

وغَضَّ أُولَئِك النَّفَرُ الطَّرْفَ عَنْ أَعْدَاء الأُمَّة الذين يَكِيدُون لَهَا بِنَهَارٍ قَبْلَ لَيْلٍ ، وجَعَلُوا شُغْلَهُمُ الشّاغِلَ وقَضِيَّةَ حَيَاتِهِمْ THE PRINCE GHAZI TRUST

تَبْدِيعَ وتَكْفِيرَ مَنْ حَوْلَهُمْ مِنْ أَهْلَ الْقِبْلَةَ لِأَقُلَ الأَسْبَابِ ؟ مُعْتَبِرِينِ أَنَّ – مَنْ يُفْتَرَضِ أَنَّهُمْ إِخْوَانُهُمْ فِي الدِّينِ – هُمْ أَخْطَر على الإسلام مِنَ الْيَهُود والنَّصَارَى ، وأنَّه يَجِب مُحَارَبَتُهُمْ والْخَلاَصُ مِنْهُمْ أُولًا قَبْلِ أَنْ تُفِيق لأَعْدَاء الأُمَّة !!!

أَلَيْس هذا هو ما يُريدُه أَعْدَاء الأُمَّة ؟!٠

أَلاَ يَكُون الْبَعْض مُعْذُوراً إِذَا ظَنّ أَنّ وَرَاء هذا الْفِكْر أَيْدٍ خَفِيَّةً لا هَدَفَ لَهَا ولا غَايَةً إلاَّ إضْعَاف الأُمَّة وزِيَادَة الشّقَاق والْخِلاَف بَيْن أَبْنَائهَا حَتَّى لا تَقُومَ لَهُمْ قَائمَة ؟!

وبَعْد .. فإنه لا عَدَاوَةَ بَيْنَنَا وبَيْن ابن تَيْمِيَة رَحِمَه اللَّه تَعَالَى ، ولا ولَمْ ولَنْ نَقْصِد الإسَاءَةَ إلى الرَّجُل ، ولَكِنَّ مَقْصُودَنَا - يَشْهَد اللَّه - أن نُبَيِّن الْحَقَّ والصَّوَابَ لأُولَئِك الذين يَنْسَاقُون وَرَاءَ ما يَقُولُه ابن تَيْمِيَة - أوْ غُيَرُه - حَتَّى ولَوْ خَالَفَتْ أَقُوالُه ما عَلَيْه جُمْهُور الأُمَّة سَلَفاً وخَلَفاً ..

واللَّه مِنْ وَرَاء الْقَصْد ، وهو يَهْدِي السَّبيل ..

وصَلَّى اللَّهُ على سَيِّدِنَا مُحَمَّد وعلى آله وصَحْبِه أَجْمَعِين ، وآخِر دَعْوَانَا أن الْحَمْد لِلَّه رَبِّ الْعَالَمِين .

ُعاطف وفدي مَكْتَبَة الرَّحْمَة الْمُهْدَاة



مُقَدِّمَة الْمُؤَلِّف

لا شك أن النّهاية التي انتهت إليها الأُمَّة الإسلاميَّة في الْقَرْن الْعِشْرِين تَجْعَل الْعَاقِلَ يُعِيد تَفْكِيرَه ؛ حَتَّى يَسْتَطِيع أَنْ يَسْتَرِد أَنْفَاسَه ويَسْتَعِيد قُواه ؛ فالأُمَّة وَصَلَت إلى طريق وَعِر بالرَّغْم مِنْ تَوافر الْكُنُوز الْمَادِيَّة والرُّوحيَّة الْكَفِيلَة بِتَفَوُّقِهَا على كافّة الأُمَم في الْعَالَم الْمُعَاصِر !!

والْمُفَكِّرِ النَّاقد يَنْظُر فيَجد أنَّ هذه الأَزْمَة التي وَصَلَ إِلَيْهَا الْعَالَم الإسلاميّ تَنْحَصِر أَسْبَابُهَا في :

١- حُكَّام مُسْلِمِين يَحْكُمُون في ظلّ ظروف عَالَمِيَّة ضَاغِطَة وسَيْطَرَة قُوى عَالَمِيَّة وَضَعَتِ الإسْلاَمَ والْمُسْلِمِين في قَفَص الاتِّهَام لِتُبَرِّر لِنَفْسِهَا ما فَعَلَتْه وتَفْعَله بأُمَّة الإسْلاَم في كُلَّ مكان على وَجْه الأرض ، ومِنْ ناحية أخرى في ظِلَّ ظروف اقتصادية طاحنة تَعْصِف بالْكَثِير مِنْ دُول الْمُسْلِمِين ؛ الأَمْرَ الذي جَعَل الْكَثِير مِنْ دُول الْمُسْلِمِين ؛ الأَمْرَ الذي جَعَل الْكَثِير مِنْ حُكَام الْمُسْلِمِين – عَنْ رضاً أَوْ عَنْ غَيْر رضاً – لا يُعلِنون عَنِ الدِّين الإسْلاَمي الصَّحِيح ؛ تَحَثَّباً لِشُرُور تِلْك الْقُوى التي عَنِ الدِّين الإسْلاَمي الصَّحِيح ؛ تَحَثَّباً لِشُرُور تِلْك الْقُوى التي أَعْرَ رائم اللَّول اللَّهُ وَمِنْ ناحية أَخْرَى لِلْحِفَاظ على عَلاَقات طَيِّبة مع بَعْض الدُّول ذات

THE PRINCE GHAZI TRUST

الإيديولوجيّات الْفِكْرِيَّة الدِّينيَّة ؛ حَتَّى لا يُفْقِدُوا رافداً كبيراً مِنَ الْمُسَاعَدَات الاقْتِصَادِيَّة أو يَخْسَرُوا سوقاً لِمُنْتَجَات تِلْك الدُّول . ٢ - الْفِكْر الْوَهَّابِيّ الذي تُمَثَّلُه خلال الْقَرْن الْعِشْرِين مَدْرَسَة مُحَمَّد بن عَبْد الْوَهَّابِ بالْمَمْلَكَة الْعَرَبيّة السَّعُودِيَّة ..

هذا الْفِكْر الذي ذاع وانْتَشَر بفضل مليارات الدولارات البِيْرُولِيَّة ، والتي وَجَدَتْ خُدّاماً وسَدَنَةً لَهَا فِي كُلِّ مَوْقِع وَفِي كُلِّ زَمَن على مَدَى الْقَرْن الْعِشْرِين ، وانْتَهَى الْحَال بهذه الأَرْمَة الْكُبْرَى التي أَثْبَتَتْ فَشَلَ هذا الفكر في أَنْ يَقُود الأُمَّة دينياً لأسباب وتَفاصِيل لَيْس مَحَالُها هذا الْكِتَاب .. هذا الْفِكْر الذي يَجب أَنْ يُعَاد تَقْيِيمُه ودِرَاسَتُه ونَقْدُه .

على أنّ النّاظر الْمُتَفَحِّص لِلْفِكْر الْوَهّابِيّ يَجِد أنّ له أَصْلاً واحداً: هو فِكْر الشَّيْخ ابن تَيْمِيَة .

والْغَالِبِيَّة الْعُظْمَى مِنْ عُلَمَاء الْمُسْلِمِين وشَبَاب الأُمَّة يَنْظُرُون إِلَى فِكْر الشَّيْخ ابن تَيْمِيَة وقَدْ تَكَوَّنَتْ لَدَيْهِمْ هَالَة مِن الْقَدَاسَة عَنِ الشَّيْخ مِنْ قَبْل أَنْ يَتَنَاوَلُوا فِكْرَه ..

هذه الْهَالَة تَجْعَلُهُمْ يَنْظُرُون إلى هذا الْفِكْر نَظْرَةً أَحَادِيَّةً لا يَسْتَطِيعُون مِنْ خِلاَلِهَا اكْتِشَافَ الْجَانب الآخَر له . THE PRINCE GHAZI MUST FOR OUR ANIC THOUGHT

وقَدْ كانت هذه النظرة لَدَيّ ولكنْ لَيْس بسبب قداسة ابن تَيْمِية ؛ ولكنْ لأنّني لا أُحِبّ توسيع هوة الخلاف بَيْن المسلّمين أكثر مِمّا هو حادِث ، إلى أن اطلّعْتُ على كِتاب المسلّمين أكثر مِمّا هو حادِث ، إلى أن اطلّعْتُ على كِتاب نُشِر أخيراً باسم " أخطاء ابن تَيْمِية في حق رَسُول اللّه وآل بَيْته " ، وهو مِنْ تأليف الدكتور محمود السيد صبيح ، وقد أزْعَجني ما قَرَأْتُ في هذا الْكِتاب وتَشكَكْتُ في صِحّة نسبة ما جاء به إلى ابن تَيْمِية ، حتَّى قُمْتُ بالاطلّاع على الْمَرَاجِع الأصليّة الْمُتَمَثِّلَة في كُتُب ابن تَيْمِية ، وازْدَاد النْزِعَاجِي لأَسْ وَجَدْتُ أَضْعَافَ ما جاء بكِتَاب الدكتور صبيح ..

وحينئذ عَزَمْتُ على تحرير هذه الرِّسَالَة الْمُيَسَّرَة لِإطْلاَع الْقَارِئ الْعَزيز على الْحَانب الآخر لِفِكْر ابن تَيْمِيَة ..

وَلكنْ لَأنَّ شَرْح واَسْتِنْبَاط ونَقْد كُلِّ جُمْلَة أو فِكْرَة جاء بِهَا ابن تَيْمِيَة يَتَطَلَّب مُحَلَّداتٍ فَقَدِ اقْتَصَرْتُ على جَانب وَاحِد مِنْ جَوَانب فِكْر ابن تَيْمِية ، وحَصَرْتُ ما تَيَسَّر لي مِنْ هذا الْفِكْر الذي أَرَاه خاطئاً ومُتَحَاوزاً لِلْحَدّ ، وقُمْتُ بوضْع تَعْلِيقَاتٍ مُخَتْصَرَةٍ سَرِيعَةٍ على كُلِّ فِكْرَة ، تاركاً لِلْقَارِئ اللَّبيب أَنْ يَسْتَكْمِل ذلك ويَتَوسَّع فيه بالرُّجُوع إلى الْمَرَاجِع والْكَبِّب التي تَنَاولَتْ هذا الْمَوْضُوع ، ويَكْفِي مِنْ هَذِه الرِّسَالة والرَّسَالة

الْمُخْتَصَرَة أَنْ تُلْقِي بَعْضَ الضَّوْء وتتيح لِلْقَارِئَ فُرْصَةَ اسْتِجْلاَء فِكْر ابن تَيْمِيَة مِنَ الْجَانب الآخر .

وَإِنِّنِي لَأَعْجَب مِنْ شُيُوحِنَا وَبَاحِثِينَا وَعُلَمَائِنَا فِي الْعَصْرِ الْحَدِيث: كَيْف لَمْ يَتَنَاوَلُوا فِكْرَ ابن تَيْمِية بالنَّقْد والتَّمْحِيص؟! وكَيْف سَكَتُوا حَتّى غَطَّى هذا الْفِكْر على فِكْر الرِّحَال الأَفْذَاذ والْعُلَمَاء الْعِظَام أَمْثَال الشَّيْخ جَلال الدِّين السَّيُوطِيّ؟! حتّى إنَّك لو قَارَنْتَ بَيْن الإِنْتَاج الْعِلْمِيّ لِلرَّجُلَيْن لَمَا وَجَدْتَ أَيِّ وَجْه لِلْمُقَارَنَة ، ومع ذلك فإنّك حين تُرْجع الْبَصَرَ إلى الْوَاقِع تَجد أَنّ السَّيُوطِيّ يَعِيش فِي الذّاكرة ، أَمّا ابن تَيْمِية فيعِيش في الذّاكرة ، أمّا ابن تَيْمِية فيعِيش في فِكْر وعُقُول الشَّبَاب والأَسَاتِذَة والْعُلَمَاء!!

ولكن .. ما السُّبَب ؟

- هَلْ هو هَذِه الْهَالَة مِن الْقَدَاسَة التي يَنْشَأ عَلَيْهَا الشَّبَاب حيال ابن تَيْمِية ؟

- هَلْ لَانٌ غالِب الأساتذة والعلماء أعيروا إلى الْمَمْلكة السُّعُودِيَّة وأَكْلُوا مِنْ خَيْر بِتْرُول ابن تَيْمِيَة بَعْدَمَا ظُلُّوا يَحْلُمُون سَنَوَاتِ بالإعَارَة إلَيْهَا وما يَتْرَتَّب على ذلك مِنْ عَوَائِد مادِّيَّة ؟ - هَلْ لَانَ أَسَاتِذَتَنَا وعُلَمَاءَنَا مُقَصِّرُون في حَق الأُمَّة ؟ - هَلْ لَانَ أَسَاتِذَتَنَا وعُلَمَاءَنَا مُقَصِّرُون في حَق الأُمَّة ؟ رُبُّمَا هذا كُلّه أو بَعْضُه أو غَيْرُه ...

الْمُهِمِّ .. مَا كَانَ لِمِثْلِي أَنْ يَقُومَ بِإِلْقَاءَ الضَّوْءَ عَلَى فِكُر ابن تَيْمِيَة لُولا تقصير كِبَارِ الْعُلَمَاء في ذلك ، ولا بُدّ أَنْ أُشِير هُنَا إلى أَنَّنِي تَأَثَّرْتُ كثيراً بِكِتَابِ الدُّكْتُورِ صبيح وغَيْرِه مِنَ الْمَرَاجِعِ الْمَذْكُورَة في آخِرِ هَذِهِ الرِّسَالَة .

وَلَعَلَّ أَحَد الْبَاحِثِين يَقُوم بدراسة فِكْر ابن تَيْمِية فِيمَا يَتَعَلَّق بالْعَقِيدَة ثُمَّ الْعِبَادَات ثُمَّ الْمُعَامَلاَت ؛ لِيُطْلِعَنَا على الجانب الآخر مِنْ فِكْره الذي سَلَّم به كَثِير مِن النّاس دون بَحْث أو دِرَاسَة أو رَويَّة .

وفي هذهُ الرِّسالة أتناول الْمَسَائل التَّالِيَة :

* الْمَسْأَلَة الأُولى : التَّوْحِيد في فِكْر ابن تَيْمِيَة .

* الْمَسْأَلَة الثَّانية : سَيِّدُنَا مُحَمَّد ﷺ في فِكْر ابن تَيْمِيَة .

* الْمَسْأَلَة النَّالِثة : آل الْبَيْت في فِكْر ابن تَيْمِية .

* الْمَسْلَلَة الرّابعة : الاسْتِغَاثَة والتَّوَسُل والاسْتِشْفَاع والتَّبَرُكُ في فِكْر ابن تَيْمِيَة .

* الْمَسْأَلَة الْخَامِسَة : الإجْمَاع عِنْد ابن تَيْمِيَة .

أبو هاشم السيد الشريف

E-mail: sheikhsayed@hotmail.com

(الْمَسْأَلُـة الأُولَى) التَّوْحِيد في فِكْر ابن تَيْمِيَة

العقيدة الصَّحِيحة للمسلمين والتي خَالفَها ابن تَيْمِيَة

* الْمَحْلُوفَات خَلَقَهَا اللَّه تَعَالَى ، وحَصَّهَا بصفات وأحوال مِنْ حَيْث الحجم والأجزاء والشَّكْل والمكان والزَّمَان والصِّفَات والنَقَل والْخِفَّة والنُّور والظَّلاَم والسُّفْل والْعُلُوّ والسُّكُون والحركة والنُّزُول والصُّعُود والجهات والْقُرْب والْبُعْد وغَيْرهَا مِنْ حصائص المادة التي خَلَقَهَا اللَّه تَعَالَى ، وبذلك فإنَّ كُلُّ ما أو مَنْ يَتَّصِف بشَيْء مِنْ هذه الْحَوَاصّ فهو بُرْهَان على أنّه حَادِث مَحْلُوق . * أمَّا الخالق .. فهو الْمُنَزُّه عَنْ جميع هذه الخواصِّ والصفات ، فَمُحَالَ أَنْ يَكُونَ أَيّ مِنْ ذلك صفةً لله تعالى في ذاته أو صفاته ، ومُحَالِ أَنْ يوصَف بالخصائص التي يَتَّصِف بهَا الجسم مِنْ تركيب وأجزاء وصُورَة وشَكُل ومَكَان وجهَة وقَرْب وبُعْد ... إلخ . والْقَرْآن هو الذي قَرَّر ذلك بقوله ﴿ لَيْسَ كَمِثْلُهِۦ شَيْ ۗ ۗ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرِ ﴾ (١) ، ﴿ سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ ٱلْعِزَّة عَمَّا

(۱) سورة الشورى: ۱۱

THE PRINCE GHAZI TRUST

يَصِفُون ﴾ (١) ، ﴿ قُلْ هُوَ آللهُ أَحَدُ ۞ آللهُ ٱلصَّمَدُ ۞ لَمْ يَلِدِ وَلَمْ يُولَدُ ۞ وَلَمْ يَكُن لَهُ مَكُفُوا أَحَد ﴾ (٢) .

* وهذا كان إجْمَاع الصَّحَابَة فَهُمْ ومَنْ تَبِعَهُمْ مِنَ الْعُلَمَاء الْمُحَقِّقِين سَلَف هذه الأُمَّة وخَلَفهَا ..

فَقَدْ أَجْمَعُوا على الآتي :

١- أنّ ما وَرَد في الْكِتَابِ والسُّنَّة الصَّحِيحَة مِمَّا يُوهِم التَّشْبية بالْخَلْق مصروف عَنْ ظاهِره الْحِسِّيّ الْمُتَعَارَف عَلَيْه بالْعَقْل والْفِكْر والْحَاطِر والظَّنِ والْوَهْم.

٢- أنَّه في نَظَرِهِمْ إلى هذه النصوص كان لهم أحد اتِّجَاهَيْن :

أ- صَرْفُ النَّصِّ عَنِ الظَّاهِرِ ثُمَّ التَّفْوِيضُ مع التَّنْزِيهِ ..

وهو اتِّجَاه السَّلَف على الْعُمُوم .

ب- تَأْوِيلِ النَّصَّ عَنْ ظَاهِرِهِ طِبْقاً لأُصُولِ اللَّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ - فِيمَا يُسَمَّى بـــــ" الْمَجَازِ " - مع التَّنْزِيه :..

وهو اتِّجَاه الْحَلَف الذين عاصَروا الْفِرَقَ الضَّالَةَ والفلسفاتِ الأَجْنَبِيَّةَ التِي حَتَّمَتْ عَلَيْهِمْ شَرْحَ وتَفْسِيرَ النَّصُوص وعَدَمَ الاَكْتِفَاء بإمْرَارِهَا .

⁽١) سورة الصافات : ١٨٠

⁽٢) سورة الإخلاص.

* ولِذَلِك لَمْ يُوجَدْ مِن السَّلُف أَو الْحَلَف - مِن الْمُحَقِّقِين - مَنْ فَسَّر " الاسْتِوَاءَ " بالْجُلُوس والاسْتِقْرَار على الْعَرْش ، ولا مَنْ فَسَّر الْوَجْهَ والْعَيْنَ والْقَدَمَ والْيَدَ والسّاقَ بالْجَوَارِح والأَعْضَاء ، ولا مَنْ فَسَّر الْعُلُو والنَّزُولَ والانْتِقَالَ بالْمَعْنَى الظّاهِرِيّ الْحَرَكِيّ الذي هو مِنْ لَوَازِم الأَجْسَام ؛ بِدَلِيل أَنّهُمْ سَمَّوْهَا " أَعْضَاءً " .

* مَعْنَى ذلك أنّ السَّلُف والْحَلَف أَجْمَعُوا على أنّ الْمَعْنَى الظَّاهِر الْحِسِّيّ – الذي هو مِنْ لَوَازِم الأَجْسَام – غَيْرُ مُرَادٍ ، ويَسْتَحِيلُ أَنْ يَكُون مُرَادًا ، وهذا هو التَّنْزِيه .

أُكُوِّر .. أَنَّ آيات وأحاديث الصِّفَاتُ التي قَدْ تُوهِم التَّشْبِيةَ مَصْرُوفَة عَنْ كُلِّ ما يَخْطُر في وَهْم الْوَاهِم أو ما يَرِد في بال الْمُسْلِم أو ما يَرِد على قُلُوب الْمُشَبِّهَة والْمُحَسِّمَة ..

ولكنْ مَا بَعْد ذلك اتَّجَه فيه السَّلَف اتِّجَاهَا واتَّجَه فيه الْخَلَف اتِّجَاها :

فَقَالُوا : أُمِرُّوهَا كَمَا حَاءَتْ .

وقَالُوا : نُؤْمِن بِهَا بِلا كَيْف وبِلا تَشْبِيه .

⁻ اتَّجَه أَغْلَب السَّلَف بَعْد التَّنْزِيه إلى عَدَم تَعْيِين الْمُرَاد مِنَ الْمُرَاد مِنَ الْمُراد مِنَ الآية أو الْحَدِيث الصَّحِيح ..

THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOU MIT.

وقالوا : قِرَاءَتُهَا تَفْسِيرُهَا (١) RANIC THOU

وسَمَّوُا الْوَجْهُ والْيَدَ ونَحْوَهَا "صِفَاتٍ " ولَيْس " أَجْزَاءً " ولا "أَعْضَاءً" ، ولَمْ يَحْدُثْ مَا يَضْطَرُّهُمْ إِلَى الزِّيَادَة على ذلك. - أمّا في الْعَهْد التّالِي لِلسَّلف ومَنْ نُسَمِّيهِمْ بـ" الْحَلَف " : فَقَدْ كُثْرَتِ الْفِرَق الْضَالَة والْمُبْتَدِعَة ، ولَجُّوا في طَلَب تأويل المُتشابهات وبَيَان الْمُرَاد مِنْهَا لِيُثْبِتُوا وِجْهَةَ نَظَرِهِمْ ويَزْعُمُوا أَنْ تَأُويلاَتِهُمُ الْمُنْحَرِفَة هي تَأُويلاَت الرُّسُل والأَنْبِيَاء ..

لِذَلِك كَانَت طَرِيقَة الْحَلَف هي : تَعْيِن الْمُرَاد مِنْ تِلْك النَّصُوص طِبْقاً لِمَا تَقْتَضِيه اللَّغَة الْعَرَبِيَّة الَّتِي نَزَل بِهَا الْقُرْآن وأَسَالِيبُهَا مِنْ تَمْثِيل وتَصْوِير ومَحَاز وكِنَايَة بِحَسْب الْقَرَائن اللَّهُظِيَّة والْحَالِيَّة والْمَعْنَى الْمُرَاد .

- إذَنْ .. التَّأُويل لا يَخْتَصَّ به الْحَلَف دُون السَّلَف ، وإنَّمَا سَلَكَه الْفَرِيقَان ، ولَكِنْ غَلَب على السَّلَف تَرْكُه لِعَدَم الْحَاجَة إلَيْه ، ولَجَنَّ الْخَلَف لِشِدَّة الْحَاجَة إلَيْه ..

فنَجد أنَّ الإمام أَحْمَد بن حَنْبَل أَوَّل قَوْلَه تَعَالَى ﴿ وَجَآءَ رَبُّك ﴾ (٢) بأن الْمُرَاد مَجِيء أَمْرِه .

⁽١) رَاجِعِ التَّنْدِيدِ بِمَنْ عَدَّدِ التَّوْجِيدِ لِحَسَنِ بنِ عَلِي السَّقَّافِ .

⁽٢) سورة الفحر : ٢٢

وَنَجِد أَنَّ الْإِمَامِ مَالِكَ أُوَّلَ حَدِيثٌ نُزُولَ الرَّبِّ تَعَالَى فَقَال : هُو نُزُول رَحْمَتِه ، لا نُزُول نَقْلَة .

* والنّتِيجة التي نَصِل إلَيْها: أنّ مَنْ قال بتَرْكِيب ذات اللّه مِنَ الأَجزاء ، وحَمَل الْوَارِدَ مِنْ ذلك على الأَعضاء ، ونَسَب إلى اللّه تَعَالَى الاسْتِقْرَارَ على الْعَرْش أو الْجُلُوسَ عَلَيْه ، أوْ فَسَّر الْعُلُو وَالنّزُولَ بالْعُلُو الْحَرَكِيّ والنّزُولِ الْحَرَكِيّ ، واعْتَقَد في الله تَعَالَى الْجهة والْمَكَانَ ، أو اعْتَقَد فيما وَرَد في حَقّه تَعَالَى اللّه تَعَالَى الْجهة واللّهَ والْاَلَم والْفَرَح والْحُزْن والْجقْد والْعَضب والتَّعَجُّب والْمَكَان أن الْمُرَاد بِهَا الْمَعْنَى الْمُتَعَارَف عَلَيْه بَيْنِ الْحَلْق بالانْفِعَالات ...

أَقُول : إِنَّ مَنْ ذَهَب إِلَى تِلْك الْمَعَانِي الظَّاهِرَة الْحِسَّيَة وَالْحِسْمِيَّة فَقَدْ خَالَف السَّلَفَ وَخَالَف الْقُرْآنَ الذي قال فَلَيْس كَمِثْلِهِ، شَقَ مُ السَّلَفَ وَمَنْ تَمَسَّك بذلك فَقَدْ شَبَّه وَجَسَّم والْعِيَاذُ باللَّه .. تَعَالَى اللَّه عَنْ ذلك عُلُوّاً كَبِيراً .

سورة الشورى: ١١

* قَبْلِ الإسْلام كان عُبّاد الْعِجْلِ هُمُ الذين قَالُوا بالتَّجْسِيم ..

وفي الإسلام ظَهَرَتْ فِرْقَة الْمُشَبِّهَة في عَصْر التَّابِعِين ، وسَمَّاهُمُ الْعُلْمَاءُ " الْحَشَوِيَّة " ، ومِنْهُمْ فِرْقَة الْكَرَّامِيَّة الذين ظَهَرُوا في الْقَرْن التَّالِث ، ومِنْهُمْ مُحَسِّمَة الْحَنَابِلَة بِزَعَامَة الْبَرْبَهَارِيّ في الْقَرْن الرَّابِع وغَيْرُهُمْ .

* وقَدْ زَعَم الْحَشَوِيَّة أَنَّ مَا أُضِيفَ إِلَى اللَّه تَعَالَى مِن الأَلْفَاظِ اللَّه تَعَالَى مِن الأَلْفَاظِ اللَّي ذُكِر فيها نَحْو الْيَد والسّاق والاسْتِوَاء والضَّحِك والنُّزُول – التي هي مِنْ دَلاَئِل الْحُدُوث والْمَخْلُوقِيَّة – إِنَّمَا تُؤْخَذ على مَعْنَاهَا الْمُتَعَارَف عِنْد الْحَلْق ..

فَأَثْبَتُوا له الْجهَةَ والاسْتِقْرَارَ فِي الْمَكَانِ والنَّزُولَ والصَّعُودَ الْحسِّيُّ والصَّعُودَ الْحسِّيُّ والصَّعْرَةَ والاَعضاء ، ونَسَبُوا ذلك إلى الْكِتَابِ والسَّنَّة وسَلَف الأُمَّة .

وقَدْ زَادُوا مِنْ عِنْدَ أَنْفُسِهِمْ أَلْفَاظاً على النَّصوص الْوَارِدَة - مِثْل : " اسْتَوَى بِذَاتِه " أُو " اسْتَوَى حَقِيقَةً " - مِمَّا لَمْ يَرِدْ في الْكِتَابِ أُو السُّنَّةَ الصَّحِيحة !!

وسَمُّوا ذلك التَّشْبِيهُ " تَوْحِيدَ الأَسْمَاء والصِّفَات "!!

ولِيُوهِمُوا الْمُسْلِمِينَ النَّهُمْ ضِدَّ التَّشْبِيهِ والتَّحْسِم يَقُولُونَ " مِنْ " له يَد حَقِيقِيَّة " واله " اسْتَوَى حَقِيقَةً " ثُمَّ يَزِيدُون " مِنْ غَيْر تَمْثِيل ولا تَشْبِيهِ ولا تَعْطِيل ولا تَحْرِيف " ، أو يَقُولُون " يَنْزِل بِلاَ كَيْف " ، يَعْنِي أَنَّ الْمُرَاد مِن النَّصُوص هو الْعُضُو والجلوس ولكنّ الجمهول هو كيفيّة ذلك !! وهذا اسْتِهْزَاء بالْقارِئ والْمُسْتَمِع ؛ فَنَفْي الْمِثْلِيَّة عن الله تَعَالَى لا يَتِم إلا بَتَنْزِيهِه عن التَّرْكِيب والأَجْزَاء والْجُلُوس والْحَرَكَة والْجِهَة ، أي التَّنْزِيه مع التَّفُويض إنْ أَرَدْتَ السَّلَفَ ، ومع التَّأُويل بِمُقْتَضَى اللَّهَ الْعَرَبِيَّة إنْ أَرَدْتَ الْحَلَف .

تُرَى إلى أيّ فريق الْحَاز ابن تَيْمِيَة ؟

هَلْ إلى السَّلَف أَمْ إلى الْخَلَف ؟ أَمْ إلى الْحَشَوِيَّة أصحاب عَقِيدَة التَّحْسيم والتَّشْبِيه ؟

لا تَنْزَعِجْ .. فَلَسْتُ أَبالغ ، ولَسْتُ مِنْ أَعداء ابن تَيْمِية ، ولكنّي أَكْشِف الْوَاقِعَ مِنْ أَقْوَالِه ، والتي جَهِلْنَاهَا نَحْنُ شَبَاب الأُمَّة ومُثَقَّفُوهَا ، ولَمْ يَسْتَطِعْ جَمَاهِير الْعُلَمَاء أَنْ يَكْشِفُوهَا لَنَا

٢- أن أَهْل الْفِكْر لَدَيْنَا يَتَحَنَّبُون التَّعَرُّض لِذَلِك خَوْفاً مِنْ
 تَحْفِيف أَنْهَار البِتْرُول وَمنْعِهَا مِن الْوُصُول إلى بِلاَدِنَا .

لِذَلِك .. ولِعَدَم الْخَوْف مِنْ أَيِّ مِن السَّبَبَيْن أَقُول : إِنَّ واقِع عقيدة ابن تَيْمِيَة يَقُول :

- * أنَّه حاد عَنْ مَوْقِف السَّلَف والْخَلَف في نَاحِيَة الْعَقِيدَة .
- أنّه مال إلى عَقَائِد الْحَشَوِيَّة الذين اعْتَنَقُوا ونَشَرُوا فِكْرَ التَّحْسيم والتَّشْبيه .
- * أَنَّهُ يُصَوِّر عَقَيدَتَه بأَنَّهَا عَقِيدَة السَّلَف ، وهذه مُغَالَطَة كَبِيرَة

هَلْ كَانَ ابن تَيْمِيَة مُشَبِّهاً وإن ادَّعَى التَّنْزِيةَ ؟!! ومُحَسِّماً وإن ادَّعَى التَّقْدِيسَ ؟!!

لِلأَسَف .. هذا ما يَصِل إلَيْه الْبَاحِث بَعْد دِرَاسَة أَقْوَال ابن تَيْمِيَة ..

ومِنْ ثُمّ يَجِد عَشَرَات الْمَصَائِب التي أَخُصّ بَعْضَهَا بِالذَّكُر كَمَا يلي:

(الْمُصِيبَة الأُولَي)

١- ابن تَيْمِية يَرْفُض الْمَحَازَ في اللَّغَة الْعَرَبِيَّة ، وبالتّالِي يُنْكِر الْمَحَازَ في اللَّغَة الْعَرَبِيَّة ، وبالتّالِي يُنْكِر الْمَحَازَ في الْقُرْآن الْكَرِيم والْحَدِيث الشَّرِيف . .

يَقُول ابن تَيْمِية : وتَقْسيم اللَّغَة إلى حَقِيقَة ومَجَاز تَقْسيم مُبْتَدَع مُحْدَث لَمْ يَنْطِقْ به السَّلَف ، والْخَلَف فيه على قَوْلَيْن . . ويَقُول : ثُمَّ يُقَال ثانياً : هذا التَّقْسيم لا حَقِيقَة له ، ولَيْس لِمَنْ فَرَّق بَيْنَهُمَا حَد صحيح يُميِّز به بَيْن هذا وهذا ، فَعُلِم أَنَّ هذا التَّقْسيم بَاطِل ، وهو تَقْسيم مَنْ لَمْ يَتَصَوَّرْ ما يَقُول ، بَلْ يَتَكَلَّم بلا عِلْم ، فَهُمْ مُبْتَدِعَة في الشَّرْع مُخَالِفُون لِلْعَقْل ... ويَقُول : إن تَقْسيم الألفاظ إلى حَقِيقَة ومَجَاز اصْطِلاح ويَقُول : إن تَقْسيم الألفاظ إلى حَقِيقَة ومَجَاز اصْطِلاح

حَادِث بَعْد الْقِضَاء الْقُرُون الثَّلاَئَة ؛ لَمْ يَتَكَلَّمْ به أحد مِنَ الصَّحَابَة ولا التّابعِين لَهُمْ بإحْسَان ، ولا أحد مِنَ الأئمَّة الْمَشْهُورِين في الْعِلْم : كَمَالِك والثَّوْرِيّ والأوْزَاعِيّ وأبي حَنيفَة والشَّافِعِيّ ...

إِنَّ أُوَّل مَنْ تَكَلَّم به أبو عُبَيْدَة معمر بن الْمُثنَّى (١) (٢).

ويَقُول مُنَاقِضاً نَفْسَه في مَوْضُوع آخر: إنَّ تَقْسِيم الأَلْفَاظ إلى حَقِيقَة ومَحَاز إِنَّمَا اشْتُهر في الْمِائة الرَّابِعَة (٢).

إن إنكار ابن تَيْمِية لِلْمَحَاز يُوقِعُه في التَّشْبيه والتَّحْسيم شاء أوْ أَبَى ، ولْيَرْجِعْ مَنْ شَاء إلى أساتذة الْعَقِيدَة واللَّغَة الْعَرَبِيَّة .

(الْمُصِيبَة الثّانيَة)

١- إِنَّ الْخَلَف حِين صَوَّرُوا مَذْهَبَ السَّلَف قَالُوا: إِنَّ الظَّاهِر غَيْر مُرَاد، ثُمَّ نُفَوِّض عِلْمَ الْمَعْنَى إلى اللَّه تَعَالَى ..

أمَّا ابن تَيْمِيَة فَيَقُول : لا يَضِحّ أنْ يقال بأنّ الظَّاهِر غَيْر

⁽۱) انْظُرْ مجموع الفتاوى ۸۸/۷

 ⁽٢) أبو عُبَيْدَة : مِنْ علماء الْقَرْن الثّانِي الْهِجْرِي ، وُلِد سَنَة ١١٤هـ ،
 وتُوفّي سَنَة ٢١٠هـ .

 ⁽٣) أصطلاحات كافة الْعُلُوم إِنَّمَا جَاءَتْ مَناخِّرةً رَغْم أَنَّ العلوم نَفْسَهَا
 وُجدَتْ مِنْ بداية الإسلام .

بَلْ إِنَّ الْقَوْل بِالْمَجَازِ بِدْعَة مُسْتَحْدَثَة ، بَلْ إِنَّ الْقَوْل بَانَّ " الظَّاهِر غَيْر مُرَاد " مِنْ شَرَّ أَقْوَال أَهْلِ الْبِدَع والإلْحَاد (!!) .

إِذَنْ .. النَّصِّ يُفَسَّر على حَقِيقَتِه ، يُفَسَّر على ظَاهِره !!

وَهَذِه هِي عَقِيدَة الْمُشَبِّهَة الْمُحَسِّمَة ، ورَغْم كُلَّ ذَلك فإنَّ وَهَذِه هِي عَقِيدَة الْمُشَبِّهَة الْمُحَسِّمَة ، ورَغْم كُلَّ ذَلك فإنَّ وَهَذِه مِنْهُ التَّشْيهُ عَنِ اللَّه عَنِّ وحَا اللَّا

ابن تَيْمِيَة يَدَّعِي دائمًا آنه يَنْفِي التَّشْبِية عَنِ اللَّه عَرِّ وحَلَّ !!! ٢- لِذَلِك يَرَى ابن تَيْمِيَة أَنَّ كُلَّ مَا فِي الْقُرْآن مِنَ الْمُتَشَابه مَعْلُوم ومَفْهُوم ؛ يَفْهَمُه أَهْلِ الْعِلْم جَمِيعاً ، وقَوْل أَهْلِ التَّفْويض الذين يَزْعُمُون أَنَّهُمْ مُتَّبِعُون لِلسَّنَّة والسَّلَف مِنْ شَرَّ أَقْوَال أَهْلِ الْبِدَعِ والإلْحَاد ؛ لَانَّهُمْ يَدُلُون بكلامِهِمْ (١) أَنَّ الأَنْبِيَاء والْمُرْسَلِين لا يَعْلَمُون مَا أَنْزَلِ اللَّه عَلَيْهِمْ مِنْ هذه النَّصُوص ولا الْمَلاَثِكَة ولا السّابقُون (!!) .

وَنَجِدُه يَقُول : وأَمَّا تأويل مَا أَخْبَر اللَّه بِه عَنْ نَفْسِه وَعَنِ الْيُومُ الْآخِر : فَهُو نَفْسِ الْحَقِيقَة التي أُخْبَر عَنْهَا ، وذَلك في حقّ اللَّه هو كُنْه ذَاتِه وصِفَاتِه التي لا يَعْلَمُهَا غَيْرُهُ (٢) ..

⁽١) يَقْصِد قَوْلَهُمْ : إِنَّ النصوص الْمُشْكِلَة الْمُتَشَابِهَة لا يَعْلَمُهَا إلا الله .

⁽٢) وهُنَا وَقَع في مأزق كبير ؛ إذْ كَيْف يفسِّر اللَّهُظَ على الْحَقِيقَة ثُمَّ يَقُول =

THE PRINCE GHAZI NUGHT

وأمّا مَنْ قال " إِنَّ التَّأُويل الذي هُو تَفْسيرُهُ وبَيَان الْمُرَادِ
به لا يَعْلَمُه إلا الله ": فَهَذَا يُنَازِعُه فيه عَامَّة الصَّحَابَة والتّابِعِين الذين فَسَّرُوا الْقُرْآنَ كُلَّه وقَالُوا: إِنَّهُمْ يَعْلَمُون مَعْنَاه (١).

إِذَنْ .. مَعْنَى الْقُرْآن الْمُتشَابه - في نَظَر ابن تَيْمِية - مَعْلُوم على الْحَقِيقَة ، ولا يُصْرَف عَنْ ظَاهِره ، ولا يُقال أنّ ظَاهِره غَيْر مُرَاد فهو مُبتَدِع مُلْحِد !! غَيْر مُرَاد فهو مُبتَدِع مُلْحِد !! ٣- دَرَج ابن تَيْمِية ومَدْرَسَتُه على الْقَوْل بأنّ ما وَرَد في حَقّ الله تَعَالَى مِمَّا يُوهِم التَّشْبِية يَكُون على حَقِيقَتِه اللَّغَوِيَّة الظّاهِرة ثُمَّ يَقُول بَعْد ذلك : إِنَّنَا نَحْهَل الْكَيْفِيَّة !!

ولكن .. ألا نَكُون قَدْ ناقَضْنَا أَنْفُسَنَا بَعْد أَنْ وَقَعْنَا فِي الْمُحْظُور ؟!

أمّا إذا قُلْنَا "إنّ الظّاهِر - الذي قَدْ يوهِم التَّشْبِية - غَيْر مُرَاد " ثُمّ فَوَّضْنَا الْعِلْمَ فيه إلى الله بَعَالَى .. ألا يَكُون هذا الْكَلاَم مُرَاد " ثُمّ فَوَصْنَا الْعِلْمَ فيه إلى الله بَعَالَى .. ألا يَكُون هذا الْكَلاَم مُتَسَقًا وصَحِيحًا وغَيْر مُتَنَاقِض ؟ بَلْ إنّ هذا هو طريق السَّلَف . - سُؤَال آخَو : هَلِ الْقَوْل بِجَهْل الْمَخْلُوق لِكُنْه الذّات مع الْقَوْل بِجَهْل الْمَخْلُوق لِكُنْه الذّات مع الْقَوْل بالتَّفْسِير الظّاهِرِيّ مُتَنَاقِض وغَيْر كافٍ في التَّنْزِيه ؟

أنّ كُنْه الذّات والصِّفَات لا يَعْلَمُهَا إلا الله ؟!!

⁽١) في كتابه درء تعارض العقل والنقل ١١٥/١

الإجابة : إِنَّ الْقَوْل بِحَهْلِ الْمَحْلُوقِ لِكُنْهُ الذَّات مع الْقَوْل بِكَنْهُ الذَّات مع الْقَوْل بالتَّفْسِير الظَّاهِرِيِّ مُتَنَاقِض وغَيْر كافٍ في التَّنْزِيه ..

أَمَّا الْقَوْل باسْتِحَالَة الظَّاهِر ثُمَّ التَّفُويضُ فإنَّ ذلك أَسْلَم لِلْعَقِيدَة وصَحِيح في التَّنْزِيه وبَعِيد عن التَّنَاقُض .

يَقُول الشَّيْخ مُحَمَّد عَبْد الْعَظِيم الزُّرْقَانِي : إنَّ حَمْل الْمُتَشَابِهَات في الصِّفَات على ظَوَاهِرِهَا مع الْقَوْل بالنَّهَا بَاقِيَة على حَقِيقَتِهَا لَيْس رَأْياً لأحد مِنَ الْمُسْلِمِين ، وإنَّمَا هو رَأْي لِبَعْض أصحاب الدِّيانَات الأُخْرَى : كالْيَهُود والنَّصَارَى ، وأَهْل النِّحَل الضّالَة : كالْمُشَبِّهَة والْمُحَسِّمَة (١) .

كاضُطُر ابن تَيْمِية في بَعْض الأَحْيَان إلى أَنْ يَصْرِف اللَّفْظَ
 عَنْ ظَاهِره لأنه وَجَد أَنَّ هذا الظَّاهر لا يَتُوَافَق مع مَذْهَبِه ..

والأمثلة على ذلك :

في كِتَابِه " الْفُرْقَان بَيْن أُولِياء الرَّحْمَن وأُولِياء الشَّيْطَان " أَيَّد ابن تَيْمِيَة صَرْفَ اللَّفْظ عَنْ ظَاهِره فِيمَا يَلِي :

* ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلَّذِينَ ٱتَّقُوا ﴾ (١) ﴿ إِنِّي مَعَكُمًا ﴾ (١)

(١) انْظُرْ مَنَاهل العرفان في علوم القرآن ٢٠٩/٢

(٢) سورة النَّحْل : ١٢٨

(٣) سورة طه: ٤٦

THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUG(1)

قال ابن تَيْمِيَة : الْمَعِيَّة هُنَا : مَعَهُمْ أو معه بِنَصْرِه وتأييدِه لا بذَاتِه ، كَمَا قال ابن عَبّاس والضَّحّاك والثَّوْري وابن حَنْبَل .

* وَهُوَ ٱلَّذِي فِي ٱلسَّمَآءِ إِلَهٌ وَفِي ٱلْأَرْضِ إِلَهُ ﴾ (٢) ..

قال ابن تَيْمِية : أيْ هو إله مَنْ في السُّمَاوَات وإله مَنْ في الأرْض.

﴿ وَلَهُ ٱلْمَثَلُ ٱلْأَعْلَىٰ فِي ٱلسَّمَنوَاتِ وَٱلْأَرْضِ ﴾ (١) ﴿ وَهُو ٱللَّهُ فِي السَّمَنوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ (١) ..
 ٱلسَّمَنوَاتِ وَفِي ٱلْأَرْضِ ﴾ (١) ..

قال ابن تَيْمِيَة : إِنَّه الْمَعْبُود في السَّمَاوَات والأَرْض ، كَمَا قال الإمَام أَحْمَد وغَيْرُه .

* وفِي كُلَّ هذا وأَمْثَالِه اسْتِبْعَاد لِلْمَعْنَى غَيْر اللاَّئق وتَفْسِيرُه بالْمَعْنَى اللاَّئق بذَات اللَّه تَعَالَى ..

فَلِمَاذا لَمْ يَلْتَزِم ابن تَيْمِيَة بِهَذَا في باقي النُّصُوص ؟!!

(الْمُصِيبَة الثَّالِثَة)

١ - ابن تَيْمِيَة يَرَى إِنْبَاتَ الْحِهَة وِالتَّحَيُّزِ للله - تعالى الله عَنْ ذلك

⁽١) سورة التوبة : ٤٠

⁽٢) سورة الزخرف : ٨٤

⁽٣) سورة الروم : ٢٧

⁽٤) سورة الأنعام : ٣

عُلُوّاً كبيراً – ويقول أنّ مَنْ يُنْكِر ذلك فَقَدْ أَثْبَت على اللَّهِ ما

لَمْ يَقُلْ وَأَثْبَت على النَّبِيِّ مَا لَمْ يَقُلْ وَأَدْخَلَ فِي الدِّينِ مَا لَيْس

فيه ، ومَنْ اعْتَقَد ذلك فَقَدْ بَدُّل الدِّينَ كَالْيَهُود والنَّصَارَى .

ويَصِف مَنْ يَنْفِي التَّحَيَّزَ والْجهَةَ بأَنَّهُمُ الأَثمَّة الْمُضِلُّون ، وأَنَّهُمْ يَقُولُون على اللَّه ما لا يَعْلَمُون ، وأنَّ هذا الْقَوْل حَرَام بَاطِل .

- ويَقُول : وأنَّ اللَّه يُوصَف بالْعُلُوِّ والْفَوْقِيَّة الْحَقِيقِيَّة^(٢)

• ويَقُول ابن الْقَيِّم (٣) في نُونِيَّتِه :

إِذْ عَطَّلُوا الرَّحْمَنُ مِنْ أَوْصَافِه والْعَرْشُ أَخْلُوْهُ مِنَ الرَّحْمَنِ الرَّحْمَنِ الرَّحْمَنِ الْكَلَامِ وعَنْ صِفَا تِ كَمَالِهِ بِالْحَهْلِ والْبُهْتَانِ

يَقُول الدكتور مُحَمَّد خليل هرّاس^(؛) في شَرْح البَيْتَيْن : عَطَّلُوا الرَّحْمَنَ مِنْ صِفَات كَمَالِه ، وعَطَّلُوا مِنْه عَرْشَه فَأَنْكَروا أَنْ يَكُون فَوْق الْعَرْش بِذَاتِه ، بَلْ وعَطَّلُوه عَنْ كَلاَمِه فَنَفَوْا أَنْ

⁽١) انْظُر التأسيس في رَدّ أساس التقديس ١١١/١

⁽٢) انْظُرْ مجموع الفتاوى : الْفَتْوَى الْحَمَوِيَّة الْكُبْرَى ١٠٦/٥

⁽٣) وهو أشْهَر تلامذة ابن تَيْمِيَة .

⁽٤) وهو أحد الْمُتَعَصِّبِين لابن تَيْمِيَة وفِكْرِه .

يَكُونَ لَهُ كَلاَمُ هُو صَفِةً لَهُ بَحُرُوفَ يُسْمِعُهَا مَنْ يَشَاءَ مِنْ خَلْقِهِ . إِذَنْ .. ابن تَيْمِيَة يُثبت الْحهَة والْحَيِّزَ لِلَّه عَزَ وحَلَّ ، ويُهَاحِم نُفَاةَ الْحِهَةِ والْحَيِّزِ ويَتَّهِمُهُمْ بِالنِّفَاقِ والسَّمَاعِ مِنَ الْمُنَافِقِين ، ويَتَّهمُهُمْ بتَبْدِيل الدِّين كَالْيَهُود والنَّصَارَى ، ويَرَى أنَّ ذلك هو مَذْهَب السَّلَف.

٢- يَقُول ابن تَيْمِيَة : ومِنْ قَوْل أَهْلِ السُّنَّة أَنَّ الْكُرْسِيِّ بَيْن يَدَي الْعَرْش ، وأنَّه مَوْضِع الْقَدَمَيْن (١) .

هَلْ يُمْكِن بَعْد ذلك أنْ يَنْفِي أحد عَن ابن تَيْمِيَة الْقَوْلَ بِالْجِهَةِ وِالْمَكَانِ وِالْحَيِّزِ ؟

هَلْ يُمْكِن بَعْد ذلك أنْ يَنْفِي أحد عَن ابن تَيْمِيَة الْقَوْلَ بالتَّحْسيم نَتِيجَةَ اسْتِلْزَام الْحهَة الْوُجُودِيَّة لِلتَّحْسيم قَطْعاً ؟!

ويَقُول ابن تَيْمِيَة : ما بَيْن السَّمَاء الدُّنْيَا والتي تَلِيهَا خَمْسُمِائَة عام ، وبَيْن كُلّ سَمَاء وسَمَاء خَمْسُمِائَة عام ، وبَيْن السَّمَاء السَّابِعَة والْكُرْسِيِّ خَمْسُمِائَة عام ، وبَيْنِ الْكُرْسِيِّ والْمَاء خَمْسُمِائَة عام ، والْعَرْش فَوْق الْمَاء ، واللَّه فَوْق الْعَرْش ، وهو يَعْلَم مَا أَنْتُمْ عَلَيْهُ (٢).

⁽١) انْظُرْ مجموع الفتاوى : الفتوى الحموية الكبرى ٥/٥٥

⁽٢) انْظُرْ مجموع الفتاوى : الفتوى الحموية الكبرى ٥/٥٥

ونَسْتَنْتِج مِنْ ذلك : أَنَّ بَيْنِ السَّمَاء السَّابِعَة والْكُرْسِيّ ، ه عام ، والْكُرْسِيّ مَوْضِع الْقَدَمَيْن ، وما بَيْن مَوْضِع الْقَدَمَيْن ، وما بَيْن مَوْضِع الْقَدَمَيْن والسَّمَاء السّابِعَة ، ه عام ، وبَيْن الْكُرْسِيّ والْمَاء ، ه عام ، والْعَرْش !

إِذَنْ .. مَا بَيْنَ مَوْضِعِ الْقَدَمَيْنِ وَفَوْقِيَّة اللَّهِ عَلَى الْعَرْشَ .. مَا بَيْنِ مَوْضِعِ الْقَدَمَيْنِ وَفَوْقِيَّة اللَّهِ عَلَى الْعَرْشَ

إِذَنْ .. نَصِل إلى عَقِيدَة التَّجْسِيم الْبَادِئ بِمَوْضِع الْقَدَمَيْن (الْكُرْسِيّ) والْمُمْتَدّ إلى فَوْقِيَّة الله على الْعَرْشُ فَوْقِيَّة مَكَانيَّة . وذلك خِلاَفاً لِعَقِيدَة أَهْلِ السُّنَّة والْجَمَاعَة خِلاَل الْقُرُون الْخَمْسَة مِنْ تَارِيخ رِسَالَة الإسْلاَم التي تَتَّفِق على نَفي الْجِهَة عَن الله تَعَالَى (1) .

(المُصِيبَة الرّابِعَة)

مسألة حوادث لا أوّل لها :

- يُؤْمِن أَهْلِ السُّنَّة مِن السَّلَفِ والْحَلَفِ أَنَّ اللَّه تَعَالَى كَانَ ولا شَيْء معه ، ثُمَّ حَلَق الأَشْيَاء ، فَكُلِّ الأَشْيَاء حَادِثَة ، وقَبْل خَلْقِه لِلْمَخْلُوقَات لَمْ يَكُنْ هُنَاك زَمَان ، فَالزَّمَان مَخْلُوق ..

⁽١) لِيَرْجِعْ مَنْ شاء إلى كُتُب الْعَقِيدَة الصَّحِيحَة لِكِبَار علماء الإسلام قَبْل عَصْر ابن تَيْمِيَة يَجِدْ إثبات ذلك مُشْتَهِراً فيها .

THE PRINCE GHAZITTUST
FOR QURANIC THOUGHT

وكُلُّ مَوْجُودٍ غَيْرِ الله تعالى له بداية لَمْ يَكُنْ قَبْلَهَا مَوْجُوداً ، ووجود كُلَّ ما سِوَى الله تعالى إِنَّمَا كان لإرادة الله تعالى لِوجوده . وهذه عَقِيدَة الأَشْعَرِيّ وجَمِيع أَهْلِ السُّنَّة وعَقِيدَة جَمَاهِير الْمُسْلمين (١) .

ولَمْ يُصَرِّحْ أحد مِنَ الْمُسْلِمِين - مِنَ الصَّحَابَة فَمَنْ بَعْدَهُمْ إِلَى أُولِمَ الْمُسَابِعَة - بِتَقَدُّم شَيْء مِنَ الْعَالَم ، وإنَّمَا تُقِل ذلك عن الْمُعَطَّلَة .

وحَدِيث عِمْرَان بن حُصَيْن فَ عَنْ بدء الْحَلْق جاء في الْبُحَارِيّ ﴿ كَانَ اللَّهُ وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ غَيْرَه ﴾ . . وفي رواية أُخْرَى ﴿ كَانَ اللَّهُ وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ غَيْرَه ﴾ . وفي رواية ﴿ كَانَ اللَّهُ قَبْلَ كُلِّ شَيْء ﴾ . وفي رواية ﴿ كَانَ اللَّهُ وَلاَ شَيْءَ مَعَه ﴾ (٢) . وهذا الْحَدِيث يُفِيد نَفْيَ تَسَلْسُلَ الْحَوَادِث .

ولكِنّ ابن تَيْمِيَة يُتْعِب نَفْسَه ويُحَاوِل جاهداً أَنْ يُخْرِج هذا الْحَدِيثَ عَنْ ظَاهِره الذي يَنُصّ على وُجُود بِدَايَة لِلْمَخْلُوقَات فَيَقُول فِي كَلاَمِه على حَدِيث عِمْرَان بن حُصْيَن عَلَيْه : والنّاس

⁽١) بل المعتزلة والشيعة والخوارج .

⁽٢) رواه ابن حبّان والْحَاكِم وابن أبي شَيْبَة عَنْ بُرَيْدَة 🐌 .

THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

في الْحَدِيث على قَوْلَيْن :

فَمِنْهُمْ مَنْ قال : إِنّ مَقْصُود الْحَدِيث إِخْبَارُه بِأَنّ الله تعالى كان مَوْجُوداً وَحْدَه ، ثُمّ إِنّه ابْتَدَأ إِحْدَاثَ جَمِيع الْحَوَادِث ، وَإِخْبَارِه بِأَنّ الحوادث لها ابتداء بجِنْسها وأعياها مسبوقة بالْعَدَم ... والْقَوْل الثاني في مَعْنَى الْحَدِيث : أنّه لَيْس مُرَادَ الرَّسُول هذا ، بَلْ إِنّ الْحَدِيث يُنَاقِض هذا ، ولكِن مُرَاده إِخْبَاره عَنْ حَلْق هذا الْعَالَم الْمُشَاهَد الذي خَلَقَه الله في سِتَّة أيام ثُمّ استورى على الْعَرْش ... وليْس في هذا الْحَدِيث تَعَرُّض لا بْتِدَاء الْحَوَادِث ولا لأوَّل مَخْلُوق ... ولَمْ يَكُنْ فيه تَعَرُّض لِو جُودِه تَعَالَى قَبْل جَمِيع الْحَوَادِث ... والنّبِي عَلَيْ لَمْ يَقْصِد الإخْبَار بِوُجُودِه تَعَالَى قَبْل جَمِيع الْحَوَادِث ... والنّبِي عَلَيْ لَمْ يَقْصِد الإخْبَار بِوُجُودِه تَعَالَى

ولأنّ الْقَوْل النّاني الْمَذَكُور هو رَأْي ابن تَيْمِيَة فإنّه يَكُون قَدْ وَضَع ابْنَ تَيْمِية الْحَر الذين يَقُولُون بِوُجُود بدَايَة لِسِلْسَلَة الْمَحْلُوقَات ، وبِهَذَا فَقَدْ رَمَى بنَفْسه مع الذين يَقُولُون بِعَدَم وُجُود بِدَايَة لِلْحَوَادِث(١).

اللَّه وَحْدَه قَبْل كُلِّ شَيْء وبالْتِدَاء الْمَخْلُوقَات بَعْد ذلك .

(١) هذا رَغْم أنَّ ابن تَيْمِيَة في بَعْض الْمَوَاضِع يَقُول أنَّ اللَّه تَعَالَى هو حَالِق حَمِيع الْمَخْلُوقَات وأنَّه لا يُوجَد مَخْلُوق قَلِيم بِعَيْنِه ، وهذا منْ عجائب ابن تَيْمِيَة وتَنَاقُضه الصّارخ!!



إِذَنْ .. فإنّ ابن تَيْمِيَة يَعْتَقِد قِدَمَ نَوْعِ الْحَوَادِث ، بَلْ إِنَّهُ يُقَرِّر – زُوراً – أنّ هذا هو اعْتِقَاد أهْل السُّنَّة مِن الصَّحَابَة والتّابعِين .

وَ إِلَيْك بَعْض النُّصُوص التي يُصَرِّح فِيهَا بأنَّ الْخَلْقِ مُتَسَلِّسل إلى ما لا نهايَة :

١- يَقُولَ أَبِن تَيْمِيَة فِي شَرْح حَدِيث عِمْرَان بِن حُصَيْن فَهُ : وَإِذَا قِيل " لَمْ يَزَلْ يَخْلُق " كَان مَعْنَاه : لَمْ يَزَلْ يَخْلُق مَخْلُوقاً بَعْد مخلوق ، بَعْد مخلوق ، كَمَا لا يَزَال فِي الأبد يَخْلُق مَخْلُوقاً بَعْد مخلوق ، نَثْفِيه مِن الْحَوَادِث والْحَرَكَات شَيْئاً بَعْد شَيْء ، ولَيْس فَيْف ما نَثْفِيه مِن الْحَوَادِث والْحَرَكَات شَيْئاً بَعْد شَيْء ، ولَيْس في ذلك وَصْفُه بِدَوَام الْفِعْل ولا بأن معه مفعولاً مِن المفعولات بعَيْنه ، وإنْ قُدِّر أَن نَوْعَهَا لَمْ يَزَلْ معه فهذه الْمَعِيَّة لَمْ يَنْفِهَا بَعْنُ ولا عَقْل ، بَلْ هي مِنْ كَمَالِه ؛ قال تَعَالَى ﴿ أَفَمَن تَخَلَقُ كُمُن لَا يَزَالُون معه .

وفي هذا تَصْرِيح لابن تَيْمِيَة بِتَسَلْسُلُ الْحَوَادِث في الْقِدَم ، وأَنّه لَمْ يَزَلْ مع اللّه شَيْء مِنَ الْمَخْلُوقَات بِنَوْعِهَا لا بِأَعْيَانِهَا ، وأَنّ بَعْض كَمَالاَت اللّه مُسْتَمَدّ مِنْ وُجُود تِلْك الْمَخْلُوقَات معه .

⁽١) سورة النحل: ١٧

٢- يَقُول ابن تَيْمِية في شَرْح حَلِيث النَّزُول : وأمّا الْمُقَدِّمة الشَّنة : وهو مَنْع دَوَام نَوْع الْحَادِث : فَهَذِه يَمْنَعُهَا أَثَمَّة السُّنَة والْحَدِيث الْقَائِلِين بأن اللَّه تَعَالَى يَتَكَلَّم بِمَشِيئتِه وقُدْرَتِه وأن كَلِمَاتِه لا نهايَة لَهَا ، والْقَائِلِين بأنه لَمْ يَزَلْ فَعَالاً كَمَا يَقُولُه البُخارِيّ وغَيْرُه والذين يَقُولُون : الْحَرَكَة مِنْ لَوَازِم الْحَيَاة ، فَيَمْتَنِع وُجُود الْحَيَاة بلا حَرَكَة أَصْلاً كَمَا يقولُه الدّارِمِيّ فَيَمْتَنِع وُجُود الْحَيَاة بلا حَرَكَة أَصْلاً كَمَا يقولُه الدّارِمِيّ وغَيْرُه (۱) .

وهَكَذَا يَنْسَب إلى أهْلِ السُّنَّة والْحَدِيث - وهُمْ أهْلِ الْحَقّ عِنْد ابن تَيْمِيَة - الْقَوْلَ بِدَوَام نَوْع الْحَادِث ؛ أي الْقَوْل بالتَّسَلْسُل في الْقِدَم ، وأيْضاً يَنْسَب إلَيْهِمُ الْقَوْلَ بالْحَرَكَة وأَنَّهَا لازم ضَرُوريّ لِلْحَيَاة .

٣- يَقُول : ولَفَظ " التَّسَلْسُل " يُرَاد به التَّسَلْسُل في الْعِلَل والْفَاعل فَاعِل والْفَاعل فَاعِل والْفَاعل فَاعِل والْفَاعل فَاعِل الْفَاعِل وَالْفَاعل فَاعِل الْفَاعِل وَالْفَاعل فَاعِل الله ما لا نهايَة له ، وهذا مُتَّفَق على امْتِنَاعِه بَيْن الْعُقَلاء ، والشّانِي : التَّسَلْسُل في الآثار بأنْ يَكُون الْحَادِث التّانِي مَوْقُوفاً على حَادِث قَبْل على حَادِث قَبْل فَهَدَا في جَوازِه قَوْلاَن مَشْهُورَان لِلْعُقَلاء ، وذلك الْحَادِث مَوْقُون على حَادِث قَبْل ذلك وهَلُم جَرَّا ، فَهذَا في جَوازِه قَوْلاَن مَشْهُورَان لِلْعُقَلاء ،

⁽١) انْظُرُ مجموع الفتاوى ٥٣٧/٥

وأَثَمَّة السُّنَّة والْحَدِيث مع كَثِير مِنَ النَّظَّارِ مِنْ أَهْلِ الْكَلاَمِ والْفَلاَسِفَة يُجَوِّزُون ذلك (١) .

وفي هذا يُصَرِّح بأنّ التَّسَلْسُل في الآثار هو قَوْل أَثمَة السُّنَة !! إِذَنْ .. مِنْ فَظَائع ابن تَيْمِيَة قَوْلُه بِقِدَم الْعَالَم بالنَّوْع ؛ يَعْنَى أَنَّ اللَّه تَعَالَى لا يُمْكِن أَنْ يُتَصَوَّر مَوْجُوداً وَحْدَه ، بَلْ كُلَّمَا آمَنْتَ بِوُجُود ذَاتِه فَيَجِب أَنْ تُؤْمِن بِوُجُود ذَات أُخْرَى معه هي إحْدَى مَخْلُوقَاتِه ..

وهو يَقُول أنَّ إيجاد اللَّه تَعَالَى لِلْمَخْلُوقَات هو كَمَال له تَعَالَى ، وهَذِه فَظِيعَة أُخْرَى ..

إذْ كَيْف يُقَال أنَّ كَمَال اللَّه يَكُون بوُجُود الْمَخْلُوق ؟!! وهذا يَتَوَافَق مع الْقَائِلِين بالْفَيْض الَذين يَقُولُون أنَّ الْفَاعِل مُوجب بالذَّات لا فَاعِل بالاخْتِيَار^(٢) .

أَمّا أَهْلِ السُّنّة والْجَمَاعَة مِنَ السَّلَفِ والْخَلَفِ : فَيَقُولُونِ أَن اللّه – عَزّ وحَلّ – كان ولا شَيْءَ معه ، ثُمّ خَلَق الْخَلْق .

⁽١) انْظُرْ دَرْء تعارض العقل والنقل ١٨٨/١

 ⁽٢) لِهَذَا قال الأَشْعَرِيّ : إِنَّ الرَّبّ فَاعِل بالاخْتِيَار ، أَيْ سَابِق بالْوُجُود على مَفْعُولِه ، بِخِلاَف ابن تَيْمِيَة والذي يَقُول أَنَّ الرَّبّ مُوجِب بالذَّات لا فَاعِل بالاخْتِيَار ، وهو مَذْهَب ابن سِينَا وغَيْره مِنَ الْفَلاَسِفَة .

بَلْ إِنَّ فِي علماء مَدْرَسَة أَبنَ عَبْدُ الوهَّابُ المعاصرين مَنْ يُدَافِع عَنْ فِكْرَة أَنَّ الْحَوَادِث لا أُوَّلَ لَهَا : كالدَّكتور سفر الحوالي^(١).

(الْمُصِيبَة الْخَامِسَة)

* يَعْتَقِد ابن تَيْمِية بأنّ الله تعالى يُمْكِن أنْ تَحِلّ فيه الحوادث . .
 فَقَدْ قَسَّم الْحَوَادِثَ إلى نَوْعَيْن :

الأول : حَادِث مَخْلُوق ، مِثْل سَائِر الْمَخْلُوقَات : كَالْحَجَر والشُّجَر والإنْسَان وغَيْره ، وهذا الحادث لا يَحِلُّ بذات الإله . الثانى : حَادِث لا يُقَال عَلَيْه " مَخْلُوق " ، مِثْل إرَادَة اللَّه تَعَالَى ؛ فَهِي حَادِثَة وقَائِمَة وحَالَّة في ذَاتِه ، وكَذَلِك كَلاَّمُه ؛ فَهُو حَرْف وصَوْت ، ومع ذلك قَائِم بذَاتِه لِكُوْنه صفةً له ، ومَعْلُوم أنَّ الْحَرْف والصَّوْت مِن الْحَوَادث ، وكَذَلِك أَفْعَال اللَّه تَعَالَى فَهي كُلُّهَا حَادِثَة وقَائِمَة بذَات اللَّه تَعَالَى حَادِثَة فِيهَا . ومِن الأَفْعَالِ الْحَالَّةِ والْقَائِمَةِ بِذَاتِهِ تَعَالَى : الْفِعْلِ الذي يَفْعَل بِذَاتِه ، مِثْل تَحَرُّكِه وانْتِقَالِه مِنْ حَيِّز إلى حَيِّز : كَنْزُولِه مِنَ السَّمَاء الْعُلْيَا إلى السَّمَاء الدُّنْيَا فِي اللَّيْلِ (وغَيْر ذلك مِنْ عَقَائِد يَقُول بِهَا ابن تَيْمِيَة ومَنْ وافَقَه مِن الْمُحَسِّمَة أتباعه) . (١) انْظُرْ كِتَابِ " قِدَم العالَم وتَسَلْسُل الْحَوَادِث بَيْن شَيْخ الإسْلاَم ابن تَيْمِيَة والْفَلَاسِفَة " تأليف كاملة الكواري .. مراجعة وتقديم الدكتور سفر الحوالي .



* يَعْتَقِد ابن تَيْمِيَة بفَنَاء النَّار وعَدَم خُلُود الْكُفَّار فِيهَا ..

وهذا يُخَالِف أهْلَ السُّنَّة مِن السَّلَف والْخَلَف ؛ فَقَدْ أَجْمَع أَهْلُ السُّنَّة على أنّ الْجَنَّة والنّار خَالِدَتَان بأَهْلِهِمَا ، ولَمْ يَقُلْ بغَيْر ذلك سِوَى الْجَهْمِيَّة ثُمّ ابن تَيْمِيَة وابن القيم (١) .

وقَدْ رَدِّ على ابن تَيْمِيَة الإمامُ تَقِيُّ الدِّين السُّبْكِيِّ في رسالته " الاعْتِبَار بِبَقَاء الْجَنَّة والنّار " ، وأيضاً رَدِّ عَلَيْه الأمير مُحَمَّد ابن إسْمَاعِيل الصَّنْعَانِيِّ في رِسَالَة حَقَّقَهَا الأَلْبَانِيِّ اسْمُهَا " رَفْع الأَسْتَار لِإِبْطَال أَدِلَّة الْقَائِلِين بَفَنَاء النّار " .

وبِذَلِك نَجِد أَنَّ ابن تَيْمِيَة خَالَف عَقِيدَةَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَة فِي النَّقَاطِ التَّالِيَة :

١- قَوْلُه على اللَّه بالْجِهَة والْمَكَان والأَجْزَاء .

٢- قَوْلُه بقِيَام الْحَوَادِث بِذَات اللَّه تَعَالَى .

٣- قَوْلُه بِحَوَادِث لا أَوَّلَ ولا اثْتِدَاءَ لَهَا ، وأَنَّ التَّسَلْسُل لَيْس بمُحَال .

٤- قَوْلُه بأنَّه لا خُلُودَ لِلْكُفَّارِ في النَّارِ .

٥- رَفْضُه لِلْمَجَازِ فِي اللَّغَة .

(١) انْظُرْ : حادى الأرواح وشفاء الْعَلِيل .

ولَيْس في هذه الاتِّفَاقَات أيّ اتِّفَاق صحيح.

بَلْ وَيَتَّهِم ابْنُ تَيْمِيَة مَنْ خَالَف رأَيَّه بأَنَّه مُعَطِّل أَو مُلْحِد !! وبُذَلِك فَقَدْ أُحْيَا بِدْعَةَ الْحَشَوِيَّة بَعْدَمَا مَاتَتْ بِفَضْل الأَشْعَريَّة الذين رَفَعُوا رايةً أَهْل السُّنَّة والْجَمَاعَة .

(الْمُصِيبَة السّابعَة)

وهي الْمُصِيبَة الْكُبْرَى لِهذا الْفِكْر : أَنّه أَصْبَح يُمَثِّل عَقِيدَةَ الشَّبَابِ الْمُتَدَيِّن .. شَبَابِ الصَّحْوَة الإسْلاَمِيَّة ، وأَصْبَحَتْ الشَّبابِ الْمُتَدَيِّن ، وأَصْبَحَتْ نَظْرَتُهُمْ إلى الْعَقِيدَة الصَّحِيحَة – التي تُدَرَّس في الأَزْهَر الشَّرِيفِ وَفُرُوعِه في كَافَّة أقطار الْعَالَم الإسْلاَمِيّ وتلاميذه الأَزْهَرِيِّين في نَوَاحِي الأُمَّة الإسْلاَمِيَّة – أَنَّهَا عَقِيدَة التَّعْطِيل ..

بَلْ وأَصْبَح هذا الْفِكْرِ الْمُنْحَرِفِ هُو عَقِيدَة شَبَابِ الْمُسْلِمِينِ فِي كَافَة الدُّولِ الْأُورُوبِّيَّة والأَحْنَبِيَّة ، والذين يَعْتَبِرُون أَنَّ عَقِيدَة كَافَة الْمُسْلِمِينِ عَقِيدةً باطلةً ومَعِيبةً ما عَدَا عَقِيدَة هُمْ فَقَطْ !!



ويَتَرَتَّب على ذلك: أنَّ أَعْمَال وعِبَادَات مَنْ سِوَاهُمْ مِنَ الْمُسْلِمِين غَيْر مَقْبُولَة وغَيْر صَحِيحَة ، وأَنَّهُمْ على بَاطِل ، بَلْ رُبَّمَا اتَّهَمُوهُمْ بِالشِّرْكِ الأَكْبَرِ الْمُحْرِجِ مِنَ الْمِلَّةُ (١).

⁽١) انْظُرُ كِتَاب فَتْح الْمَجِيد شَرْح كِتَاب التَّوْجِيد لِلشَّيْخ عَبْد الرَّحْمَن ال الشَّيْخ .

هَلْ صَحِيح يَنْقَسِم التَّوْحِيد إلى ثَلاَئَة أَفْسَام : تَوْحِيد أَلُوهِيَّة وَتَوْحِيد رُبُوبِيَّة ، وتَوْحِيد الأسْمَاء والصِّفَات ؟!!

لَقَدِ الْتَشَر هذا التَّقْسِيم في الْقَرْن الْحَامِس عَشَر الْهِجْرِيّ (الْعِشْرِين ميلاديّاً) ، وقامَتِ الْجِهَات والْفِرَق بتَحْرِيرِه في الْكُتُب ثُمَّ الْخُطَب ، بَلْ أَحَدَه الْبَعْض – ومِنْهُمُ الْعُلَمَاء الأحلاء – على أنَّه مِن الْمُسَلَّمَات دُون أَنْ يُفَكِّر في فَحْوَاه ، وتَلَقَّفَتُه الْعَامَة مِنْ أَقْلاَم وأَفْوَاه الْمُتَصَدِّين لِلدَّعْوَة وذَاع وانتشر ..

فَهَلْ هذا التَّقْسِيم صَحِيح أَمْ آنَّه بِدْعَة مُنْكَرَة في الْعَقِيدَة الإسْلاَمِيَّة الثَّابِتَة الصَّحِيحَة ؟!!

هذا ما سَنَرَاه مِنْ خلال هذه الْوَرَقَة بِمَشِيئَة اللَّه تَعَالَى ..

أوّلاً - تاريخ هذا التَّقْسيم :

لا بُدّ لَنَا قَبْل أَنْ نَحْكُم على هذا التَّقْسِيم رَفْضًا أَو قَبُولاً أَنْ نَعْرِف مَتَى بدأ ؟ وما هي مَصَادِرُه التي اسْتَنَد إِلَيْهَا ؟

ولِذَا فَإِنَّنَا سَوْف نَسْتَعْرِض في عجالةٍ الدَّعْوَةَ الإسْلاَمِيَّةَ منذ بَدَأَتْ ؛ لِنَتَعَرَّف على تاريخ هذا التَّقْسيم ومَن الذي قال به ..

١ – الْقُرْآن والسُّنَّة :

حين نَبْحَث في الْقُرْآن الْكَرِيم أو في سُنَّة رَسُول اللَّه وَ لَا نَجِد هذا التَّقْسِيم : لا تَوْجِيد ألوهيَّة ، ولا تَوْجِيد ربوبيَّة ، ولا يَوْجِيد أسْمَاء وصِفَات ، بَلْ نَجد أَنَّ التَّوْجِيد هو التَّوْجِيد الصَّافِي الْخَالِص الذي أُرْسِلَ به الرُّسُل وجاء به رَسُول اللَّه وهو كَلِمَة التَّوْجِيد (لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّه).

٧- صَحَابَة رَسُولِ اللَّهُ ﷺ :

وحين نَرْجِع إلى أَقْوَال الصَّحَابَة الْكِرَام - ابتداءً مِنَ الصِّدِّيق الْأَعْظَم والْفَارُوق الْعَادِل وباب مَدِينَة العِلْم وأَعْلَمِهِمْ اللَّحْكَام ، حَتّى الْحَبْر الْبَحْر ، ومروراً بالْمِائَة سَنَة الأُولَى - لا نَجد فيهِمْ مَنْ قَسَّم التَّوْجِيدَ إلى تَوْجِيد أَلُوهِيَّة وتَوْجِيد رُبُوبيَّة وتَوْجِيد رُبُوبيَّة وتَوْجِيد .

٣- التابعون وتابعوهُمْ :

وإذا رَجَعْنَا إلى التّابِعِين وتابعيهِمْ أَصْحَابِ الْقُرُونِ الْفُضْلَى الْخَيْرِيَّة - والذين يُمَثِّلُونِ السَّلَفَ الصّالِحَ - لا نَجِد أَيَّا مِنْهُمْ فَسَمَّ التَّوْجِيدَ إلى هَذِهِ الأقسامِ التَّلاَثَة سَالِفَة الذِّكْرِ .

٤ - فُقَهَاء الْمَذَاهِب :

وَنَعُود مَرَّةً أُخْرَى إِلَى فُقَهَاء الْمَذَاهِبِ الأَرْبَعَة التي ظَلَّتِ

الأُمَّة تُقَلِّدُهُمْ على مَدَى قُرُون طُوِيلَة مُنْدَ زَمَنِهِمْ وحَتَّى يَوْمِ النَّاسِ هذا .. فَهَلْ نَجِد مِنْهُمْ أحداً قَسَّم التَّوْجِيدَ إلى الأقسام الثَّلاَئَة الْمَذْكُورَة ؟!

أبداً .

سُبْحَان اللَّه !!

إذا كان هذا الأمر مُتَعَلِّقاً بالْعَقِيدَة ولَمْ يَرِدْ فِي الْقُرْآن الْكَرِيم ولا على لِسَان رَسُول اللَّه ﷺ ولا قال به صَحَابِي ولا تَابِعِيّ ولا فقيه ولا عَالِم مِنْ عُلَمَاء السَّلَف ألا يَكُون هذا ابْتِدَاعاً فِي الدِّين ؟!!

٥ - مَن الذي قال بِهَذَا التَّقْسِيم ؟ :

إِنَّ الْوَاقِعِ وِالْحَقَائِقِ تَقُولُ : إِنَّ هذا التَّقْسِيم أُحْدِثَ فِي الْقَرْنِ النَّامِنِ الْهِحْرِيِّ بَعْد زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِسَبْعِمِائَة عَام ..

والذي اخْتَرَعَ هذا التَّقْسيمَ أُوَّلاً ابن أَبِي العِزَّ وهو يَشْرَح الْعَقِيدَةَ الطَّحَاوِيّ؛ حَيْث الْعَقِيدَةَ الطَّحَاوِيّ؛ حَيْث زَيَّف كَلاَمَ الإَمَامِ الطَّحَاوِيّ حَتَّى يَظْهَر بِمَظْهَر السَّلَفُ^(١).

وقَدْ قال عَنْه الْعَلاَّمَة عَلِي الْقَارِي الْحَنَفِيِّ : إِنَّه صَاحِب مَذْهَب بَاطِل تَابِع لِطَاثِفَة مِن الْمُبْتَدِعَة .

⁽١) رَاجِعِ التَّنْدِيد بِمَنْ عَدَّد التَّوْحِيد لِلشَّيْخ حَسَنَ بن عَلِي السُّقَّاف .

والْقُرُون التي تَلِيه . أَنُمَّ جَاء الشَّيْخ مُحَمَّد بن عَبْد الْوَهَّاب بِدَعْوَتِه الْوَهَّابِيَّة ، والتي انْتشرَتْ بحد السَّيْف بالتَّحَالُف مع آل سعود على مَدَى الْقَرْنَيْن السّابقَيْن ، وزَاد مِن انْتِشَارِهَا الثَّرَوَات الْبِتْرُولِيَّة في الْقَرْن الْعِشْرِين عَنْ طَرِيق الْمَطْبُوعَات والإعارات والْبعثات ؛ لِيَتَبَنَّى نَشْرَ آراء ابن تَيْمِيَة وتَرْكَ الْمَذَاهِب الإسْلاَمِيَّة الصَّحِيحة.

ثانياً - مفهوم هذا التَّقْسيم:

تَقُول مَدْرَسَة ابن عَبْد الوهّاب :

إنَّ التَّوْحِيد يَنْقَسِم إلى ثلاثة أقسام:

١ – تَوْحِيد ربوبيَّة :

فَقَدْ كَانَ الْمُشْرِكُونَ عَلَى مَدَى التّاريخ - حَسْبَ الْمَفْهُومِ الْوَهَّابِيّ - يُوَحِّدُونَ اللَّهَ تَوْجِيدَ ربوبيَّة ، أَيْ كَانُوا يُقِرُّونَ بِتَوْجِيدِ اللَّهَ تَعَالَى فِي رُبُوبَيَّتِه فَيُقِرِّونَ أَنَّ اللَّه هو الْخَالِق الرّازِق ..

حَيْث يَقُول الْقُرْآنِ الْعَظِيم ﴿ وَلَبِن سَأَلْتَهُم مِّنْ خَلَقَ ٱلسَّمَوَّتِ وَآلاً رَضَ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ ﴾ (١) .

⁽١) سورة لقمان : ٢٥ ، سورة الزمر : ٣٨

﴿ وَلَهِن سَأَلْتَهُم مَّن نَزَّلَ مِنَ السَّمَآءِ مَآءُ فَأَخْيَا بِهِ ٱلْأَرْضَ مِنْ بَعْدِ مَوْتِهَا لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ ﴾ (١) .

ويَسْتَنْتِحُونَ مِنْ هَذِهِ الآيات أَنَّ الْمُشْرِكِينِ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ كَانُوا مُوَحِّدِينِ لِلَّه تَوْحِيدَ رُبُوبِيَّة ؛ فَكَانُوا يُقِرُّون بأَنَّه الرَّابِ الْعَظِيم الْحَالِق الرَّازِق مُنْزِل الْمَطَر مِنَ السَّمَاء ، رَبِّ السَّمَاوَات السَّبْع ورَبِّ الْعَرْشِ الْعَظِيم ، وما كَانُوا يَعْبُدُونِ اللَّهِ مَا اللَّه وَلُهُ . اللَّه وَلُهُ فَي .

٧- تَوْحِيد أُلُوهِيَّة :

وَهُو إِفْرَادُ اللَّهُ بِالْعِبَادَةِ ، وَهُو التَّوْجِيدُ الذي كَانَ الْمُشْرِكُونَ مَحْرُومِينَ مِنْهُ وَيَرْفُضُونَهُ ؛ فَكَانُوا يَقْصِدُونَ بَعِبَادَتِهُمُ الأَصْنَامَ أَو الْكَوَاكِبَ أَو غَيْرَهَا ..

وهَذا التَّوْحِيد - تَوْحِيد الأُلُوهِيَّة - هو الذي حاء به الأَنْبِيَاء ، فالأَنْبِيَاء ، فالأَنْبِيَاء كَمْ يَأْتُوا بِتَوْحِيد الرُّبُوبِيَّة ؛ وإنَّمَا أَتَوْا لِهِدَايَة النَّاسَ إلى تَوْحِيد الأُلُوهِيَّة الذي هو إفْرَادُه تَعَالَى بالْعِبَادَة .

⁽١) سورة العنكبوت : ٦٣

⁽٢) سورة المؤمِنون : ٨٦ ، ٨٧

THE PRINCE GHAZI YUST FOR QURANIC THOUGHT

٣- تَوْحِيد الأَسْمَاء والصِّفَات :

ويُقْصَد به عَدَم تَأْوِيل الصِّفَات الْوَارِدَة لِلَّه تَعَالَى في الْقُرْآن أو السَّنَّة ، هِثْل : الاسْتِوَاء على الْعَرْش ، أو الْوَحْه والْعَيْن والْيَد والْحَنْب ، والنُّزُول والْغَضَب والْقُرْب والْبُعْد وغَيْرِهَا مِن الصِّفَات التي تُوهِم الْحسْمِيَّة ، وعَدَم صَرْفِهَا عَنْ مَعَانِهَا الظّاهِرَة .

ثالثاً - الْغَرَض مِنْ تَقْسيم التَّوْحِيد:

ولِلْمُنَادِين بِهَذَا التَّقْسِيم غَرَض مُعَيَّن نُبَيِّنه في الآتي :

١- إحراج كافّة الْمُسْلِمِين الذين لا يَسيرُون على نَهْج ابن تَيْمِية وابن الْقَيِّم وابن عَبْد الْوَهّاب مِنْ دائرة التَّوْحِيد ، وسَتَرَى ذلك واضحاً فِيمَا سَيَأْتِي .

٢- إثبات الْجهة والْحَد والْجسْمِيَّة لِلَّه تَعَالَى ، وإثبات قِدَم الْعَالَم بالنَّوْع ، وإثبات الْحَرْف والصَّوْت لِكَلاَم اللَّه ، وإثبات الْحَرْف والصَّوْت لِكَلاَم اللَّه ، وإثبات قِيَام الْحَوَادِث بِذَات اللَّه .. تعالى اللَّه عَمَّا يَقُولُون عُلُوّاً كَبِيراً .
 ٣- إطْلاَق اسْم " الْحَهْمِيَّة والْمُعَطِّلَة " على جَمَاهِير أهْل السُّنَة والْحَمَاعَة والْمُقْتَدِين بِمَذْهَب الأَشْعَرِيَّة بِمَا فِي ذلك الأَزْهَر الشَّريف وعُلَمَاؤه وخِرِّ يَجُوه الْمُنْتَشِرُون فِي أَقْطَار الْمُسْلِمِين ..

وإنَّنِي أَعْتَذِر لِلْقَارِئِ الْعَزِيزِ عَنْ سَوْق هذا الْكَلَام الذي يُسَبِّب صَدَمَاتٍ شَدِيدَةً له ، ولكنْ تُعاذا أَفْعَل وهذه هي الْحَقِيقَة ؟!

وَلَعَلَّ الْقَارِئُ يَحْتَاجِ إِلَى مَعْرِفَةً مَذَى صَحَّةً هذا التَّقْسِيم وصِحَّة الأَدِلَّة والْمَفَاهِيم التي اسْتَنَد إلَيْهَا ..

وسوْف نُوجِز ذلك فيما يأتي :

أُولاً: إطْلاَق لَفْظ " مُوَحِّدين " على مُشْرِكِي قُرَيْش لا يَجُوز ؟ لاَنَّهُمْ مُشْرِكُون وكُفَّار بنَص الْقُرْآن ؟ حَيْث يَقُول ﴿ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى اللَّهِ زُلْفَى إِنَّ اللَّهَ حَكَمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ تَغْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى اللَّهِ زُلْفَى إِنَّ اللَّهَ حَكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ تَغْبُدُهُمْ إِلَّا لَيْهَا لَهُ لَا يَهْدِي مَنْ هُو كَذِبُ كَفَّار ﴾ (١) فَوصَفَهُمْ بصِيغَة الْمُبَالَغَة مِن الْكُفْر .

فَهَلْ يَحِقَ لابْن تَيْمِية أو ابن عَبْد الْوَهّابِ أَنْ يَقُول أَنَّهُمْ مُوَحِّدُون تَوْحِيدَ رُبُوبِيَّة بَعْد أَنْ وَصَفَهُمُ الله بالْكُفْر الصَّرِيح ؟!! مُوحِد الْكُفّار الذين قال الله فِيهِم ﴿ وَلَبِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ ٱلسَّمَوَّتِ وَٱلْأَرْضَ لَيَقُولُنَ ٱلله ﴾ (٢) والذين كَانُوا يَقُولُون خَلَقَ ٱلسَّمَوَّتِ وَآلاً لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللهِ زُلْفَى ﴾ (٢) هؤلاء الْكُفّار ما كَانُوا يَقُولُون ذلك كَانُوا يَقُولُون ذلك لِيَسُولُ الله أبداً ، وإنَّمَا كَانُوا يَقُولُون ذلك لِرَسُول الله الله المَحدَل ..

⁽١) سورة الزمر : ٣

⁽٢) سورة لقمان : ٢٥ ، سورة الزمر : ٣٨

⁽٣) سورة الزمر : ٣

THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

والَيْك الأَدِلَّة على ذلك :

١- أنّ الرَّسُول ﷺ كان دائماً يُشبت لَهُمْ وُجُودَ اللَّه تَعَالَى وَحُدَانيَّته ويَدْعُوهُمْ إلى تَرْك عبادة الأصنام ، ولَمَّا لَمْ يَكُنْ لَدَيْهِمْ حُجَّة يَدْفَعون بِهَا قَوْلَ الرَّسُول ﷺ فَقَدْ كَانُوا يَتَحَجَّجُون بِأَنَّهُمْ إِلَى اللَّه زُلْفَى ، يَتَحَجَّجُون بِأَنَّهُمْ إِلَى اللَّه زُلْفَى ، وهُمْ في هذا كَاذِبُون ؟ لأَنَّهُمْ في الْحَقِيقَة لا يُؤْمِنُون بِوُجُود اللَّه مِن الأَصْل ..

ولِذَلِك جَاءَتْ عَشَرَات الآيات في الْقُرْآن الْكَرِيم لِإنْبَات وَ الْقُرْآن الْكَرِيم لِإنْبَات وُجُود الله تَعَالَى ﴿ أَفَلَا يَنظُرُونَ إِلَى ٱلْإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَت ... ﴾ الآيات (١) ، وقَوْلِه تَعَالَى ﴿ أَفَلَمْ يَنظُرُواْ إِلَى السَّمَآءِ فَوْقَهُمْ كَيْفَ بَنَيْنَهَا ... ﴾ الآيات (٢) ..

ولكنّ الْكُفّار كانُوا يَرُدُّون على ذلك ﴿ أَجَعَلَ ٱلْاَهِمَةَ إِلَهُا وَحِدًا ۗ إِنَّ هَنذَا لَشَىٰءُ عُجَابٍ ﴾ (٢) . '

وقَوْل الْكُفَّار ﴿ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَاۤ إِلَى ٱللَّهِ زُلَّفَى ﴾ (١)

⁽١) سورة الغاشية : ١٧

⁽٢) سورة ق : ٦

⁽٣) سورة ص: ٥

⁽٤) سورة الزمر: ٣

كَذِب صريح ؛ حتى إنّ الله تَعَالَى قال لَهُمْ في نِهَايَة الآية إنّ الله لَا يَهْدِي مَنْ هُوَكَذِبُ كَفّار ﴾ (١) .

فَاسْتِنْبَاط تَوْحِيد الْمُشْرِكِين مِن الآيَتَيْن ﴿ مَا نَعْبُدُهُم ... ﴾ و وَلَيْن شَأَلْتَهُم ... ﴾ اسْتِنْبَاط سَطْحِيّ يُعَارِض نَصَّ الْقُرْآن الذي وصَفَهُمْ بِالْكُفْر في عَشَرَات الآيات .

٢- أنّ الْكُفّار كَانُوا يَعْبُدُون الأَصْنَامَ ويَحُجُّون إلَيْهَا ويَتَقَرَّبُون لَهَا ، وكَانُوا يَقُولُون : ما هي إلا أَرْحَام تَدْفَع وأَرْض تَبْلَع ، وما يُهْلِكُنَا إلا الدَّهْر ..

وجاء الْقُرْآن الْكَرِيم بَعَشَرَات الآيات التي تَصِف حَالَهُمْ هِذَا كَقَوْلِه تَعَالَى ﴿ وَٱتَّخَذُوا مِن دُونِ ٱللَّهِ ءَالِهَةَ لَعَلَّهُمْ يُنصَرُون ﴾ (٢) وقوْلِه ﴿ وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا ٱلدُّنْيَا نَمُوتُ وَخَيًا وَمَا يُهَلِكُنَآ إِلَّا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَخَيًا وَمَا يُهَلِكُنَآ إِلَّا الدُّمْ ﴾ (الله ﴿ وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا ٱلدُّمْ اللهُمُ وَهِيَ رَمِيم ﴾ (الله وقولِه ﴿ وَقَوْلِه ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱسْجُدُوا ﴾ (٥) وقوْلِه ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱسْجُدُوا ِ

⁽١) سورة الزمر : ٣

⁽٢) سورة يس: ٧٤

⁽٣) سورة الجاثية : ٢٤

⁽٤) سورة يس : ٧٨

⁽٥) سورة ص: ٥

THE PRINCE GHAZI TRUST
FOR OUR AND THOUGHT

لِلرَّحْمَىٰ قَالُواْ وَمَا ٱلرَّحْمَانُ أَنَسْجُدُ لِمَا تَأْمُرُنَا وَزَادَهُمْ نُفُورا ﴾ (١) وقَوْلِه ﴿ وَمَا كَالَ مَعَهُ مِنْ إِلَيهٍ ۚ إِذًا لَّذَهَبَ كُلُّ إِلَيهٍ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَا بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضِ ﴾ (٢) ..

فَهَلْ بَعْد هَذِه الآيات وغَيْرِهَا الْعَشَرَات فِي الْقُرْآن يُمْكِن لِمُتَدَبِّر اَنْ يَقُول أَنَّ كُفّار قُرَيْش كَانُوا مُوَحِّدِين تَوْجِيدَ رُبُوبِيَّة ؟!! ٣- لِنَفْتَرِض - جَدَلاً - أَنَّ هُنَاك فَرِيقاً مِن الْكَافِرِين اعْتَرَف بَانَّ اللَّه هُو الْخَالِق الْمُحْيِي الْمُمِيت وَلَكِنَّه لَمْ يَشْهَدُ أَنْ لا إله الله وأن مُحَمَّداً رَسُول الله ولَمْ يُؤْمِنْ بالْيَوْم الآخِر لا الله وأن مُحَمَّداً رَسُول الله ولَمْ يُؤْمِنْ بالْيَوْم الآخِر ولا الْجَنَّة ولا النّار .. فإنّ مِثْل هذا لا يُمْكِن أَنْ يَكُون مُؤْمِناً أو لا عُرْفاً ..

فَقَدْ صَرَّحِ الْقُرْآنِ بِكَذِبِهِمْ وَكُفْرِهِمْ عَقْبَ قَوْلِهِ ﴿ أَلَا لِلّهِ اللّهِ اللهِ اللهُ اللهُ

بَل النَّابِت أنَّ الإيمان والتَّوْحِيد والْعَقِيدَة : ما وَقَر في الْقَلْب

⁽١) سورة الفرقان : ٦٠

⁽٢) سورة المؤمِنون : ٩١

⁽٣) سورة الزمر: ٣

وصَدَّقَه الْعَمَل ، وهذا وَاضِح مِنْ حَدِيثُ سَيِّدِنَا جَبْرِيل الذي رَوَاه مُسْلِم ، والذي يُفِيد أنّ الإيمَان والدُّخُول في التَّوْحِيد هو الإثْيَان بالشَّهَادَتَيْن لِسَاناً مع الإقْرَار الْقَلْبِيِّ بِكُلِّ ما جاء عَنِ اللَّه تَعَالَى ورَسُولِه .

ثالثاً: تَوْحِيد الأسْمَاء والصِّفَات ..

وهذا مِنْ أَخْطَر ما قَالَه ابن تَيْمِيَة ومِنْ بَعْدِه مَدْرَسَة مُحَمَّد ابن عَبْد الْوَهّاب .

فَإِذَا كَانَ تَوْحِيدَ الأَسْمَاءَ والصَّفَاتَ يُحَوِّلُ اسْتِوَاءَ الرَّحْمَنَ على الْعَرْشِ فَأَيْنَ التَّنْزِيهِ هُنَا ؟! وأَيْنَ فَلَيْنَ التَّنْزِيهِ هُنَا ؟! وأَيْنَ فَلَيْسَ كَمِثْلِهِ، شَمَّنَء ﴾ (١) ؟!

١- يَقُول ابن تَيْمِية : ولو قَدْ شاء [الله] لاسْتَقَرَّ على ظَهْر بَعُوضَة فَاسْتَقَلَّتْ به بِقُدْرَتِه ولُطْف رُبُوبِيَّتِه ، فَكَيْف على عَرْش عَظِيم ؟! (٢) .

هَلْ يَقْبَل مُسْلم هذا الْكَلاَمَ : أَنَّه يَجُوز اسْتِقْرَار رَبِّ الْعَالَمِين على ظَهْر بَعُوضَة ؟!!

٢- تَوْحِيد الأَسْمَاء والصِّفَات هذا لا يَمْنَع الْحِسْمِيَّةَ عَنِ اللَّه

⁽۱) سورة الشورى: ۱۱

⁽٢) انْظُر التأسيس في رَدّ أساس التقديس ٦٨/١ ٥



نْعَالَى ..

يَقُول ابن تَيْمِيَة : ولَيْس في كِتَاب اللَّه تَعَالَى ولا سُنَّة رَسُولِه ولا قَوْل أَسْتَه وَلا سُنَّة وأثمَّتِهَا أَنَّه لَيْس بِحِسْم وأنَّ صِفَاتِه لَيْسَتْ أَجْسَاماً ولا أَعْرَاضاً (١).

هَلْ يَقْبَل مُسْلِم نَتِيجة هذا الْكَلاَم سِيَّمَا وَأَنَّ كِتَابِ اللَّه تَعَالَى يَنُصَّ صَرَاحة على نَفْي الْجسْمِيَّة عَنْه جَلَّ وعَلا : يَقُول تَعَالَى ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِمِ مَنْ الْجسْمِيَّة وَيَقُول ﴿ وَلَمْ يَكُن يَقُول تَعَالَى ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِمِ مَنْ الْجسْمِيَّة وَالتَّرْكِيبِ لَهُ مُكَافِئ ومُمَاثِل .

٣- ومِنْ هذه الآراء أيضاً: ما يَذْكُره ابن الْقيِّم: أنّ اللّه يَجْلِس على الْعَرْش ويُحْلِس بِجَنْبِه سَيِّدَنَا مُحَمَّداً عَلَيْ ،
 وهذا هو الْمَقَام الْمَحْمُود⁽¹⁾!!

ويُشْبِت ابن الْقَيِّم أَنَّ لِلَّه سَاقَيْن فَيَقُول : هَبْ أَنَّه سُبْحَانَه أَخْبَر أَنَّه يَكْشِف عَنْ سَاق واحدةٍ هي صِفَة : فَمِنْ أَيْن في ظَاهِر

- (١) انْظُر التأسيس في رَدّ أساس التقديس ١٠١/١
 - (۲) سورة الشورى : ۱۱
 - (٣) سورة الإخلاص: ٤
 - (٤) انْظُرْ بدائع الفوائد ١/٤ ٨٤

والمناف المتحالفا

الْقُرْآن أَنّه لَيْس له سُبْحَانه إلا تِلْك الصُّفّة الْوَاحِدة ؟!(١) .

ويَقُول: هَبْ أَنَّ الْقُرْآن دَلَّ على إِنْبَات جَنْب هو صِفَة: فَمِنْ أَيْن يَدُلَّ ظَاهِرُه أو بَاطِنُه على أَنَّه جَنْب وَاحِد وشق وَاحِد ؟!(٢).

هَلْ يَقْبَل مُسْلِم هذا الْكَلاَمَ في ذات اللَّه تَعَالَى ؟! سُبْحَان رَبِّك ربّ الْعِزَّة عَمَّا يَصِفُون .

⁽١) انْظُر الصَّوَاعِق الْمُرْسَلَة ٢٤٥/١

⁽٢) نَفْس الْمَصْدَر ٢٥٠/١



هَلْ جَمَاهِيرِ الْأُمَّةِ الإسْلاَميَّةِ مُشْرِكُونِ ولا يُوَحِّدونِ اللَّهَ تَعَالَى ؟!

هَل ارْتَدَّتْ أُمَّة الإسْلاَم إلى الشِّرْك الذي كان عَلَيْه كُفّار قُرَيْش ؟!

هَلْ أُمَّة الإسْلاَم الْيَوْمَ أَشَدُّ شِرْكاً مِنْ مُشْرِكِي قُرَيْش ؟! هذا ما يَدَّعِيه عُلَمَاء مَدْرَسَة مُحَمَّد بن عَبْد الْوَهّاب !! وهو مَسْطُور في مُؤَلَّفَاتِهِمُ الْقَدِيمَة والْحَدِيثَة ، بَلْ إنّ بُيُوتَنَا حَمِيعاً قَدْ غَزَنْهَا هذه الْمَطْبُوعَات يَقْرَأُهَا أَبْنَاء الأُمَّة شباباً وشُيُوحاً عَوَامٌ وعُلَمَاء يُبْطِئُونَهَا ولا يُظْهِرُهَا إلا الْقَلِيل حِدًا مِنْهُمْ.

> فَهَلْ هذا الْكَلاَم صَحِيح ؟!! تُعالِج ذلك سريعاً سريعاً ..

أُولاً : يَقُول هؤلاء : إنَّ الأُمَّة عَادُتْ إلى الشِّرْك وإلى عِبَادَة عَيْر اللَّه كَمَا كان عَلَيْه كُفَّار قُرَيْش ؛ فَكُفَّار قُرَيْش كَانُوا

يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ الْحَالِقِ الرَّازِقِ - وَهُو تَوْحِيدُ الرُّبُوبِيَّةِ - وَلَكِنَّهُمْ

كانوا يُشْرِكُون مع اللَّه أَصْنَاماً أو كَوَاكِبَ أو أحجاراً .

وأُمَّة الإسْلاَم عَادَتْ إلى الشِّرْك كَذَلِك ؛ فَهُمْ يُؤْمِنُون باللَّه الْحَالِق الرَّازق – وهو تَوْحِيد الرُّبُوبِيَّة – ولَكِنَّهُمْ يُشْرِكُون مع

وذلك حَسْب قَوْل الْقُرْآن ﴿ وَإِذَا مَسَّكُمُ ٱلطُّرُّ فِي ٱلْبَحْرِ ضَلَّ مَن

تَدْعُونَ إِلّا إِيّاه ﴾ (١) ، أمّا أمّة الإسلام التي ارْتَدَّتْ إلى الشّرْكُ فإذَا مَسَّهُمُ الضُّرِّ يَلْجَعُون إلى الْحُسَيْن والسَّيِّد الْبَدَوِيّ والرِّفَاعِيّ. تِلْك هي الدّاهِية التي وَقَع فيها عُلَمَاء مَدْرَسَة ابن عَبْد الْوَهّاب ، ألا وهي وَصْم جَمَاهِير الْمُسْلِمِين بالشِّرْك ، حَتَّى الْوَهّاب ، ألا وهي وَصْم جَمَاهِير الْمُسْلِمِين بالشِّرْك ، حَتَّى وَصَل الْحَال بِبَعْضِهِمْ إذا سَمِعَك تَقُول :" والنَّبِيّ سَوْف أَعْمَل كَذَا " أَنْ يَقُول لك :" اسْتَغْفِر اللَّه وقُلْ : لا إله إلا الله " !! يَعْنِي أَنَّه خَرَج مِنْ دَائرة الإسلام بِقَوْلِه " والنَّبِيّ " ويَجِب أَنْ يَعْنِي الشَّهَادَتَيْن !! ، ومَنْ قال " يَا حُسَيْن " أَو " يا بَدَويّ " يَنْظِق بالشَّهَادَتَيْن !! ، ومَنْ قال " يَا حُسَيْن " أَو " يا بَدَويّ "

والْعَجيب أَنّه رَغْم انْكِشَاف ضَحَالَة هذا الْفِكْر وظُهُور عَوْرُاتِه وَبَدْء أُفُول مَدْرَسَتِه فَإِنّه ما زال الشَّبَاب والْمُفَكّرُون هُنَا

فَقَدْ أَشْرَك باللَّه شِرْكاً مُحْرجاً مِن الْمِلَّة والْعِيَاذ باللَّه تَعَالَى !

⁽١) سورة الإسراء : ٦٧

THE PRINCE GHAZI TRUST

في مِصْر مِنْ سَدَنَة هذا الْفِكْر مُرَابِطِين عَلَى تُغُورِه لا يَسْمَحُون لأَنْفُسهمْ بتَطْويره ولا تَعْدِيلِه !!

ثانياً : َ هَلَ مِنَ الشِّرْك أَنْ يُنَادِي عُمُومُ الْمُسْلِمِين رَسُولَ اللَّهِ اللَّهِ أَو خَيْرَ اللَّه تَعَالَى أَو خَيْرَ اللَّه تَعَالَى أَو خَيْرَ اللَّه تَعَالَى أَو يَخَافُون أَو يَرْجُون غَيْرَه ؟

وهذا يَحْتَاجَ إلى بَعْض التَّفْصِيل :

١- الْعِبَادَة شَرْعاً: عَايَة التَّذلُل والْخُضُوع لِمَنْ يَعْتَقِد الْخَاضِع أَنَّ له بَعْض صِفَات الرُّبُوبيَّة .

إِذَن .. الْعِبَادَة شَرْعاً هي : الإتيان بأقصى الْخُضُوع قَلْباً وقَالَباً ، فإذا لَمْ يَحْتَمِع الأَمْرَان لا يَكُون عَابداً .

- أَمَّا الْخُصُوع قَلْباً فهو : اعتقاد الرُّبُوبيَّة أو خَصِيصَةٍ مِنْ خَصَائصِهَا : كالاسْتِقْلاَل بالنَّفْع أو الضُّرَّ أو نُفُوذ الْمَشْيئة .

وَمَعْنَى الْخُصُوع قَالَباً: الإتيان بأَنْوَاع الْخُصُوع الظّاهِرِيَّة مِنْ قِيَام ورُكُوع وسُجُود وغَيْره .

- فَمَنْ تَذَلَّل وَخَضَع لأي شَيْء لا يَكُون عَابِداً له حتَّى يَعْتَقِد أَنَّ له بَعْض صِفَات الرُّبُوبِيَّة ، فَمَنْ أطاع أحداً أو خَضَع له دون أنْ يَعْتَقِد أنَّ له بَعْض صِفَات الرُّبُوبِيَّة لا يُسَمَّى " عابداً له " شَهْ عاً ..

ويُمْكِن أَنْ يَكُون ذلك خَرَاماً ، لَكِنَّه لا يُسَمَّى " عِبَادَةً " شَرْعاً ، ولا يَكُون صَاحِبُه مُشْرِكاً ؛ فالسُّجُود لِبَشَر لا يَكُون عِبَادَةً إلا إذا تَوَافَر فيه الأَمْرَان السّابقان ..

والدَّلِيل على ذلك : قَوْلُه تَعَالَى ﴿ وَخَرُّواْ لَهُ سُجَّدا ﴾ (١) وقَوْلُه ﴿ وَخَرُّواْ لَهُ سُجِّدا ﴾ (١) وقَوْلُه ﴿ فَقَعُواْ لَهُ سَجِدِين ﴾ (٢) .

وأيْضًا : تَعْظِيم الْكَعْبَة بالطَّوَاف ، وتَعْظِيم الْحَجَر الأَسْوَد باسْتِلَامِه وتَقْبِيلِه والسُّجُود عَلَيْه .

الدُّعَاء يَكُون عِبَادَةً إذا كان لِلَّه تَعَالَى ، أو حين يَعْتَقِد
 الدَّاعي أن لِلْمَدْعُو صِفَةً مِنْ صِفَات الرُّبُوبيَّة .

وَأَمَّا قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ ﴿ الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةِ ﴾ (١) : فَهُو كَفَوْلِ الْعَبَادَةِ ﴾ (١) : فَهُو كَقَوْلِهِ ﴿ الْعَجُ عُرَفَةٍ ﴾ (١) ..

ولِلدُّعاء مَعَانٍ أخرى لا تَنْصَرِف إلى الْعِبَادَة ، مِثْل : قَوْلِه تَعَالَى ﴿ لَا تَجْعَلُوا دُعَآءَ ٱلرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَآءِ بَعْضِكُم

⁽۱) سورة يوسف : ۱۰۰

⁽٢) سورة الْحِجْر : ٢٩ ، سورة ص : ٧٢

 ⁽٣) أُخْرَجَه أبو داود والتَّرْمِذِيّ والنَّسَائِيّ وابن ماحة وغَيْرُهُمْ عن النَّعْمَان
 ابن بَشِير ﷺ .

⁽٤) أُخْرَجَه الإمام أُحْمَد وأبو داود والتَّرْمِذِيّ والنَّسَائيّ وابن ماحة والْحَاكِم والْبَيْهَقِيّ عن عَبْد الرَّحْمَن بن يَعْمُر ﷺ .

THE PRINCE GHAZI TRUST

بَعْضا ﴾ (١) بِمَعْنَى : النِّدَاء ، وقَوْلِه تَعَالَى ﴿ وَٱدْعُواْ شُهَدَآءَكُم ﴾ (١) بِمَعْنَى : الاَسْتِعَانَة ، وقَوْلِه تَعَالَى ﴿ وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِمَعْنَى : سَمُّوه بِهَا .

- إذا اعْتَقَد الدَّاعِي في الأَمْوَات بَعْضَ صِفَات الرُّبُوبِيَّة وأَدَّى لَهُمْ عِبَادَةً شَرْعِيَّةً كان مُشْركاً شِرْكاً أَكبَر ..

أَمَّا إِذَا دَعَاهُمْ دُونَ ذَلك : فإمَّا أَنْ يَكُون مُتَأَدِّباً بأدب الدُّعَاء الشَّرْعِي فَيَكُون مُحِبَّا لَهُمْ ، وإمَّا ألاّ يَلْتَزِم فَيَكُون جَاهِلاً ، ومَهْمَا جَهِل أحد في دُعَاء الأَمْوَات فَلاَ يَحُوز أَنْ نُلْصِق به وَصْفَ الشِّرْك أو الْكُفْر ..

وقَدْ عَنَّف النَّبِيُّ عَلِيْ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ فَ حَينَ قَتَل مَنْ تَلَفَّظ بِالشَّهَادَتَيْن خَوْفَ السَّيْف قائلاً له ﴿ هَلاَ شَقَقْتَ عَنْ قَلْبِه ﴾ (1). - ومِمَّا لا شَكَّ فيه سَمَاعُ الأَمْوَاتِ الدُّعَاءَ ..

وأمّا قَوْلُه تَعَالَى لِلنَّبِي ﷺ ﴿ وَمَاۤ أَنتَ بِمُسْمِع مَّن فِي النَّهُورِ ﴾ (٥) ﴿ إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ ٱلْمَوْتَىٰ ﴾ (١): فَالْمَقْصُود هُنَا واضِح

⁽١) سورة النُّور : ٦٣

⁽٢) سورة البقرة : ٢٣

⁽٣) سورة الأعراف : ١٨٠

⁽٤) أُخرَجه الإمام أُحْمَد والبخاري ومسلم وأبو داود وابن ماجة .

⁽٥) سورة فاطر: ٢٢

⁽٦) سورة النَّمل : ٨٠

وهو أنَّ الْمُشْرِكِين في ظَلاَّم الْكُفْر ، وأَنَّهُمْ مَوْتَى بِالْكُفْر ..

ويُقِرُّه : قُوْلُه تَعَالَى ﴿ أُومَن كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَهُ وَجَعَلْنَا لَهُ الْوَرُّا يَمْشِى بِهِ فِ ٱلنَّاسِ كَمَن مَّثَلُهُ فِي ٱلظُّلُمَتِ لَيْسَ بِحَارِجٍ مِنْهَا ﴾ (١) .

فالآيات لَيْس لَهَا عَلاَقَة بالْمَوْت أو الْقُبُور .

- أمَّا النّدَاء أو الاسْتِعَانَة أو الاسْتِعَاثَة أو الْحَوْف أو الرّجَاء أو التّوَسُّل أو التّدَلُّل: فلا يُسَمَّى " عبادةً " إلا إذا اعْتَقَد في الْمُنَادَى أو الْمُستَعَاث بَعْض صِفَات الرّبُوبِيَّة ؛ فَقَدْ يَتَذَلَّل الْولَد لأبيه ، أو الْمُرْءُوس لِرَئِيسِه ، ويَرْجُو مِنْه شَيْئاً ، فلا يُسمَّى ذلك " عِبَادَة " .

وحتَّى التَّوَسُّل بأحد إلى اللَّه تَعَالَى : كَمَا تَوَسَّل الأعمى بنبيّ اللَّه ﷺ أَنْ يَرُدُ اللَّهُ عَلَيْه بَصَرَه (١) .

وحَتَّى الاسْتِغَاثَة بِمَخْلُوق : كَمَا يَسْتَغِيث النَّاسُ بآدم السَّيِّ ثُمَّ بِمُوسَى التَّلِيُّ ثُمَّ بِمُحَمَّد ﷺ يَوْمَ الْقِيَامَة كَمَا وَرَد فِي الأَحَادِيث الصِّحَاحِ(٢) .

⁽١) سورة الأنعام : ١٢٢

⁽٢) أُخْرَجَه التّرمذي والْحَاكِم والبيهقي ، وصَحَّحه الذّهيي .

⁽٣) ذَكُر الْكِتَّانِيِّ في " نَظْم الْمُتَنَاثِر " تُواثُرَ حديث الشَّفَاعَة .

وأمَّا الاسْتِعَانَة بغَيْرِ اللَّه : فالْعَبْد حِين يَسْأَلُ الْعِبَادَ أُو حِين

يَسْتَعِين بِهِمْ أو حِين يَسْتَغِيث بِهِمْ فَإِنَّه فِي الْحَقِيقَة يَسْأَل ويَسْتَعِين بِهِمْ أو حِين يَسْتَغِيث بِهِمْ فَإِنَّه فِي ذلك كَمَنْ يَسْتَرْزِق بِاللَّه تَعَالَى ، مَثَلُه فِي ذلك كَمَنْ يَسْتَرْزِق بِالنّاس عَنْ طَرِيق التِّجَارَة أو الْهَدَايَا أو السُّؤال ، وكَمَنْ يَسْتَعِين بالنّاس فِي قَضَاء حَاجَة ..

وفي الْحَدِيث أنّ الصَّحَابَة الله عَلَيْ الله عَلَيْ أَنْ يُسَوِّل اللَّه عَلَيْ أَنْ يُستِّر الْبِضَاعَة في السُّوق فَقَال لَهُم ﴿ دَعِ النَّاسَ يَرْزُقُ اللَّهُ بَعْضَهُمْ مِنْ بَعْض ﴾ (١) .

بَلْ فِي بَعْضِ الأَحْوَالِ يَكُونِ السُّؤَالُ أَوِ الاسْتِعَانَة أَوِ الاسْتِعَانَة أَوِ الاسْتِعَانَة أَوِ الاسْتِعَانَة وَاحبَةً : كَمَنْ أَشْرَف على الْغَرَق أَو الْهَلاك .

ولا يُمْكِنَ أَنْ يَفْهَم الْمُؤْمِن مِنْ قَوْل النَّبِي اللَّهِ ﴿ إِذَا سَأَلْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ ﴾ (٢) أَنْ لَا يَسْأَلُ أَحداً ولا يَسْتَعِين بأحد..

والنَّتِيجَة التي نَصِل إلَيْهَا: أنَّ مُجَرَّد النِّدَاء أو الاسْتِغَاثَة أو الاسْتِغَاثَة أو الاسْتِغَانَة أو الاسْتِغَانَة أو السَّرَّغَانَة أو السَّدَّلُ لا يُسمَّى "عِبَادَةً " إلا إذا تَوَفَّر فيه الْمَعْنَى الشَّرْعِيّ لِلْعِبَادَة ..

⁽١) أُخْرَجَه الإمام أُحْمَد ومُسْلِم والطُّبَرَانِيِّ .

⁽٢) أُخْرَجَه التِّرْمِذِيِّ .

وقَدْ تَغَاضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ قَوْلَ الشِّرْكَ والْكُفْرِ إذا لَمْ يَكُنْ مَقْصُوداً ، كَمَا في قِصَّة الرَّجُل الذي قال " اللَّهُمّ أنْت عَبْدِي وَأَنَا رَبُّكَ " أَخْطَأ مِنْ شِدَّة الْفَرَح .

وَلَمْ يَقُلْ أحد مِن السَّلَف أو الْخَلَف أنَّ سُجُود الْمَلاَثِكَة لآدَم أو تَعْظِيم الْكَعْبَة أو تَعْظِيم الْحَجَر الأَسْوَد وتَقْبِيلَه والسُّجُود عَلَيْه عِبَادَة شَرْعاً لآدَم أو لِلْبَيْت أو لِلْحَجَر .

وأمَّا التَّفْرِيق بَيْن الاسْتِعَانَة والاسْتِغَاثَة بالْحَيِّ والاسْتِغَاثَة به وهو مَيِّت : فَتَفْرِيقٌ بَاطِل .

٢- أنّ ادِّعَاء أنّ الأُمَّة قَدِ ارتدَّتْ إلى الشِّرْك تَكْذِيبٌ لِلنَّبِي اللَّبِي اللَّبِينِ اللَّهِ اللَّبِينِ اللَّهِ اللَّهُ اللَّهِ اللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الللْهُ الللْهُ اللَّهُ الللْهُ اللَّهُ اللْهُ الللْهُ الللْهُ الللْهُ الللْهُ اللَّهُ الللْهُ الللْهُ اللْهُ الللَّهُ اللْهُ اللْهُ اللْهُ اللْهُ اللْهُ اللْهُ اللْهُ اللْه

- وقَوْل الله تَعَالَى ﴿ رَبُ ٱلسَّمَاوَاتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا فَٱعْبُدْهُ وَآصْطَيِرْ لِعِبَندَتِهِ عَلَى الْعِبَادَةَ على وَآصْطَيِرْ لِعِبَندَتِهِ عَلَى مَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا ﴾ (١) فَرَتَّب الْعِبَادَةَ على الرُّبُو بيَّة .

- وَقُولُه تَعَالَى ﴿ وَلَا يَأْمُرَكُمْ أَن تَتَّخِذُوا ٱلْلَتُهِكَةَ وَٱلنَّبِيِّتَنَ

⁽١) سورة مريم : ٦٥

HE PRINCE GHAZI TRUST

أَرْبَابِا ﴾ (١) ، وهُنَا تصريح بِتَعَدُّد الأَرْبَابِ عِنْدُ الْمُشْرِكِينِ .

- وقَوْلُه تَعَالَى ﴿ ءَأُرْبَابُ مُّتَفَرِّقُونَ خَيْرٌ أَمِ ٱللَّهُ ٱلْوَاحِدُ الْقَهُ الْوَاحِدُ الْقَهُ الْفَهُ الْوَاحِدُ الْقُهُ الْفَهُ " تَوْحِيد الرُّبُوبِيَّة " وَشَيْءَ آخَر يُسَمَّى " تَوْحِيد الأُلُوهِيَّة " .

- وَقُولُه على لِسَان الْكُفّار يَوْمَ الْقِيَامَةَ ﴿ تَٱللَّهِ إِن كُنَّا لَفِي ضَلَالٍ مُسْلِلٍ مُعَلِكُمْ أَرْبَاباً . مُبِينٍ ﴿ وَاللَّهِ إِنَّ الْعَلَمِينَ ﴾ (٣) أيْ في جَعْلِكُمْ أَرْبَاباً .

مُبِينَ ﴿ إِذْ نَسْوِيكُمْ بِرَتِ العَلْمِينَ ﴾ آي في جَعَلِكُمْ ارْبُهِ .

- وَقُولُهُ تَعَالَى ﴿ قُلْ أَغَيْرَ ٱللَّهِ أَبْغِى رَبًا وَهُو رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ ﴾ (أ)
وفي الآية الْكَرِيمَة لا نَرَى فَرْقاً بَيْن تَوْحِيد أَلُوهِيَّة وتَوْحِيد رُبُوبِيَّة ،
وفي الآية دِلاَلَة على أنّ الْمُشْرِكِين كَانُوا على خِلاَف مع
رَسُول اللَّه عَلَيْ في مَسْأَلَة الرُّبُوبِيَّة .

- قَام بُرْهَان الآيات على أنّ مَقَام الرُّبُوبيَّة يَعْنِي - أيضاً - مَقَامَ الْمُدَبِّر والْمُتَصَرِّف، ولَيْس قَاصِراً على مَقَام الْخَلْق والإيجاد فَقَطْ..

والدَّلِيل على ذلك هو : تَكْرَار آية سُورَة الرَّحْمَن ﴿ فَيِأْيِ ءَالَآءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَان ﴾ ٣١ مَرَّةً ، وجاءت لَفْظَة " رَبِّ " مع لَفْظَة " آلاء " التي تَعْنِي النَّعَم .

(٤) سورة الأنعام : ١٦٤

⁽١) سورة آل عمران : ٨٠

⁽٢) سورة يوسف: ٣٩

⁽٣) سورة الشعراء : ٩٧ ، ٩٨

٣- حين نَرْجع إلى آيات الْقُرْآن الْكَرِيم نَحد آنه لا يَفْصِل بَيْن الْأُلُوهِيَّة والرُّبُوبِيَّة ، وأحياناً يَكْتَفِي بأُحَدِهِمَا دُون الآخر ..
 أ- فَيَقُول تَعَالَى ﴿ لَوْ كَانَ فِيهِمَا ءَالْهَةُ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا ﴾ (١) ،
 ويَقُول ﴿ وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إلَيهٍ ۚ إِذَا لَذَهَبَ كُلُّ إلَيه بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَا بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْض ﴾ (١) ، فَعَبَّر هُنَا بـ " الإله " ولَمْ يُعَبِّر فَيَا بـ " الإله " ولَمْ يُعَبِّر بـ " الله " ولَمْ يُعَبِّر بـ " الرّب" " .

ب- وفي الْمِيثَاق الأَوَّل يَقُول ﴿ أَلَسْتُ بِرَبِّكُم ﴾ (أَ) ولَمْ يَقُلْ اللَّهِ عَلَمْ لَهُ لَلْ اللَّهِ عَلَمْ اللَّهِ عَلَمْ اللَّهِ عَلَمْ اللَّهِ اللَّهِ عَلَمْ اللَّهُ عَلَمُ اللَّهُ عَلَمُ اللَّهُ عَلَمْ عَلَمْ عَلَمْ عَلَمْ عَلَمُ عَلَمْ عَلَمُ عَلَمُ عَلَمُ عَلَمُ عَلَمُ عَلَمُ عَلَمُ عَلَمُ عَلَمْ عَلَمُ عَلَمْ عَلَمْ عَلَمْ عَلَمُ عَلَمُ عَلَمُ عَلَمُ عَلَمُ عَلَمُ اللَّهُ عَلَمُ عَلَيْسَتُ اللَّهُ عَلَمُ اللَّهُ عَلَمُ عَلَمْ عَلَمُ عَلَمْ عَلَمُ عَلَمْ عَلَمُ عَلَمْ عَلَمُ عَلَمْ عَلَمُ عَلَمْ عَلَمُ عَلَمْ عَلَمُ عَلَمُ عَلَمُ عَلَمُ عَلَمُ عَلَمُ عَلَمُ عَلَمُ عَلَمُ عِلَمُ عَلَمُ عَلَمْ عَلَمُ عَلَمُ

جــ وفي أَحَادِيث رَسُول اللَّه ﷺ في سُؤَال الْمَلَكَيْن في الْقَبْر ﴿ مَنْ رَبُّك ؟ ﴾ فَلاَ يَقُولاَن له : أَنْت عَرَفْتَ تَوْحِيدَ الرُّبُوبِيَّة فَقَطْ ولَمْ تَعْتَرِفْ بِتَوْحِيد الأَلُوهِيَّة (!!) .

د- وسَيِّدُنَا إِبْرَاهِيم رَدِّ على النَّمْرُود بِقَوْلِه ﴿ رَبِّى ٱلَّذِِ يُحْيِء وَيُمِيت ﴾ (¹⁾ يُرِيد أنَّ هذا الْجَبَّار لا يَسْتَحِق الْعِبَادَةَ لأَنَّه لَيْس رَبًا على الْحَقِيقَة .

⁽١) سورة الأنبياء : ٢٢

⁽٢) سورة المؤمِنون : ٩١

⁽٣) سورة الأعراف : ١٧٢

⁽٤) سورة البقرة : ٢٥٨

THE PRINCE GHAZI 18 UST FOR QUENING THOUGHT

ه_- ويَقُول الْقُرْآن عَلَى لِسَان فِرْعُون ﴿ مَا عَلِمْتُ لَكُم مِّنْ إِلَهٍ غَيْرِكِ ﴾ (١) ، ومَرَّةً أُخْرَى يَقُول ﴿ أَنَا رَبُّكُمُ ٱلْأَعْلَىٰ ﴾ (١) ومَرَّةً أُخْرَى يَقُول ﴿ أَنَا رَبُّكُمُ ٱلْأَعْلَىٰ ﴾ (١) ومُزَّةً أخرى . وعَن الإلَه بالرَّبِّ مَرَّةً أخرى .

فالتَّلاَزُم مَوْجُود بَيْن الرُّبُوبِيَّة والأَّلُوهِيَّة ، ولَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَهُمُ الْقُرْآن أو السُّنَّة أو الصَّحَابَة أو التّابعُون أو تَابِعُوهُمْ .

و- يَقُول تَعَالَى ﴿ إِنَّ ٱلَّذِيرَ ۖ قَالُواْ رَبُّنَا ٱللَّهُ ثُمَّ ٱسْتَقَامُواْ ... ﴾ ^(٣) ولَمْ يَقُلْ " إِلَهُنَا اللَّه " .

ز- قَوْل الرَّسُول ﷺ لِمَنْ سَأَلُه عَنْ وَصِيَّة جَامِعَة ﴿ قُلْ " رَبِّيَ اللَّهُ " ، فَاكْتَفَى بِذِكْر اللَّهُ " ، فَاكْتَفَى بِذِكْر اللَّهُ " ، فَاكْتَفَى بِذِكْر الرُّبُوبِيَّة فِي النَّجَاة والْفَوْز ؛ لِعَدَم تَغَايُرِه مع الأُلُوهِيَّة .

٤- مَشْرِكُو قريش لَمْ يَكُونُوا مُقِرِّينَ بِتَوْحِيد الرُّبُوبِيَّة كَمَا قَدْ يَتَوَهَّم الْبَعْض مِن الآيَات الْمُشَار إلَيْهَا ؛ فَوَاقِع هؤلاء الْكُفّار يُبَيِّن أَنَّهُمْ كَانُوا يُنْكِرُون الْحَالِقَ ويُنْكِرُون السَّحُودَ له ، وكَانُوا يُنْكِرُون السَّحُودَ له ، وكَانُوا يُنْكِرُون النَّائِيْرَ الذَّاتِيَّ لِغَيْر الله ..

ُورَغْم أنّ كُفّار قُرَيْش كَانُوا يُصَدِّقُون رَسُولَ اللَّه ﷺ إلاَّ

⁽١) سورة القصص : ٣٨

⁽٢) سورة النازعات : ٢٤

⁽٣) سورة فُصِّلَتْ : ٣٠

وحَدِيث التِّرْمِذِيّ في سُنَنه يُؤكِّد ذلك : فَقَدْ قال أبو جَهْل لِلنَّبيّ ﷺ : إِنَّا لا نُكَذَّبُك ، ولكِنْ نُكَذِّب ما حثت به .

وإذا كان هذا الْكَلاَم صَحِيحاً فَهَلْ لَحَا الْمُشْرِكُون إلى اللّهِ فِي غَزْوَة بَدْر الْكُبْرَى حين أَلَمَّتْ بهمُ الدَّوَاهِي ؟!

وَهَلْ لَجَأَ الْمُشْرِكُونَ إِلَى اللَّهُ فِي أَيِّ ضَائقة مَرَّتْ بِهِمْ خِلاَلُ السِّيرَة النَّبُويَّة ؟!

أيّ مِنْ أحداَث التّاريخ الْعَرَبِيّ قَبْل الإسْلاَم وبَعْد ظُهُورِه حَدَث وَقْتَ الْكَرْب والاضْطِرَار ووَجَدْنَا فيه الْمُشْرِكِين لَجَنُوا إلى اللّه وتَرَكُوا الأَصْنَام ؟!

هَلْ كَانَ الْمُشْرِكُونَ يُؤْمِنُونَ بِالْبَعْثَ بَعْدَ الْمَوْتَ ؟!
هَلْ كَانَ الْمُشْرِكُونَ يُؤْمِنُونَ بِالْجَنَّةُ والنّارِ ؟!
فَكَيْفَ - إِذَنْ - يُطْلَقَ عَلَيْهِمْ اسْم " مُوَجِّدِين " ؟!!
٥- أهْلِ السُّنَّة - وأَقْصِد مِنْهُمُ الأَشْاعِرَةُ والْمَاتُرِيدِيَّةً - يُثْبِتُونَ لِلَّهُ تَعَالَى الصِّفَاتِ الْعُلَى مِن الْوَحْدَانِيَّةُ والْعِلْمُ والْقُدْرَةُ والإرَادَةُ والسَّمْعُ والْبَصَر والْكَلَامُ والْحَيَاةُ وَغَيْر ذلك مِن الصِّفَات ، ويُنزِّهُون اللَّهُ سُبْحَانَهُ عَمَّا لا يَلِيق به ، وفي نَفْس الْوَقْت يَرْفُضُونَ أَحْذَ الْأَلْفَاظِ الْوَارِدَةُ فِي الْكِتَابِ أَو السَّنَّةُ على أَنَّهَا يَرْفُضُونَ أَحْذَ الْأَلْفَاظِ الْوَارِدَةُ فِي الْكِتَابِ أَو السَّنَّةُ على أَنَّهَا

صِفَات لِلَّه ، ويَقُولُونَ بَأَنَّ لَهَا مَعَانٍ أَخْرَى : كَالْسَاق والْجَنْب والنَّسْيَان والْمَكْر في الْقُرْآن ، والْمَرَض والضَّحِك والْهَرْوَلَة والنُّرُول في السُّنَة ..

وقَدْ قال بِذَلِك الْبَيْهَقِيّ والْبُخَارِيّ وغَيْرُهُمَا ، وقَدْ سار على نَهْج التَّأُويلِ الإِمَامُ ابْنُ جَرِير الطَّبَرِيّ والإمَامُ أَحْمَد وغَيْرُهُمَا .

أَمَّا ابن تَيْمِيَة وابن الْقَيِّم وابن عَبْد الْوَهّاب وَمَدْرَسَتُهُمْ : فَتَصِف الأَشَاعِرَةَ والْمَاتُرِيدِيَّة بأَنَّهُمْ مُعَطَّلَة وجَهْمِيَّة ومُبْتَدِعَة ؟ بِدَعْوَى أَنَّهُمْ يُعَطِّلُون الصِّفَات لِلُحُوثِهِمْ إلى التَّأُويل !!

في حين أنّ الْحَقِيقَة حِلاَف ذلك ؛ لأنّه اتِّهَام لِكِبَار فُقَهَاء الإسلام ، وهِنْهُمْ : الإمام أبو حَامِد الْغَزَالِيّ ، وإمام الْحَرَمَيْن الْحُويْنِيّ ، والْحَافِظ الْبَيْهَقِيّ ، والإمام النَّوَوِيّ ، والْحَافِظ ابن حَجَر الْعَسْقَلانِيّ ، والْمُحَدِّث مُلاّ على الْقَارِي وغَيْرُهُمْ وغَيْرُهُمْ .

٦- ابن تَيْمِية الْحَرّانِيّ بالرُّجُوع إلى فَتَاوِيه نَجِد عَقِيدَتَه مَلِيئَةً بِالْعَجَائِب ؛ فَهُو يُثْبِت لِلَّهِ الْحَرَكَةَ والْجُلُوسَ والاسْتِقْرَارَ على ظَهْر بَعُوضَة ، ويُثْبِت لِلَّه - تَعَالَى اللَّه عَمّا يقول - الْحَدَّ ، ويُجُوِّز الْقَوْلَ ويُثْبِت له الْكَلامَ بِصَوْت يُشْبِه صَوْتَ الرَّعْد ، ويُجَوِّز الْقَوْلَ بأنَّ اللَّه جسْم ، ويَقُول بحَوَادِث لا أُوَّلَ لَهَا ، ويَقُول بالْجِهَة بأنَّ اللَّه جسْم ، ويَقُول بحَوَادِث لا أُوَّلَ لَهَا ، ويَقُول بالْجِهَة

والْفَوْقِيَّة الْحِسِّيَّة ، ويَقُول بأنَّ التَّخْسِيم والتَّشْبِية غَيْر مَذْمُومَيْن .

وابن تَيْمِيَة يَمْتَدِح فِرْقَةَ الْكُرَّامِيَّة - وهي مِنْ فِرَقَ الْمُحَسِّمَة - وهي مِنْ فِرَق الْمُحَسِّمَة - ويَعْتَبِرُهَا مِنْ أَكَابِر نُظّار الْمُسْلِمِين ، رَغْم أَنَّ أَثَمَّة أَهْل السُّنَّة (١) وَصَفُوهُمْ بِالْكُفْر لِقَوْلِهِمْ : إِنَّ لِلَّه - تَعَالَى - حَدًّا ونهايَةً مِنْ جَهَة السُّفْل ومِنْهَا يَمَاسٌ عَرْشَه .

ورَغْم ذلك فإَنّ ابن تَيْمِية الْحَرّانِيّ يَتَّهِم جَمَاهِيرَ أَهْلِ السُّنَّة وعُلَمَاء الإسْلاَم والأُمَّة على مَدَى تاريخها بِفَسَاد الْعَقِيدَة وبالتَّعْطِيل، بَلْ وَصَل الأمر إلى الاتِّهَام بالْكُفْر بالْقُرْآن و جَحْد آيات اللَّه.

وفي هَذِه الْوَرَقَات لا يَتَسعِ الْمَجَالِ لِلإِثْيَانِ بِالنَّصُوصِ الْمَوْجُودَة بِفَتَاوِيه .

⁽١) مِثْل : الإمام عَبْد القادر الْبَغْدَادِيّ والشَّيْخ عَلِي الْقَارِي والإمام الْقُرْطُبِيّ والإمام النَّووِيّ والإمام الشّافِعِيّ والإمام الطَّحَاوِيّ وغَيْرِهِمْ .



يُمْكِن إيجاز نظرة ابن تَيْمِية إلى سَيِّدِنَا رَسُول اللَّه ﷺ طِبْقاً لِلأَسُس التالية :

* الأساس الأول: أنّ النّبِي ﷺ بَشَر مِثْل كُلّ الْبَشَر ، نَزَل عَلَيْه الْوَحْي مِن اللّه تَعَالَى ، وكُلّف برِسَالَة ، فبَلَّغ الرِّسَالَة وأدَّى الأَمَانَة ، وجَاهَد في الله حَقَّ جهاده حَتّى أتاه الْيَقِين ، وهو حَيْر الْبَشَر وأَفْضَل الرُّسُل ..

ولكنْ بَعْد مَوْتِه لَمْ يَعُدْ له أيّ أَثَر ولا تأثير ، ومَنْ تَعَلَّق بِذَاتِه الشَّرِيف فَقَدْ تَعَلَّق بِخُيُوط الْعَنْكُبُوت ، بَلْ قَدْ أَشْرَك شِرْكاً مُخْرجاً مِن الْمِلَّة .

ولا يُوجَد أَفْضَلِيَّة لِجَسَدِه ولا لِقَبْره ولا لآثَارِه ، ولا عِبْرَةَ لأَمَاكِن صَلَّى فِيهَا أَو تَعَبَّد فِيهَا ، حَتَّى غار حِرَاء تَحْرُم زِيَارَتُه ، ومَنْ تَعَلَّق بِشَيْء مِنْ هذه الآثار فَقَدْ أَشْرَك الشِّرْكَ الأَكْبَرَ الْمُخْرِجَ مِنَ الْمِلَّة .

* الأساس الثاني : يرك ابن تَيْمِية أنّه يَحْرُم قَصْد زيارة قَبْر السَّلَاة النَّبِي عَلَيْ ، بَلْ إِنَّ السَّفَر إلى قَبْرِه مَعْصِية لا يَحُوز قَصْر الصَّلاَة

فيها ولا الْوَفَاء بنَذْرِهَا . فيها ولا الْوَفَاء بنَذْرِهَا .

وإذا صَادَفَ الْمُسْلِمُ زِيَارَةَ قَبْره - بأَنْ قَصَد الْمَسْجِدَ النَّبُويَّ وَتَصَادَف الْمُسْجِدَ النَّبُويَّ وَتَصَادَف الْمُرُورُ بِقَبْرِه - فإنَّه يَدْعو لِلنَّبِيِّ عَلَيْ كَمَا نَدْعُو عِنْد زيارة الْقُبُورِ عُمُوماً ، فَإذَا أَراد الزَّائرُ أَنْ يَدْعُو لِنَفْسه يُولِّي ظَهْرَه لِلنَّبِيِّ عَلَيْ ويَتَوَجَّه لِلْقِبْلَة ويَدْعُو!!

وَيَرَى أَنَّ زيارة قَبْر النَّبِي ﷺ لا فَائِدَةَ مِنْهَا لا لِلصَّحَابَة ولا لِلْمُسْلِمِين ، ولا تُوحَد أَفْضَلِيَّة لِقَبْره ولا لِتُرَاب قَبْره .

- * الأساس الثالث: يَرَى ابن تَيْمِيَةُ أَنَّ النَّبِي ﷺ لَمْ يَكُنْ مُوْمِناً قَبْل النَّبِي ﷺ لَمْ يَكُنْ مُوْمِناً قَبْل الْبَعْنَة ، ولَمْ يَكُنْ مَعْصُوماً مِن الصَّغَائِر بَعْد الْبَعْنَة ، ولَمْ يَكُنْ مَعْصُوماً مِن الصَّغَائِر بَعْد الْبَعْنَة ، وأَنّه يَكُنْ لا يُؤَخِّرُون التَّوْبَة !!
- * الأساس الرابع: يَرَى ابن تَيْمِية أَنَّ رَدَّ رُوحِه الشَّرِيفَة إلى جَسَدِه إِذَا سَلَّم عَلَيْه أحد مِنْ أُمَّتِه لَيْس مِنْ خَصَائِصِه عَلَيْه ؛ بَلْ هذا لِكُلِّ مَوْتَى الْمُسْلِمِين .
- * الأساس الْخَامِس : يَرَى ابن تَيْمِيَة أَنّه لا يَجُوز أَنْ يَلْجَأ الْمُسْلِم إِلَى رَسُول اللَّه فَلَمُ لِيَدْعُو اللَّهَ له أو يَسْتَغْفِر اللَّهَ له أَوْلَى فَالله يَعْلُون ذلك مُشْرِكُون مُؤْذُون ظَالِمُون ، ومِنْ باب أُولَى فَإِنّه يَحْرُم التَّوسُل مُشْرِكُون مُؤْذُون ظَالِمُون ، ومِنْ باب أُولَى فَإِنّه يَحْرُم التَّوسُل برَسُول اللَّه عَلَيْ ، وأَيْضاً الاسْتِغَاثَة به وسُؤالُه ، حَتّى طَلَبُ

THE PRINCE GHAZI MUST FOR QURANIC THOUGHT

الشَّفَاعَة ؛ بِحُجَّة أَنَّ هذا مِنْ خَصَائِص اللَّه تَعَالَى ، وهو شِرْك أَكْبَر مُخْرج مِن الْمِلَّة .

النَّتَائِجِ الْمُتَرَثِّبَةِ على هذا الْفِكْرِ

ويَتَرَتَّب عَلَى اعْتِنَاق هذا الْفِكْر نَتَاثِج وَخِيمَة ، أَيْسَرُهَا :

أُولاً: النَّظْرَة الْمَادَّيَّة لِلرَّسُول ﷺ، وهي الَّي تَرَى أَنَّ النَّبِيّ ﷺ كَانَ حَسَداً وماءً ودماً وشَكْلاً ، ولا مَجَالَ لِلنَّظْرَة الرُّوحَانِيَّة التي تَنْظُر إِلَى نُبُوَّتِه ورُوحِه ﷺ وأنّه تَرَقَّى فَوْق الْمَلاَئِكَة حَتَّى تَأَخَّرَت الْمَلاَئِكَةُ واخْتَرَق الْحُجُبَ حَيْث تَفَرَّد بِالْعُلُوّ والرُّقِيّ.

وبِهَذِهِ النَّظْرَةِ الْمَادِّيَّةِ نَرُدِّ الْكَثِيرَ الْحَمَّ مِن الأحاديث الشَّريفَة الصَّحِيحَة التي تَتَحَدَّث عَنْ خُصُوصِيَّاتِهِ وعُلُوّ قَدْرِهِ وعِظَم مَنْزِلَتِه ، مِثْل قَوْلِه ﷺ ﴿ لَسْتُ كَهَيْئَتِكُم ... ﴾ ﴿ حَيَاتِي خَيْرٌ لَكُم ... ﴾ .

* إِنَّ النَّظْرَةَ الْمَادِّيَّة لِمُحَمَّد بن عَبْد اللَّه بن عَبْد الْمُطَّلِب كَانَتْ نَظْرَةَ الْمَادِّيَّة لِرَسُول اللَّه كَانَتْ نَظْرَةَ الْمَادِّيَّة لِرَسُول اللَّه كَانَتْ نَظْرَةَ عَبْد اللَّه بن أَبَيِّ بن سَلُول وتَلاَمِيذِه مِن الْمُنَافِقِين .

أَمَّا الصَّحَابَة الْكِرَامِ والأَوْلِيَاء والصَّالِحُون : فَيَنْظُرُون إلى مِشْكَاة النُّبُوَّة وإلى الاصْطِفَاء الذي لا يَفْنَى بِفَنَاء الْحَسَد ، وإنَّمَا هو رُوح مِن اللَّه باق دائم بِدَوَام تَحَلَّيَات اللَّه .

إِنَّ خَلاَيا الْحَسَد تَمُوت وَيُسْتَبْدُلُ مِنْهَا يوميًا عشرات الْمَلاَيِن ، ولا يَمُر شَهْر حَتّى يَكُون الْحَسَد كُلُه قَد اسْتُبْدِلَتْ خَلاَياه ، أمّا نُورَانِيَّة الإيمان فإنَّهَا تَرْدَاد تَوَهُّجاً بالطّاعَة والْقُرْبَى والتَّحَلِّي مِنْ جَانِب الْحق تَعَالَى .. ﴿ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُونَهُ ﴾ (١) ﴿ وَالتَّحَلِّي مِنْ جَانِب الْحق تَعَالَى .. ﴿ فُكَر تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُونَهُ ﴾ (١) ﴿ وَاللَّذِينَ آهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُ (٢) .. ﴿ وَالتَّهُمْ تَقُولُهُم ﴾ (١) .. ﴿ وَاللَّذِينَ آهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى وَءَاتَنَهُمْ تَقُولُهُم ﴾ (١) .. ﴿ إِن تَتَقُولُهُم ﴾ (١) .. ﴿ إِن تَتَقُولُهُم ﴾ (١) .. ﴿ وَاللَّهُمْ يَقُولُهُم ﴾ (١) .. ﴿ إِن

* إِنَّ الذين يَنْظُرُون إِلَى رَسُول اللَّه ﷺ هَذِه النَّظْرَةَ الْمَادِّيَّةَ الْمَادِّيَّةَ الْبَحْتَةَ إِنَّمَا يَفْقِدُون الصِّلَةَ الرُّوحِيَّةَ به ولا يَغْقِلُونَهَا ولا يَتَصَوَّرُونَهَا لاَنَّهُمْ سَجَنُوا أَنْفُسَهُمْ فِي سِحْن النَّظْرَة الْمَادِّيَّة .

ثانياً: النَّظْرَة الْمَادِّيَّة لِرَسُول اللَّه اللَّهِ تَحْجَب الْمُسْلِمِين عَنْ الْمُسْلِمِين وَبَيْن نَبِيِّهِمْ الْبَيْهِمْ اللَّه عَلَيْن الْمُسْلِمِين وبَيْن نَبِيِّهِمْ هِي فَقَطْ فِي اتِّبَاع سُنَّتِه وإطَاعَة أُوامِرِه ، وهذا شَيْء يُحَوِّل العلاقة بَيْن الْمُسْلِمِين وبَيْن نَبِيِّهِمْ إلى عَلاَقَة مَادِّيَّة أيضاً ؛ حَيْث العلاقة بَيْن الْمُسْلِمِين وبَيْن نَبِيِّهِمْ إلى عَلاَقَة مَادِّيَّة أيضاً ؛ حَيْث

⁽١) سورة المائدة : ٤٥

⁽٢) سورة البقرة : ١٥٢

⁽٣) سورة التوبة : ١١٨

⁽٤) سورة محمد : ١٧

⁽٥) سورة الأنفال : ٢٩

THE PRINCE GHAZYRUST FOR QURANIC THOUGHT

يَسْتَخْدِم الْمُسْلِمُ حَوَاسَّه فِي تَعَلَّم النَّصُوص وفِي تَطْبِيقِهَا دون أَنْ يَكُون هناك دَوْر لِلْمَحَبَّة الْوَاجِبَة الْمَفْرُوضَة عَلَيْنَا لِرَسُول اللَّه يَكُلُّ ، بَلْ إِنَّ هذه النَّظْرَة تَرَى أَنَّ مَحَبَّة النَّبِيِّ عَلَيْ تَتَمَثَّل فِي النَّبَاعِ سُنَّتِه فَقَطْ !!

وفي هذا مُخَالَفَة لِحَقِيقَة وصَحِيح الدِّين ؛ فَتَفْسير مَحَبَّة رَسُول اللَّه عَلَيْ بِأَنَّهَا اتِّبَاع سُنَتِه إِنَّمَا هو تَحْوِيل لِلْمَحَبَّة لِتَصِير أَمراً مَادِّيًّا يَتَعَلَّق بِقَوالِب حَامِدَة خَالِيَة مِن الرُّوح والْحَيَاة ، وهي النَّيَحَة التي وَصَل إلَيْهَا هذا الْفِكْر ؛ حَيْث صَنَع قَوَالِب حَامِدَة مِن الْمُسْلِمِين مُتَّبِعَةً لِلسُّنَة اتِّبَاعاً حَامِداً آليًا لا رُوحَ فيه وأصبح هناك قَوالِب حَاهِزَة يَدْخُلُهَا الشَّبَاب لِيُصْبِح شيحاً أو مُحِبًا أو فقيهاً !!

والْحَقّ أَنَّ اتّبَاع السُّنَّة إِنَّمَا هو أَثَر مِنْ آثَار مَحَبَّة سَيِّدِنَا رَسُول اللَّه عَلَيْ ، فالْمَحَبَّة هي عِشْق الْكَمَال والْجَمَال والْمَيْل والْمَيْل اللَّه عَلَيْ هو النَّمُوذَج الإنسانيّ الْكَامِل (١) ، لِلَه عَلَيْ هو النَّمُوذَج الإنسانيّ الْكَامِل (١) ، لِلَهُ كَانِت التَّفُوس التي تَقْتَرِب مِنْه عَلَيْ تَعْشَقُه ، وحَتَّى الْيَوْم و مِن غَيْر الْمُسْلِمِين - كُلِّ مَن اقْتَرَب مِنْ شَخص رَسُول اللَّه عَلَيْ يَشْهَد له بالْكَمَال ويُحِبُّه .

⁽١) يَحب الرُّجُوع إلى كُتُب السِّيرَة والسُّنَّة لِلْوُقُوف على هذا .

وشَيْء آخر يَجْذِب النَّفْسُ إلى مُحَبَّتِه ﷺ : وهو أَنَّ النَّفْسُ مَحْبُتِه ﷺ : وهو أَنَّ النَّفْس مَحْبُولَة على حُبّ مَنْ أَحْسَن إلَيْهَا ، وإحْسَان رَسُول اللَّه ﷺ إلَيْنَا في حَيَاتِه وبَعْد انْتِقَالِه إلى الرَّفِيق الأعلى إحْسَان لا يَطَالُه إحْسَان .

لِهَذَا وغَيْرِه فإنّ الْقَلْبِ الْمُؤْمِنِ يَمِيل مَيْلاً كاملاً إلى ذات رَسُول اللّه عَلَيْ فَيُحِبُّه ويَعْشَقُه ، فإذا حَدَث هذا كان ذائِمَ الْبَحْث عَنْ آثَار رَسُول اللّه عَلَيْ وهَدْيه وسُنَّتِه لِيرَاها ويَتَبْعَها ، وهُنَا يَكُون اتّباع سُنَّة النَّبِي عَلَيْ أَمْراً قَلْبِياً يُنِير الْقَلْبَ وتَسْمُو به الرُّوح وتَرْتَقِي ، وقَدْ يَحُدُث الْعَكْس بَانْ يَبْدَأ الْمُؤْمِنُ باتّباع سُنَّة النَّبِي عَلَيْ وافْتِفَاء أَثَره حَتَّى يَصِل إلى مَحَبَّتِه ..

وفي كِلاَ الْحَالَيْنَ تَحُدُث عَلاَقَة قَلْبِيَّة رُوحِيَّة بَيْنِ الْمُؤْمِنِ

ثَالُغاً: إِنَّ شَبَابِ الأُمَّةِ الذينِ ائْتَشَرِ فِكُرِ ابنِ تَيْمِية بَيْنَهُمْ أَصْبَحَتْ وَطَاعَتِه نَظْرَةُ قَاصِرَةً نَظْرَتُهُمْ إِلَى رَسُولِ اللَّه عَلَى وسُنَّتِه ومَحَبَّتِه وطَاعَتِه نَظْرَةً قَاصِرَةً حَيْث يَرَى الْوَاحِدُ مِنْهُمْ أَنَّ اتِّبَاعِ السُّنَّة يَنْحَصِر فِي بِضْعَة نَقَاطِ طَاهِرِيّة إِذَا فَعَلَهَا كَان مُتَمَسِّكًا بِالسُّنَة ومُحِبًّا لِرَسُولَ اللَّه عَلَى الطَّرِيّة إِذَا فَعَلَهَا كَان مُتَمَسِّكًا بِالسُّنَة ومُحِبًّا لِرَسُولَ اللَّه عَلَى المُعْرَقِ النَّيَابِ ، ووَضْع الْيَد ومِنْ ذلك : إطْلاَق اللَّحْيَة ، وتَقْصِيرِ الثِّيَابِ ، ووَضْع الْيَد على الصَّدر فِي الصَّلاَة ، ورَفْع السَّبَابَة فِي التَّشَهُد ... إلَخ ،

THE PRINCE GHAZIYOUST FOR QURANIC THOUGHT

ثُمّ الْغَاء تَلْقِين الْمَيِّت ، وإلْغَاء الصَّلاَة على النَّبِي ﷺ بَعْد الأَذان ، وعَدَم تَسْويدِه ﷺ في الصَّلاَة والأَذَان ... اللّخ ..

ويُحَاهِدُون في سَبِيل هذه الْجُزْئيّات جهَاداً يَعُدُّونَه عَظِيماً ، ويُحَاهِدُ يَعُدُّونَه عَظِيماً ، وفي نَفْس الْوَقْت يُعَامِلُون الْمُسْلِمِين بِحَفَاء شَدِيد إذا رَأَوْهُمْ لا يَلْتَزِمُون بِبَعْض هَذِه الْفُرُوع ، ورُبَّمَا يُلْصِق بَعْضُهُم الشِّرْكَ بوَالِدَيْه أو جَيرَانه لأَنَّهُمْ يُحَالِفُونَه !!

وفِي نَفْسَ الْوَقْت تَجدُه يَكْتَفِي بالاسْتِرْزَاق بالْفُتَات مِنْ بَيْع الرَّوَائِح أو الْحَلَابِيب أو أَعْوَاد الأراك أو بَعْض الْمَفَاتِيح ، ولا يُحَاوِل أَنْ يَكُون قَوِيّاً في دُنْيَاه ، في ذات الْوَقْت الذي يَعِيش فيه عَالةً على أَعْدَاء الأُمَّة ؛ فَإِذَا يَظَر دَاخِلَ مَنْزِلِه وَحَد كُلَّ شَيْء مِنْ إِنْتَاج أعدائه : الْخَشَب والْحَدِيد والْمَرَاوِح والأَدَوَات الْمَنْزِلِيَّة وأَجْهِزَة الاتِّصَالات والْمُواصَلات وغَيْرِهَا !! وبذَلِك تَحَوَّل الدِّين الإسلامِيّ لَدَى الْمُسْلِمِين مِنْ عِمْلاَق وَبَنْ يَعَافُه أَعْدَاء الأُمَّة إلى قِرْم يَسْتَطِيع الأَعْدَاء اخْتِرَاقَه وتَفْتِيتَه تَحْافُه أَعْدَاء الْمُقَاء عَلَيْه .

عزيزي القارئ ..

أَظُنُّكُ الآنَ بِحَاجَة إلى قِرَاءَة بَعْض كَلاَم ابن تَيْمِيَة الذي يُشِبَ صِحَّة ما نَسَبْنَاه إِلَيْه في صَدْر هذه الْمَسْأَلَة ..

وها هي أمامك في الأَسْطُونِ التَّالِيَةِ : Roun أَ

(1)

يَقُول ابن تَيْمِيَة : وقَدِ اتَّفَق الأَثمَّة على أَنّه لو نَذَر أَنْ يُسَافِر إلى قَبْره عَلَيْ أُو قَبْر غَيْرِه مِن الأَنْبِيَاء والصّالِحِين لَمْ يَكُنْ عَلَيْه أَنْ يُوفِي بنَذْره ، بَلْ يُنْهَى عَنْ ذلك ...

وأمّا السَّفَر إلى زِيَارَة قُبُور الأَنْبيَاء والصّالِحِين : فلا يَحِب بالنَّذْر عِنْد أحد مِن الْفُقَهَاء ؛ لأنَّه لَيْس بطَاعَة (١) .

ويَقُول بَعْد أَنْ نَفَى أَهَمَّيَّةَ السَّلاَم عَلَى رَسُول اللَّه ﷺ : فَلَمْ يَبْقَ فِي إِنِّيَان الْقَبْر^(۲) فَائِدَة لَهُمْ^(۲) ولا لَه^(٤) ، بِحِلاَف إِنْيَان مَسْجد قُبَاء ؛ فإِنَّهُمْ كَانُوا يَأْتُونَه كُلِّ سَبْت فَيُصَلُّون فيه اتِّبَاعاً له ﷺ ...

وكَذَلِك إذا خَرَج الرَّجُل إلى الْبَقِيع وأَهْل أُحُد كَمَا كَان يَخْرُج إلَيْهِمُ النَّبِيِّ ﷺ يَدْعُو لَهُمْ كَان حَسَناً ؛ لأنَّ هذا مَصْلَحَة لا مَفْسَدَة فِيهَا ، وهُمْ لا يَدْعُون لَهُمْ فِي كُلِّ صَلاَة

⁽١) انْظُرْ بمحموع الفتاوى ٢٣٥/١

⁽٢) يَقْصِد قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ .

⁽٣) يَقْصِد الصَّحَابَة للهُ

⁽٤) يَقْصِد النَّبِيِّ ﷺ .

THE PRINCE GHAZI WOUST FOR OURANIC THOUGHT

حَتَّى يُقَال: هذا يُغْنى عَنْ هذا (١) (٢).

ويَقُول : إِنَّ الصَّحَابَة لَمْ يَكُونُوا يَسْتَحِبُّون السَّفَرَ لِشَيْء مِنْ زِيَارَاتِ الْبِقَاعِ - لا آثار الأنبياء ولا قُبُورهِمْ ولا مَسَاجدِهِمْ -إلا الْمَسَاجِدِ الثَّلاَّتُة ، بَلْ إذا فَعَل بَعْضِ النَّاسِ شَيْعًا مِنْ ذلك أَنْكُرَه عَلَيْه غَيْرُه كَمَا أَنْكُروا على مَنْ زار الطُّورَ الذي كَلُّم اللَّهُ عَلَيْه مُوسَى ، حَتَّى إِنَّ غار حِرَاء الذي كان النَّبيِّ ﷺ يَتَعَبَّد فيه قَبْلِ الْمَبْعَثِ لَمْ يَزُرُه هو بَعْد الْمَبْعَثِ ولا أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابه (٣) . وَيَقُولَ : وَأَمَّا قَوْلُه ﴿ مَنْ زَارَ قَبْرِي وَجَبَتْ لَهُ شَفَاعَتِي ﴾ وأَمْثَالَ هَذَا الْحَدِيثُ مِمَّا رُوي فِي زيارة قَبْرَه ﷺ : فَلَيْس مِنْهَا شَيْء صَحِيح ، ولَمْ يَرْو أَحَد مِنْ أَهْلِ الْكُتُبِ الْمُعْتَمَدَة مِنْهَا شَيْئاً ، لا أُصْحَاب الصَّحِيح : كَالْبُحَارِيِّ ومُسْلِم ، ولا أصحاب السُّنن : كأبي داود والنَّسَائيّ ، ولا الأئمّة مِنْ أهْل الْمَسَانيد : كالإمام أحْمَد وأمثاله ، ولا اعْتَمَد ذلك أحد مِنْ أئمَّة الْفِقَّه : كَمَالِك والشَّافِعِيُّ وأُحْمَــد وإسْحَاق بن رَاهُوَيْه وأبي حنيفة (١) يَقْصِد أَنَّه يُسْتَغْنَى عَنْ زيارة النَّبيِّ ﷺ بالصَّلاَة والسَّلاَم عَلَيْه في الصَّلاَة

⁽١) يَقْصِد أَنّه يُسْتَغْنَى عَنْ زيارة النَّبِيّ ﷺ بالصَّلاَة والسَّلاَم عَلَيْه في الصَّلاَة وغَيْرِهَا ، بِخِلاَف غَيْرِه كَمَا سيأتي في كَلاَمِه بَعْد قليل .

 ⁽۲) أنْظُرْ مجموع الفتاوى: مسألة الجواب الباهر في زيارة المقابر ٢١٦/٢٧
 (٣) أنْظُرْ مجموع الفتاوى ٣٣/٢٧

والثُّوريّ والأُوْزَاعِيّ واللَّيْثُ بن سَعْدُ وَأَمْثَالِهُمْ ، بَلْ عَامَّة هذه الأحاديث مِمَّا يُعْلَم أَنَّهَا كَذِب مَوْضُوعَة .

وَيَقُولُ : وَلَيْسُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي زِيَارَةَ قَبْرِهِ وَلا قَبْرِ الْحَلِيل حَدِيث ثَابِت أصلاً.

ثُمَّ يَقُول : والأحاديث الْكَثِيرَة الْمَرْويَّة في زيَارَة قَبْره كُلُّهَا ضَعِيفَة بَلْ مَوْضُوعَة (١) (١) .

يَقُول ابن تَيْمِيَة : وأمَّا إِنْيَانِ الْقَبْرِ لِلسَّلاَمِ عَلَيْه : فَقَدِ اسْتَغْنَوْا عَنْه بالسَّلاَم عَلَيْه في الصَّلاَة وعِنْد دُخُول الْمَسْجد والْخُرُوجِ مِنْه ، وفي إثْيَانه بَعْد الصَّلاَة مَرَّةً بَعْد مَرَّة ذَريعَةٌ إلى أَنْ يُتَّخَذ عِيداً ووَثَناً^(٣).

يَقُول ابن تَيْمِيَة : ومَذْهَب الأثمَّة الأَرْبَعَة –

(١) انْظُرْ مجموع الفتاوي ٢٩/٢٧ – ٣٢ ، ١١٩

(٢) لِمَعْرِفَة كَذِب ادِّعَاء ابن تَيْمِيَة في ذلك راجعْ كِتَاب " شفاء السقام في زيارة حَيْر الأنام " لِلتَّقِيّ السُّبْكِيّ و" الْحَوْهَر الْمُنظّم في زيارة الْقَبْر الشَّريف النَّبُويِّ الْمُكَرَّم " لابن حَجَر الْهَيْتَمِيُّ .

(٣) انْظُرْ مجموع الفتاوى : مسألة الجواب الباهر في زيارة المقابر ٤١٧/٢٧

THE PRINCE GHAZIYAUST FOR QUITANIC THOUGHT

حَنيفَة والشَّافعيّ وأَحْمَد - وغَيْرِهِمْ مِنْ أَنَمَّة الإسْلاَم أَنَّ الرَّحُل إِذَا سَلَّم على النَّبِيّ ﷺ وأَرَاد أَنْ يَدْعُو لِنَفْسِه فإنَّه يَسْتَقْبل الْقِبْلَةَ .

وَيَقُول : والأَحَادِيث الْمَرْوِيَّة في زِيَارَة قَبْرِه كُلُّهَا ضَعِيفَة بَلْ كَذِب^(١) .

(٤)

يَقُول ابن تَيْمِية مُسْتَنْكِراً خِطَابَ النَّبِي عَلَيْ بَعْد مَوْته طلباً لاسْتِعْفَارِه عَلَيْ له طِبْقاً لِلآية الكريمة ﴿ وَلَوْ أَنَهُمْ إِذْ ظُلَمُواْ أَنفُهُمْ جَآءُوكَ فَاسْتَغْفَرُواْ اللّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُواْ اللّهَ تَوَابًا رَّحِيما ﴾ (٢): وهُمْ بِهَذَا يُخَالِفُون إِجْمَاعَ الصَّحَابَة والتابعين لَهُمْ بإحْسَان وسائر الْمُسْلِمِين؛ فإنّ أحداً مِنْهُمْ لَمْ يَطْلُبْ مِنَ النَّبِي عَلَيْ بَعْد مَوْتِه أَنْ يَشْفَع له ولا سَأَلَه شَيْئاً ، ولا ذَكر ذلك أحد مِنْ أَثمَّة الْمُسْلِمِين في كُتُبهِمْ ، وإنَّمَا ذَكر ذلك مَنْ ذَكره مِنْ مُتَأْخِري الْفُقَهَاء ، وحَكَوْا حِكَايَةً مَكْذُوبَةً على مَالِك عَلَيْهُ فَهِذَه الأَنْوَاع مِنْ خِطَابِ الْمَلاَئِكَة والأَنْبِياء والصّالِحِين بَعْد مَوْتِهِمْ وفي مَغِيبِهِمْ وخِطَاب تَمَاثِيلِهِمْ هو مِنْ مَوْتَهِمْ عَنْد قُبُورِهِمْ وفي مَغِيبِهِمْ وخِطَاب تَمَاثِيلِهِمْ هو مِنْ

⁽١) الْمُصْدُر السّابق ٢/١ ٣٥٥ ، ٣٥٥

⁽٢) سورة النساء: ٦٤

(0)

يَقُولَ ابن تَيْمِيَة : والْفُقَهَاء مُتَنَازِعُون فِي وُجُوب الصَّلاَة على النَّبِي ﷺ فِي الصَّلاَة ، وجُمْهُورُهُمْ لا يُوجِبُهَا ، ومَنْ أَوْجَبَهَا يُوجِبُهَا ، ومَنْ أَوْجَبَهَا يُوجِبُهَا يُوجِبُهَا ، ومَنْ

ويَقُول : بَلْ مِنْهُمْ مَنْ لا يُوجب إلّا الصَّلاَةَ عَلَيْه دُون آلِه ، كَمَا هو مَعْرُوف في مَذْهَب الشَّافِعِيِّ وأَحْمَد ، فَعَلَى هذا لا تَجب الصَّلاَة على آله^(۱) .

(٢)

يَقُول ابن تَيْمِيَة : وأمّا الزيارة البدعيّة : وهي زيارة أهْل الشِّرْك مِنْ جِنْس زيارة النَّصَارَى الذين يَقْصِدُون دُعَاءَ الْمَيِّت

⁽١) سورة الشورى: ٢١

⁽٢) انْظُرْ مجموع الفتاوى : قاعدة في التوسل والوسيلة ٩/١،

⁽٣) انْظُرْ منهاج السُّنَّة النَّبُويَّة ١٩٥/٤

⁽٤) نَفْس الْمَصْدَر ٤/٩٨،

THE PRINCE GHAZI MUST FOR QURANIC THOUGHT

والاسْتِغَاثَةَ به وطَلَبَ الْحَوَائِج عِنْدَه ، فَيُصَلُّون عِنْد قَبْره ويَدْعُون به : فهذا ونَحْوُه لَمْ يَفْعُلْه أحد مِن الصَّحَابَة ولا أَمَر به رَسُول الله عَلَيْ ولا اسْتَحَبَّه أحد مِنْ سَلَف الأُمَّة وأئمَّتِهَا(١).

(Y)

يقول ابن تَيْمِيَة : فَفِي حياة عائشة ﴿ كُلُّكُ كَانَ الناسَ يَدْخُلُونَ عَلَيْهَا لِسَمَاعِ الْحَدِيثِ ولاسْتِفْتَائِهَا وزِيَارَتِهَا مِنْ غَيْر أَنْ يَكُونَ إِذَا دَخَلَ أَحَد يَذْهَبِ إِلَى الْقَبْرِ الْمُكَرَّمُ لا لِصَلاَة ولا دُعَاء ولا غَيْرِ ذلك (٢).

(^)

يَقُول ابن تَيْمِيَة : فأمّا إذا قَصَد الرَّجُلُ الصَّلاَة عِنْد بَعْض قَبُور الأَنْبِيَاء أو بَعْض الصَّالِحِين مُتَبَرِّكاً بالصَّلاَة في تِلْك الْبُقْعَة فَهَذَا عَيْنَ الْمُحَادَّة لِلَّه ورَسُولِه والْمُحَالَفَة لِدِينه ، وابْتِدَاع دِين لَمْ يَأْذَن اللَّه به ؛ فإنّ الْمُسْلِمِين قَدْ أَجْمَعُوا على ما عَلِمُوه بالاضْطِرار مِنْ دِين رَسُول اللَّه عَلَيْ مِنْ أنّ الصَّلاَة عِنْد الْقَبْر بالاضْطِرار مِنْ دِين رَسُول اللَّه عَلَيْ مِنْ أنّ الصَّلاَة عِنْد الْقَبْر اللهَ عَلْمُوهُ اللهَ عَلْمُوهُ فيها لِذَلِك ، ولا لِلصَّلاَة في تِلْك الْقَبْر كان - لا فَضْلَ فيها لِذَلِك ، ولا لِلصَّلاَة في تِلْك

⁽١) انْظُرْ مجموع الفتاوى : باب زيارة القبور ٣٢٧/٢٤

⁽٢) انْظُرْ مجموع الفتاوى : الجواب الباهر في زيارة المقابر ٣٢٤/٢٧

الْبُقْعَة مَزِيَّةُ خَيْرٍ أَصْلاً، بَلْ آمَزِيَّةُ شَرَّيَّةً مَزِيَّةً خَيْرٍ أَصْلاً، بَلْ آمَزِيَّةً شَرَ

يَقُول ابن تَيْمِيَة : لا يُعْرَف أحد مِن الْعُلَمَاء فَضَّل تُرَابَ الْقَبْر على الْكُمَّبَة إلا الْقَاضِي عِيَاض ، ولَمْ يَسْبِقْه أحد إلَيْه ولا وَافَقَه أحد عَلَيْه (٢) .

$(1 \cdot)$

يَقُول ابن تَيْمِيَة : واتَّفَق الأئمَّة على أنّه لا يَمَسَّ قَبْر النَّبِيِّ وَلا يُقَبِّله ، وهذا كُلُّه مُحَافَظَةً على التَّوْحِيد^{(١) (٤)} .

(11)

يَقُول ابن تَيْمِيَة : وإذا سَلَّم الْمُسَلِّم عَلَيْه في صَلاَتِه فِإنَّه وَإِنَّه وَإِنْ لَمْ يَرُدُّ عَلَيْه لَكِنَ اللَّه يُسَلِّم عَلَيْه عَشْراً كَمَا جاء في الْحَدِيث ﴿ مَنْ سَلَّمَ عَلَى مَرَّةً سَلَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرا ﴾ ،

⁽١) انْظُر اقتضاء الصراط المستقيم ٣٣٤/١

 ⁽٢) انْظَرْ مجموع الفتاوى: مسألة: تربة النَّبِيّ أَفْضَل مِن السماوات والأرض
 أم الكعبة أَفْضَل ؟ ٣٨/٢٧

⁽٣) انْظُرْ مجموع الفتاوى ١٩١/٢٧ ، ٢٢٣

⁽٤) انْظُرُ ردًّا مُخْتَصَرًا على ذلك في هَامِش الصَّفَحَات ١٤٥ ، ١٤٦ مِنْ كِتَابِنَا هذا .

HE PRINCE GHAZI TRUST

فَاللَّه يَخْزِيه على هذا السَّلاَم أَفْضُلَ مِمَّا يَخْصُل بِالرَّدِّ ، كَمَا أَنَّه مَنْ صَلَّى عَلَيْه مَرَّةً صَلَّى اللَّه عَلَيْه بِهَا عَشْراً ، وكان ابن عُمَر يُسَلِّم عَلَيْه ثُمَّ يَنْصَرِف لا يَقِف لا لِدُعَاء له ولا لِنَفْسِه (١) (٢).

(11)

يَقُول ابن تَيْمِيَة : فَالصَّحَابَة - رضوان اللَّه عَلَيْهِمْ - كَانُوا يَعْرِفُون أَنَّ هذا السَّلَام عَلَيْه عِنْد قَبْرِهِ الذي قال فيه ﴿ مَا مِنْ أَحَدِ يُسَلِّمُ عَلَيَّ إِلاَّ رَدَّ اللَّهُ عَلَيَّ رُوحِي حَتَّى أَرُدَّ عَلَيْهِ السَّلَام ﴾ لَيْس مِنْ حَصَائِصِه ولا فيه فَضِيلَة له على غَيْره ؛ بَلْ هو مَشْرُوع في حَق كُل مُسْلِم حي وميِّت ، ومَنْ سَلَّم عَلَيْه يُسلِّم اللَّه عَلَيْه عَشْراً ، كَمَا يُصلِّي عَلَيْه إذا صَلَّى عَلَيْه عَشْراً ، فهو الْمَشْرُوع الْمَأْمُور به الأَفْضَل الأَنْفَع الأَكْمَل الذي لا مَفْسَدَة فهو الْمَشْرُوع الْمَأْمُور به الأَفْضَل الأَنْفَع الأَكْمَل الذي لا مَفْسَدَة فيه ، وذلك جهد لا يَختص به ولا يُؤمّر به بقطع الْمَسَافَة لِمُحَرَّدِه بَلْ قَصْد نيَّة الصَّلاة والسَّلام والدُّعَاء هو اتِّخاذ له عِيداً (٢) .

⁽١) هذا على الرغم مِنْ أَنَّ ابن تَيْمِية لَمْ يَعْتَمِدْ فِعْلَ ابن عُمَر في مَوْقِف آخَر يُخَالِف فِكْرَه ، بَلْ ووَصَف ذلك الْفِعْلَ بأوصاف فظيعة ..

رَاجِعُ صَفْحَة ١٢٩ مِنْ كِتَابِنَا هذا .

⁽٢) انْظُرُ مجموع الفتاوى : الجواب الباهر في زيارة المقابر ٣٩٥/٢٧ ، ٣٩٦

⁽٣) انْظُرْ مجموع الفتاوى : مسألة الجواب الباهر في زيارة المقابر ١٣/٢٧ ٤

يَقُول ابن تَيْمِية : فأمّا التَّوسُّل بِذَاتِه في حُضُورِه أو مَغِيبه أو بَعْد مَوْتِه - مِثْل الإقْسَام بِذَاتِه أو بِعَيْره مِنَ الأَنْبِيَاء أو السُّوَال بِنَفْس ذَوَاتِهِمْ بِدُعَائِهِمْ - فَلَيْس هَذَا مَشْهُوراً عِنْد الصَّحَابَة بِنَفْس ذَوَاتِهِمْ بِدُعَائِهِمْ - فَلَيْس هَذَا مَشْهُوراً عِنْد الصَّحَابَة والتّابِعِين ، بَلْ عُمَر بن الْحَطّاب ومُعَاوِية بن أبي سُفيّان ومَن بحضرتِهِما مِنْ أصحاب رَسُول اللّه فَيْ والتّابِعِين لَهُمْ بإحْسَان لَمَّا أَحْدَبُوا اسْتَسْقَوْا وتَوسَّلُوا واسْتَشْفَعُوا بِمَنْ كان حَيّا : كَالْعَبّاس وكَيزيد بن الأَسْوَد ، ولَمْ يَتَوسَّلُوا ولَمْ يَسْتَشْفِعُوا فَيْو وَلَمْ يَسْتَشْفِعُوا فَيْ لا عِنْد قَبْرِه ولا غَيْر ولَمْ يَسْتَشْفِعُوا هَذَا ولَمْ عَدُلُوا إلى الْبَدَل كالْعَبّاس وكَيزيد ، فَحَعَلُوا هذا قَبْرِه ولا غَيْر بَدَلاً عَنْ ذلك (١) .

(1 1)

يَقُول ابن تَيْمِيَة : وهذا ظَنّ أنّ السَّفَر إلى زيارة نَبِيّنَا كالسَّفَر إلى غَيْرِه مِن الأَنْبِيَاء والصّالِحِين ، وهو غَلَط مِنْ وُجُوه : أحدها : أنّ مَسْجَدَه عِنْد قَبْرِه ، والسَّفَر إلَيْه (٢) مَشْرُوع بالنَّصّ والإِجْمَاع ، بخِلاَف غَيْره .

⁽١) انْظُرْ مجموع الفتاوى : رسالة في التوسل والوسيلة ٣١٨/١

⁽٢) يَقْصِد السفر إلى الْمَسْجِد ولَيْس بِقَصْد زيارته ﷺ .

الثاني : أنّ زِيَارَتُه كَمَا يُزَار غَيْرُه مُمْتَنِعَة ، وإنَّمَا يَصِل الإنْسَان إلى مَسْجدِه ، وفيه يَفْعَل ما شُرع له .

الثالث: أنّه لو كان قَبْر نَبِينًا يُزَار كَمَا تُزَار الْقُبُور لَكَان أَهْلُ مَدِينَتِه لا يَزُورُون قَبْرَه مَدِينَتِه أَحَقَّ النّاس بذَلِك ، على أنّ أَهْل مَدِينَتِه لا يَزُورُون قَبْرَه بَلْ ولا يَقِفُون عِنْدَه لِلسَّلاَم إذا دَخلُوا الْمَسْجدَ وخَرَجُوا وإنْ لَمْ يُسَمَّ هذا " زِيَارَةً " ، بَلْ يُكْرَه لَهُمْ ذلك مِنْ الْبِدَع التي لَمْ يَكُنْ كَمَا ذَكَر ذلك مَالِك ، وبَيَّن أنّ ذلك مِن الْبِدَع التي لَمْ يَكُنْ صَدْرُ هذه الأُمَّة يَفْعُلُونَه ، عُلِم أنّ مَنْ جَعَل زِيَارَةَ قَبْرِه مَشْرُوعَةً كَزِيَارَة قَبْر ه فَقَدْ خَالَف إحْمَاعَ الْمُسْلِمِين (١) .

(10)

يَقُول ابن تَيْمِيَة : إِنَّ الشَّيْطَان يَأْتِي أَحَدَهُمْ فَيَقُول " أَنَا رَسُول اللَّه " أَو يُخَاطِبُه عِنْد الْقَبْر كَمَا وَقَع لِكَثِير ، ومِنْهُمْ مَنْ يُخَيَّل إِلَيْه أَنَّ الْحُجْرَة قَدِ انْشَقَّتْ وخَرَج مِنْهَا النَّبِيِّ وعَانَقَه ، ومِنْهُمْ مَنْ يُخَيَّل إِلَيْه أَنّه رَفَع صَوْتَه بالسَّلاَم (١) .

وَيَقُول : وقَدْ يَرَى الْقَبْرَ انْشَقّ وخَرَج مِنْه صُورَةً إِنْسَان ، فَيَظُنّ أَنّ الْمَيِّت نَفْسَه خَرَج مِنْ قَبْرِه ، أو أنّ رُوحَه تَحَسَّدَتْ

⁽۱) انْظُرْ مجموع الفتاوى ۲٤٣/۲۷

⁽٢) انْظُرْ مجموع الفتاوى : مسألة الجواب الباهر في زيارة المقابر ٣٩٢/٢٧

وخَرَجَتْ مِنَ الْقَبْرِ ، وإنَّمَا ذَلَكَ جَنِّيَّ تَصَوَّرا فِي صُورَتِه لِيُضِلَّ ذلك الرّائي^(١) .

(17)

يَقُول ابن تَيْمِية : ولِهذا يَغْلُط كثير مِن النّاس في قَوْل النّبي في الْحَدِيث الصَّحِيح الذي رَوَاه مَيْسَرَة قال : " قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللّهِ .. مَتَى كُنْتَ نَبِيّا ؟ " - وفي رواية : " مَتَى كُتِبْتَ نَبِيّا ؟ " - قال ﴿ وَآدَمُ بَيْنَ الرُّوحِ وَالْجَسَد ﴾ ، فَيَطُنُّون أَنَّ نَبِيّا ؟ " - قال ﴿ وَآدَمُ بَيْنَ الرُّوحِ وَالْجَسَد ﴾ ، فَيَطُنُّون أَنَّ ذَاتَه ونُبُوتَه وُجدَتْ حينه إلى الرُّوح وَالْجَسَد ﴾ ، فَيَطُنُون أَنَّ فَاتَه ونُبُوتَه وُجدَتْ حينه إلى وهذا جَهْل ؛ فإن الله إنّما نَبّأه على رَأْس أَرْبَعِينَ مِنْ عُمُرِه ، وقد قال له ﴿ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ هَلِذَا عَلَى رَأْس أَرْبَعِينَ مِنْ عُمُرِه ، وقد قال له ﴿ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ هَلِذَا لَا لَقَوْمَانَ وَإِن كُنتَ مِن قَبْلِهِ لَمِنَ الْفَعْفِلِينِ ﴾ (١) ، وقال ﴿ وَوَجَدَكَ ضَآلاً فَهَدَى ﴾ (١) ، وقال

وفي الصَّحِيحيْن أنَّ الْمَلَك قال له حِين جاءه :" اقْرَأ " فَقَال ﴿ لَسْتُ بِقَارِى ﴾ (١) .

ويَقُولَ فِي شَرْح حديث ﴿ إِنِّي عِنْدَ اللَّهِ لَمَكْتُوبٌ خَاتَمَ

⁽١) انظر الْجَوَاب الصَّحِيح ٣٤٨/٣

⁽٢) سورة يوسف: ٣

⁽٣) سورة الضحى: ٧

⁽٤) انْظُرْ مجموع الفتاوى ٢٨٢/٨

THE PRINCE GHAZI AYUST FOR QURANIC THOUGHT

النّبيّينَ وَإِنّ آدَمَ لَمُنْجَدِلٌ فِي طِينَتِه ﴿ : فَقَدْ أَخْبَر أَنّه كَان نَبِيّاً وَكُوب عِنْد نَبِيّاً وَآدَم بَيْن الرُّوح والْحَسَد ، وأَنّه مَكْتُوب عِنْد اللّه حَاتَم النَّبِيّين وآدَم مُنْجَدِل فِي طِينَتِه ، ومُرَادُه أَنّ اللّه كَتَب نُبُوّتَه وأَظْهَرَهَا وذَكَر اسْمَه ، ولِهَذَا جَعَل ذلك فِي ذلك الْوَقْت بَعْد خَلْق جَسَد آدم وقَبْل نَفْخ الرُّوح فيه كَمَا يُكْتَب رِزْقُ الْمَوْلُود وأَجَلُه وعَمَلُه وشَقِي هو أَمْ سَعِيد بَعْد خَلْق جَسَدِه وقَبْل نَفْخ الرُّوح فيه لَعْد خَلْق جَسَدِه وقَبْل نَفْخ الرُّوح فيه كَمَا يُكْتَب رِزْق وَبْل نَفْخ الرُّوح فيه كَمَا يُكْتَب وَقَبْل أَنْ وَقَبْل نَفْخ الرُّوح فيه مَا مُنْتُوب مَذْكُور مِنْ قَبْل أَنْ تَكُون الدُّنْيَا ؛ فإنّه مَكْتُوب مَذْكُور مِنْ قَبْل أَنْ تَكُون الدُّنْيَا ؛ فإنّه مَكْتُوب مَذْكُور مِنْ قَبْل أَنْ تَكُون الدُّنْيَا ؛ فإنّه مَكْتُوب مَذْكُور مِنْ قَبْل أَنْ تَكُون الدُّنْيَا ؛ فإنّه مَكْتُوب مَذْكُور مِنْ قَبْل أَنْ

ويَقُول: ومَنْ قال أَنّ النّبِي كُلُّ كَان نَبِيّاً قَبْل أَنْ يُوحَى إلَيْه فَهُو كَافِر بِاتِّفَاق الْمُسْلِمِين ؟ إِنَّمَا الْمَعْنَى أَنّ اللّهَ كَتَب نُبُوّتَه فَأَظْهَرَهَا وأَعْلَنَهَا بَعْد خَلْق جَسَد آدَم وقَبْل نَفْخ الرُّوح فيه كَمَا أَخْبَر أَنّه يَكْتُب رِزْقَ الْمَوْلُود وأَجَلَه وعَمَلَه وشَقَاوَتَه وسَعَادَتَه بَعْد خَلْق جَسَدِه وقَبْل نَفْخ الرُّوح فيه كَمَا في حديث الْعِرْبَاض بن سَارِيَة الذي رواه أَحْمَد وغَيْرُه (٢) (١).

⁽١) انْظُر الجواب الصَّحيح ٣٨١/٣ ، ٣٨٢

⁽۲) انْظُرْ مجموع الفتاوى ۲۸۳/۸

⁽٣) ولِلرَّدْ على ابن تَيْمِيَة نُورِد بعضاً مِمَّا ذَكَره التَّقِيِّ السُّبْكِيِّ في رسالته =

قال ابن تَيْمِيَة : وبهَذَا يَظْهَر جَوَاب شُبْهَة مَنْ يَقُول : إِنَّ اللَّه لا يَبْعَث نَبِيًّا إِلا مَنْ كان مَعْصُوماً قَبْل النَّبُوَّة كَمَا يَقُول ذلك طائفة مِن الرّافِضَة وغَيْرُهُمْ ، وكَذَلِك مَنْ قال : إنّه لا يَبْعَث نَبِيًّا إِلا مَنْ كان مُؤْمِناً قَبْل النَّبُوَّة (١) .

(11)

يَقُول ابن تَيْمِية : والأَنْبِيَاء - صَلَوَات اللَّه عَلَيْهِمْ وسَلاَمُه - كَانُوا لا يُؤَخِّرُون التَّوْبَة ، بَلْ يُسَارِعُون إلَيْهَا ويُسَابِقُون إلَيْهَا لا يُؤخِّرُون ولا يُصِرُّون على الذَّنْب ، بَلْ هُمْ مَعْصُومُون مِنْ ذلك ، ومَنْ أَخَّر ذلك زَمَناً قَلِيلاً كَفَّر اللَّهُ ذلك بِمَا يَبْتَلِيه به كَمَا فَعَل بذِي النُّون صَلَّى اللَّه عَلَيْه وسَلَّم ..

(۱) انْظُرْ مجموع الفتاوى ۲۰۹/۱۰

⁻ الْمُسَمَّاة " التَّعْظِيم والْمِنَّة في تفسير قَوْلِه تعالى ﴿ لَتُؤْمِثُنَّ بِهِ وَلَتَنصُرُنَه ﴾ " : وبهذا تبيَّن مَعْنَى حَدِيث ﴿ كُنْتُ نَبِيًّا وَآدَمُ بَيْنَ الرُّوحِ وَالْجَسَد ﴾ ؛ فَلَيْس مَعْنَاه بِعِلْم اللَّه أَنَه يَصِير نَبِيًّا [كَمَا ذَهَب ابن تَيْمِية وادَّعَى الاتِّفَاق عَلَيْه] ؛ لأن عِلْم الله مُحيط بحَمِيع الأشياء ، وحَمِيع الأنبياء يَعْلَم الله نُبُوتَهُمْ في ذلك الْوَقْت وقَبْلَه ، فلا بُدِّ مِنْ خُصُوصِيَّة لِلْمُصْطَفَى عَلَيٍّ لأَجْلِهَا أَحْبَرَنَا بِهِذَا الْحَبَر إعلاماً لأُمَّيه لِيَعْرِفُوا قَدْرَه ، فَيَفْهَم مِنْه أَنَّ تِلْكَ الْحُصُوصِيَّة أَمْر ثَابِت له في ذلك الْوَقْت .

وفي الصَّحِيحَيْنَ أَنَّ النَّبِي اللهِ كَانَ يَقُومَ حَتَّى تَرِم قَدَمَاهُ فَيُقَالُ له :" أَتَفْعَلُ هَذَا وَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّر ؟! " قال ﴿ أَفَلاَ أَكُونُ عَبْداً شَكُورا ﴾ .

ونُصُوص الْكِتَابُ والسُّنَة في هذا الْبَابِ كَثِيرَة مُتَظَاهِرَة ، والآثار في ذلك عن الصَّحَابَة والتّابِعِين وعُلَمَاء الْمُسْلِمِين ، لَكِنِ الْمُنَازِعُون يَتَأُوَّلُون هذه النَّصُوصَ مِنْ جنس تَأُوَّلاَت الْجَهْمِيَّة والْبَاطِنِيَّة كَمَا فَعَل ذلك مَنْ صَنَّف في هذا الْبَاب ، وتَأْوِيلاَتُهُمْ تُبيِّنَ - لِمَنْ يَتَدَبَّرُهَا - أَنَّهَا فَاسِدَة ، مِنْ باب تَحْرِيف الْكَلِم عَنْ مَوَاضِعِه ، كَتَأُويلِهِمْ قَوْلُه ﴿ لِيَغْفِرَ لَكَ ٱللَّهُ مَا تَقَدَّم مِن ذَنْلِكَ وَمَا تَأْخَر ﴾ (١) : الْمُتَقَدِّم ذَنْب آدَم ، والْمُتَأْخِر ذَنْب أُمَّتِه ، وهذا مَعْلُوم الْبُطْلان (٢) : الْمُتَقَدِّم ذَنْب آدَم ، والْمُتَأْخِر نَاب ذَنْب أُمَّتِه ، وهذا مَعْلُوم الْبُطْلان (٢) (٣) .

وقال ابن تَيْمِيَة : وفي أَثَر آخر : لو لَمْ تَكُنِ التَّوْبَةُ أَحَبَّ الأَشْيَاء إِلَيْه لَمَا ابْتَلَى بالذَّنْب أَكْرَمَ الْخَلْق عَلَيْه (^{؛)} .

⁽١) سورة الفتح: ٢

⁽۲) انْظُرْ مجموع الفتاوى ۳۱۳/۱۰ ، ۳۱٤

 ⁽٣) لِلرَّدَ على ابن تَيْمِيَة ارْجِعْ إلى رسالة الحافظ السّيوطي " الْقَوْل الْمُحَرَّر في تفسير قَوْلِه تَعَالَى ﴿ لِيَغْفِرَ لَكَ آللهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنْطِكَ وَمَا تَأَخَر ﴾ " .

⁽٤) انْظُرْ منهاج السُّنَّة النَّبَوِيَّة ٢٦١/٢ ، وقَدْ كَرَّر نَفْسَ الأثر في مجموع الفتاوى ٢٩٤/١٠ ٣٧٨/٤

وقال ابن تَيْمِية : وقَدْ قال اللّه تَعَالَى لِنبيّه بَعْد صُلْح الْحُدَيْبِية وبَيْعَة الرِّضْوَان ﴿ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتَحَا مُّبِينًا ۞ لِّيَغْفِرَ الْحُدَيْبِية وبَيْعَة الرِّضْوَان ﴿ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتَحَا مُّبِينًا ۞ لِيَغْفِرَ لَكَ اللّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنْبِكَ وَمَا تَأْخَرَ وَيُتِمَّ نِغْمَتَهُ عَلَيْكَ وَيَهْدِيكَ وَمَا تَأْخُر الله فَعَل صِرَطًا مُسْتَقِيمًا ۞ وَيَنصُركَ اللّهُ نَصْرًا عَزِيزا ﴾ (١) فَأَخْبَر أَنه فَعَل هذا لِيَهْدِيه صراطاً مستقيماً ، فإذا كان هذا حاله فكيْف بحال غَيْره ؟ (١).

وسُئِل ابن تَيْمِيَة عَنْ عصمة الأنبياء فقال: الْقَوْل بأنّ الأنبياء معصومون عن الكباثر دون الصغائر هو قَوْل أَكْثر عُلَمَاء الإسلام وجَمِيع الطَّوَائف وقَوْل أَكْثر الأَشْعَرِيَّة وقَوْل أَهْل التَّفْسير والْحَدِيث والْفُقَهَاء، ولَمْ يُنْقَلْ عَنِ السَّلَف والأئمَّة والصَّحَابَة والتّابِعِين وتَابِعِيهم إلا ما يُوافِق ذلك، وإنَّمَا قال بذلك الرّافِضة وبَعْض الْمُعْتَزِلَة ثُمَّ وَافَقَهُمْ على ذلك طائفة مِن المُمَّا خِرِين ").

الْقَارِئ الْكَرِيم ..

مَا سَبَق مِنْ تُصُوص ابن تَيْمِيَة يُعْطِي الْمُسْلِمَ صُورَةً عَنْ مَاهِيَّة هذا الْفِكْرِ حِيَال سَيِّدِنَا رَسُول اللَّه عَلِيٍّ .

سورة الفتح: ١ – ٣

⁽۲) انْظُرْ مجموع الفتاوى ۲۰۱/۲۲

⁽٣) انْظُرْ مجموع الفتاوى ٩/٤ ٣١

HE PRINCE GHAZI TRUST

و حَمِيع ما جاء به ابن تَيْمِيّة فِيمًا سَبَق مِنْ تُلْفِيق وَبُهْتَان ، ظَاهِرُه الرَّحْمَة وَبَاطِئه الْقَلْب الْمَرِيض حِيَالَ رَسُولَ اللَّه ﷺ .

وَلَمْ يَضُمُ إِلَى المُسْجَدُ إِلَا فِي عَهْدُ عَمْرُ بَنِ عَبْدُ الْعُزَيْرِ خِلَافًا لِمَا ادَّعَاه ابن تَيْمِيَة وادَّعَى إحْمَاعَ الْمُسْلِمِين عَلَيْه ..

والدَّلِيل على ذلك :

١- قال عُبَيْد اللَّه بن عَبْد اللَّه بن عُبْبَة :- رأيْتُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْد يُصلِّي عِنْد قَبْر رَسُول اللَّه ﷺ ، فَخَرَج مَرْوَانُ بن الْحَكَم فقال : " تُصلِّى عِنْد قَبْره ؟! " قال : إنِّى أُحِبُّه(١) .

٢ - عَنْ أُمّ عَلْقَمَة أَنَّ أَمْرَأَةً دَخَلَتْ بَيْتَ السَّيِّدَة عَائِشَة ﴿ لَكُ اللَّهُ اللَّهُ

⁽١) رواه ابن حبان وصَحَّحَه والطبراني وصَحَّحَه والضَّيَاء الْمَقْدِسِي بإسناد صحيح وابن عساكر وابن عَبْد البَرِّ في الاستيعاب والذهبي في السَّير .

فَصَلَّتْ عِنْد بَيْت النَّبِيِّ عِلَيْ وهي صَحِيحة فَسَيَجَدَتْ فَلَمْ تَرْفَعْ رَأْسَهَا حَتَّى مَاتَتُ (١) .

٣- السَّيِّدَة عائشة ﴿ كَانَتْ تُصلِّى فِي حُحْرَتِهَا التي فيها الْقَبْرِ النَّبُوِيِّ الشَّرِيف، وكان أبو هريرة ﴿ يُحَدِّتُ ويَقُول: " الشَّمْعِي يَا رَبَّةَ الْحُحْرَة " والسَّيِّدَة عائشة تُصلِّي، فَلَمَّا قَضَتْ صَلاتَهَا قَالَتْ لِعُرْوَة: " أَلاَ تَسْمَعُ إِلَى هَذَا وَمَقَالَتِهِ آنفاً ؟! إِنَّمَا كَانَ النَّبِيُّ عَلَيْ يُحَدِّثُ حَدِيثاً لَوْ عَدَّهُ الْعَادُ لُأَحْصَاهُ (٢).

ثانياً: تُبَت أنّ مَوْضِع قَبْر النَّبِيّ ﷺ أَفْضَل الأرض..

والأدلّة على ذلك :

١ - قال الإمام النَّوَوِيّ : إحْمَاع الْمُسْلِمِين على أنَّ مَوْضِع قَبْر رَسُول اللَّه عَلَيْ أَفْضَل الأرض ، وأنّ الْخِلاَف فِيمَا سِوَاه (٣) .

ونَقَلِ النَّوَوِيُّ عَدَمَ اعْتِرَاضِ الشَّافِعِيَّة على هذا الْقَوْل .

٢ - قال الحافظ ابن كثير⁽¹⁾: والْمَشْهُور عن الْجُمْهُور أَنَّ مَكَّة أَفْضَل مِن الْمَدِينَة إلاَّ الْمَكَان الذي ضَمَّ جَسَدَ رَسُول الله عَلَيْهِ^(٥).

- (١) رواه الإمام الحاكم والبيهقي في شُعَب الإيمان والذهبي .
 - (٢) رواه البخاري ومسلِم وأبو داود وأبو يَعْلَى .
 - (٣) انْظُر المجموع لِلنَّوَوِيّ ٤٧١/٧
 - (٤) وابن كثير مِنْ تلامَذَة ابن تَيْمِيَة .
 - (٥) انْظُر البداية والنهاية ٣٥٠/٣

الْقَاضِي أَبُو الْوَلِيد الْبَاجِي وابن بَطَّال وغَيْرُهُمَا . ٣- قال سَيِّدُنَا أَبُو بَكْرَ الصِّدِّيق حين اخْتَلَفُوا في مَكَان دُخُول النَّبيّ عَلَيْ اللَّهَ لَمْ يَقْبضُهُ إلاَّ فِي أَحَبِّ الْبَقَاعِ إِلَيْهِ (١) .

٤ - قَكُر الْحَافِظ البن عَبْد الْبَر في " التَمهيد " والْحَافِظ السَّخَاوِي في " التُّحْفَة اللَّطِيفَة " أن مَذْهَب الإمَام مَالِك تَفْضِيل الْمَدينَة على مَكَّة .

٥- وهُنَاك أَكْثَر مِنْ خَمْسَة وَتُلاَثِين مِن الْفُقَهَاء والْمُحَدِّثِين مِن الْفُقَهَاء والْمُحَدِّثِين مِمَّنْ سَبَق ابْنَ تَيْمِيَة قَالُوا بأن الْبُقْعَة التي فيها النَّبِي عَلَيْ أَفْضَل بقاع الأَرْض حَتَّى الْكَعْبة .

ثالثاً: بِخُصُوص رَدِّ رُوحِ النَّبِيِّ للهِ فِي قَبْرِهِ ورَدِّهِ السَّلاَمَ على مَنْ سَلَّم عَلَيْه : نَجِد أَنَّ ابن تَيْمِيَة أَخْطَأ خَطَأ كَبِيراً ..

وذلك على النَّحْو التالي :

١- غَيَّر في الْفَاظ الْحَدِيثُ لِيُسَوِّي بَيْن رَسُول اللَّه عَلَيْ وبَيْن عَامَّة الْمُسْلِمِين ؛ حَيْث أُوْرَد الْحَدِيثَ بالنَّص التّالِي (ما مِنْ رَجُل يَمُر بقبر الرَّجُل كان يَعرفه في الدُّنْيَا فيُسَلِّم عَلَيْه إلا رَد

⁽١) أُخْرَجَه الْبُيْهُقِيِّ وابن أَبِي شَيْبَة وأبو يَعْلَى .

ولكن النَّص الصَّحِيح لِلْحَدِيث الذي أُخْرَجَه الْحَافِظ ابن عَبَّاس أَنَّ عَبْد الْبَرِّ فِي " الاسْتِذْكَار " و" التَّمْهيد " عن ابن عَبَّاس أَنَّ رَسُول الله عَلَيْ قال هُمَا مِنْ أَحَد يَمُرُّ بِقَبْرِ أَخِيهِ الْمُؤْمِنِ كَانَ يَعْرِفُهُ فِي الدُّنْيَا فَيُسلَّمُ عَلَيْهِ إِلاَّ عَرَفَهُ وَرَدَّ عَلَيْهِ السَّلاَم ﴾ .. فلِمَاذا يُحَرِّفُه ابن تَيْمِيَة ويزيد عَلَيْه (إلا رَد الله عَلَيْه رُوحَه) ؟!!

هَلْ لِيُسَوِّي بَيْن مَوْتَة رَسُول اللَّه ﷺ وقَبْرِه وبَيْن مَوْتَة وَقَبْرِه وبَيْن مَوْتَة وقَبْر عَامَّة الْمُسْلِمِين ؟!!

٢- يُحَاوِل ابْنُ تَيْمِية التَّقْلِيلَ مِنْ أَهُمَّيَّة رَدِّ السَّلاَم مِنْ جَانِب رَسُول اللَّه على مَنْ سَلَّم عَلَيْه ، وأن رَدِّ السَّلاَم مِنْه كَرَدِّ السَّلاَم مِنْه كَرَدِّ السَّلاَم مِنْ أَي مَيِّت ، ويُدلِّل على ذلك بأن مَنْ سَلَّم على رَسُول اللَّه على فإن اللَّه يُسلِّم عَلَيْه عَشْراً ، وهذه أَفْضَل مِنْ رَدِّ السَّلاَم مِنْ جَانِب النَّبِي عَلَيْه ..

وهذا انْتِقَاصَ مِنْ جَنَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ إِذْ كَيْف يُنْكُر أُو (١) وقَدْ أُوْرُد ابنُ تَيْمِيَة هذا الحديثَ بنَفْس اللفظ في مجموع الفتاوى : ٧١/٢٧ ٣٦٤ ، ٣٠٣ ١٧١/٢

يُقلَّل مِن الْخَيْرِ والسَّعَادَة والْفَضْل الذي يَحْصُل لِلْمُؤْمِن حِين يُسَلِّم عَلَيْه رَسُول اللَّه ﷺ ؟!

٣- ويركى ابن تَيْمِية أنّ الدُّعَاء أمّام قَبْر رَسُول اللَّه ﷺ لَيْس
 بمُستَجَاب ولَيْس له فائدة .

٤- وبِذَلِك يُثْبِت ابن تَيْمِيَة أنّ رَدّ رُوح النَّبِيّ إلَيْه لَيْسَتْ مِنْ خَصَائِصِه ﷺ وَلا مِنْ فَضَائِلِه .

٥- يَرَى ابن تَيْمِيَة أَنَّ الرَّسُول الآن وهو في قَبْره كأي إنْسَان مِن النّاس ، ولَمْ يَقُلْ بِهَذَا أحد في التّاريخ الإسْلاَمِيّ سِوَى الزَّنَادِقَة قَدِيماً والْعِلْمَانيِّينَ حَدِيثاً .

٦- هذه رؤية ابن تَيْمِيَة إلى رَسُول اللَّه ﷺ ..

بَيْنَمَا نَرَى هِرَقْل - وهو لَمْ يَدْخُل الإسْلاَمَ ولَمْ يَرَ رَسُولَ الله عَلَيْ الله عَلْمُ الله عَلَيْ الله عَلْمُ الله عَلَيْ الله عَلْمُ عَلَيْ الله عَلَيْ الله عَلَيْ الله عَلَيْ الله عَلَيْ اللهُ عَلَيْ الله عَلَيْ الله عَلَيْ الله عَلَيْ الله عَلَيْ اللهُ عَلَيْ الله عَلَيْ المُعْمَا عَلَيْ ال

وهذا أَحَد الأَنْصَار يَقُول لِلْمُنَافِق عَبْد اللَّه بن أَبَيّ : وَاللَّهِ لَحِمَارُ رَسُول اللَّهِ ﷺ أَطْيَبُ رِيحًا مِنْك (٢) .

⁽١) أُخْرَجَه الْبُخَارِيِّ ومُسْلِم .

⁽٢) أُخْرَجَه الْبُخَارِيّ .

وهو ﷺ يَقُول عَنْ نَفْسه ﴿ لُسْتُ كَهَيْمُتِكُم ﴾ .

٧ - هَلْ مَنْ يَزُورِ قَبْرَ النَّبِيَّ ﷺ يَزُورُه فَقَطْ لِيَسْتَفِيد ؟!!

لا .. لَيْس هذا هو السَّبَب الْوَحِيد ؛ بَلْ مَنْ يَزُور قَبْرَ رَسُول اللَّه ﷺ يَزُورُه شَوْقاً لِرُوْلَيْتِه ومَحَبَّةً لِذَاتِه وتَشَرُّفاً بالْمُثُول في حَضْرَتِه الشَّريفة .

٨- إن في الْمَجيء إلى قَبْر رَسُول الله ﷺ أَعْظَم فَائِدَةً ،
 ويَكْفِي الْمُؤْمِنَ أَنْ يَنْظُر إلَيْه النَّبِيُ ﷺ وأنْ يَرُد عَلَيْه السَّلاَم .

٩- أيْن إحْمَاع الْمُسْلِمِين الذي ادَّعَاه ابن تَيْمِيَة ؟!!

بَلْ إِنَّ إِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينِ إِنَّمَا هُو عَلَى مَشْرُوعِيَّة زِيَارَة قَبْرِ النَّبِيِّ قَلْدِيمًا وحَدِيثًا: قَدِيمًا كَمَا نَقَلَهَا الْقَاضِي عِيَاض - وهُو النَّبِيِّ قَلْدِيمًا وحَدِيثًا كَمَا قَرَّرَهَا جَمِيعِ الْعُلَمَاءِ والسُّلَف - في " الشِّفَا " ، وحَدِيثًا كَمَا قَرَّرَهَا جَمِيعِ الْعُلَمَاءِ الْمُعْتَمَدِينِ فِي الْأُمَّة مِنْ عَصْر ابن تَيْمِيَة وحَتَّى الْيَوْم .

١٠ - يَرَى ابن تَيْمِية أَنَّ الشَّيْطَان يَتَمَثَّل بالنَّبِي عَلَيْ فَيرَاه بَعْض الْمُؤْمِنِين ويَرُدَّ عَلَيْه السَّلاَمَ ، وهذا مِنْ تَخَبُّطَ ابن تَيْمِية ؛ لِمَا يَلِي :
 أ- حديث النَّبِي عَلِيْ ﴿ مَنْ رَآنِي فِي الْمَنَامِ فَسَيَرَانِي فِي الْمَنَامِ فَسَيَرَانِي فِي الْمَنَامِ فَسَيَرَانِي فِي الْمَنَامِ الْيَقَظَة ﴾ (١) (١) .

⁽١) رواه الْبُخَارِيّ وْمُسْلِم .

⁽٢) وقَدْ نَصَّ العلماء - كابن أبي جمرة والسيوطي والمناوي وغَيْرِهِمْ - على =

THE PRINCE GHAZI THOUGHT

ب- حَدِيث النَّبِي ﷺ ﴿ إِنَّ الشَّيْطَانَ لاَ يَتَمَثَّلُ بِي ﴾ ،
 وهو في كُتُب الصِّحَاح بألْفَاظ مُخْتَلِفَة .

جـــ ورُوِي أَنَّ كَثَيْراً مِن الصَّالِحِين كَانُوا يَقْرَءُون الْقُرْآنَ ويُصَلُّون فِي قُبُورهِمْ ، مِثْل ثَابت الْبُنَانيّ وغَيْره (١) .

د – قال ابن تَيْمِيةً نَفْسُه أَنَّ سعيد بن المُسيّب كان يَسْمَع الأذانَ مِنْ قَبْر رَسُول اللَّه ﷺ حين يَحِين وَقْت الصَّلاَة أيّام وَقْعَة الْحَرَّة (٢). هـ – حَادِثَة سَارِيَة حين سَمِع سَيِّدَنَا عُمَرَ بنَ الْخَطّاب يَقُول له : يَا سَارِيَةُ .. الْحَبْلَ الْحَبْلُ (٢).

فَلِمَ يَسْتَكُثِر ابن تَيْمِيَة على رَسُول اللّه ﷺ أَنْ يَسْمَع كَلاَمَه أَحَدُ الصّالِحِين ؟!!

⁻ أَنَّ رَوْية اليقظة هذه غَيْر رؤية يَوْم القيامة ؛ وإلا لَمْ يَكُنْ لِلْحَدِيث مَعْنَى وَلَمْ يَكُنْ لِلْحَدِيث مَعْنَى وَلَمْ يَكُنْ لِرَائِيه فِي الْمَنَام مَزِيَّة على غَيْرِه ، فعُلِم بذلك أنّه يراه يقظة في الدُّئيا . (١) وكُتُب الأسانيد والسَّير مَشْحُونَة بِمِثْل هذه الْحِكَايَات ، ومَنْ أراد أَنْ يُطَالِعَهَا فَلْيَرْجِعْ إِلَى " حِلْية الأولياء " و" طبقات ابن سَعْد " و" مُسنَد الإمام أحْمَد " و" سِير أعلام النبلاء " و" المُنتَظِم " وغَيْرِهَا .

⁽٢) انظُر اقتضاء الصراط المستقيم /٣٧٣

 ⁽٣) والْجَامِع في الْحَالَيْن أنّ كِلاَهُمَا أمْر خَارِق لِلْعَادَة ؛ فإذا جاز وُقُوع هذا
 جاز وُقُوع ذاك .

و- مئات الْعُلَمَاء والأَثمَّة قَالُوا بِجُوارْ رَوْية النَّبِي ﷺ يَقَظَةً ، مِنْهُمُ الأَثمَّة : الْقُرْطُبِيّ ، الْغَزَالِيّ ، عِزّ الدِّين بن عَبْد السَّلاَم ، الْقَاضِي عِيَاض ، السَّيُوطِيّ ، الْبَاقِلانِيّ ، الْقَسْطَلانِيّ ، الْمُلاّ عَلِي الْقَارِي ، ابن الْعِمَاد الْحَنْبَلِيّ .

رَابِعاً : أَمَّا بِخُصُوصِ أَنَّه ﷺ لَمْ يَكُنْ مُؤْمِناً قَبْلِ الْبَعْثَة وَلَمْ يَكُنْ مَعْصُوماً قَبْلِ الْبَعْثَة : يَكُنْ يَعْلَم شَيْئًا قَبْلِ الْبَعْثَة :

فَإِنَّهُ مَرْدُودُ بِالآتِي :

١- أحاديث شَق صَدْره عَلَيْ عِنْد السَّيِّدَة حَلِيمَة وخَتْمِه بِحَاتَم النَّهُ وَ (١).
 النَّهُ وَ (١).

٢- الأحاديث الْوَارِدَة بِمُنَاسَبَة بِنَاء الْكَعْبَة قَبْل الْبَعْثَة بِحَمْس سِنِين حين الْكَشَفَت عَوْرَة النَّبِي اللَّي فَسَمِع مَنْ يُنَادِيه : يا مُحَمَّد .. خَمِّرْ عَوْرَتَك (٢) .

وهذا يَدُلَّ على أنّه ﷺ كان مَحْرُوساً في صِبَاه بالْمَلاَثِكَة . ٣- حديث النَّبِيّ ﷺ ﴿ إِنِّي لأَعْرِفُ حَجَراً بِمَكَّةَ كَانَ يُسَلِّمُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ أَبْعَثَ .. إِنِّي لأَعْرِفُهُ الآن ﴾ (٣) .

⁽١) أُخْرَجُه مسلِم وابن حبان والبزار .

⁽٢) أُخْرَجَه الإمام أُحْمَد ومسلِم والطبراني والبزار .

⁽٣) أُخْرَجُه مسلِم في صحيحه .

THE PRINCE GHAZI AUST FOR QUE AND THOUGHT

٤ – أمَّا الآيات الشَّريفَة التي قُدْ تُوهِم أنَّ الرَّسُول يُذْنب أو أنَّه كان مِن الْغَافِلِين أو ﴿ لَبِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَ عَمَلُك ﴾ (١) أو ﴿ فَإِن كُنتَ فِي شَكِّ ... ﴾ (٢) : فَقَدْ قال الْعُلَمَاء - وعلى رَأْسِهمْ عَبْد اللَّه بن عَبَّاس حَبْر الأُمَّة - أنَّ هذا خِطَاب لِلأُمَّة باسْم النَّبِيِّ عَلَيْ ، مِثْل ﴿ يَتَأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا طَلَّقَتُمُ ٱلنِّسَآء ﴾ (١) والْمُرَاد تَشْرِيعِ لِلطَّلاَق ، ومِثْل ﴿ لَقَد تَّابَ آللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِيِّ وَٱلْمُهَدِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ ... ﴾ (أ) والْمُرَاد تَوْبَة التَّلاَثَة الذين خُلِّفُوا ، والْمَجَال لا يَتَّسِع لِتَفْصِيل هذا الْمَوْضُوع ، وقَدْ أَفْرَدْتُ لَهَا رَسَالَةً خَاصَّة . ه- لَقَدْ آمَن زَيْد بن عمرو بن نفيل وورقة بن نوفل قَبْل ظُهُور الإسلام ، فَكَيْف نَقُول بعَدَم إيمان النَّبيّ الْمُصْطَفى عَلَيْ قَبْل الْمَعْثَة ؟!!

٦- يَسْتَند ابن تَيْمِية لأثر مَحْهُول الْهُوِيَّة (٥) ويَتْرُك الأَحَادِيثَ الصَّحِيحة ، فكَيْف نَتَمَسَّك بأثر ونَتْرُك حديثاً ولو كان فيه لِين

⁽١) سورة الزمر : ٦٥

⁽٢) سورة يونس: ٩٤

⁽٣) سورة الطلاق: ١

⁽٤) سورة التوبة : ١١٧

 ⁽٥) أَقُول ذلك بسبب قَوْل ابن تَيْمِيَة الذي أَوْرُدْنَاه مِنْ قَبْل " وفِي أثر آخر :
 لو لَمْ تَكُن التَّوْبَة أَحَبَّ الأشياء إلَيْه لَمَا ابْتَلَى بالذَّنْب أَكْرَمَ الْحَلْق عَلَيْه " .



أو ضَعْف ؟!!

٧- إنّنا حين نَفْتَح بَابَ جَرَيَان الذَّنْبِ عَلَيْه عَلَيْه فَإِنّنَا نَكُون قَدْ فَتَحْنَا بَاباً وَاسِعاً لأَعْدَاء النَّبِي عَلَيْ خُصُوصاً في الْعَصْر الْحَاليّ ،
 وكَيْف لا وأعداؤه يَتَرَبَّصُون به في كُلّ صغيرة وكبيرة .

إنّ آراء ابن تَيْمِيَة والْمَدْرَسة الْوَهّابِيَّة تُهَيِّئ الْفُرْصَةَ لأعداء الإسْلاَم مِن الْمُسْتَشْرِقِين وغَيْرِهِمْ لِيُضَخِّمُوهَا ويَهْجِمُوا بِهَا على رَسُول اللَّه ﷺ ويَنَالُوا مِن الإسْلاَم وأهْلِه .

ر الْمَسْالِية الشَّالِية) آل الْبَيْت في فِكْر ابن تَيْمِيَة

* يَرَى ابن تَيْمِية أَنَّ آل الْبَيْت ناس مِن النّاس ، بَشَر مِن الْمُسْلِمِين ، لا يَفْتَرِقُون عن النّاس بأيّ فَارِق سِوَى التَّقْوَى والْعَمَل الصّالِح ، أمّا قَرَابَتُهُمْ مِنْ رَسُول اللّه عَلَى فلا فَائِدَةَ مِنْهَا ولا تَقْدِيرَ لَهَا ؛ فَقَدْ قال النّبِي عَنْكِ لِفَاطِمَة ﴿لاَ أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اللّهِ شَيْنًا ﴾ .

وهذا أمْر طَبِيعِيّ وتَسَلْسُل مَنْطِقِيّ مِن ابن تَيْمِيَة ؛ فَقَدْ رَأَى أَنَّ رَسُول اللَّه ﷺ وَيَمَتُه فيما أُوحِي إليه ، أمّا ذَاتُه فلا تُفِيد شَيْئًا خُصُوصاً بَعْد انْتِقَالِه إلى الرَّفِيق الأَعْلَى !!

وكان الأجدر بابن تَيْمِية - حَتّى إذا نَبت له ذلك - أنْ يَسكُت ولا يُثِير هذا الْمَوْضُوع ، خُصُوصاً وأنّه لا فَائِدَةَ تُرْجَى لِلْمُسْلِمِين مِنْ إِثَارَتِه ، بَلْ إِنّ فيه شُبْهَة إِيذَاء الرَّسُول عَلَيْ ، وقَدْ قال تَعَالَى ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱللَّهُ وَرَسُولَهُ لَعَهُمُ ٱللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَٱلْآخِرَةِ وَأَعَدٌ لَمُمْ عَذَابًا مُهِينا ﴾ (١) ، كأنّ ابن تَيْمِية في هذا الْمَوْضُوع أَحَدُ أُمْرَاء أو عُلَمَاء بني أميّة !

⁽١) سورة الأحزاب : ٥٧

مدخل:

آل بَيْت رَسُول اللَّه عَلَى هُمْ عِثْرَة رَسُول اللَّه عَلَى ، هُمْ سُلَالَة الْمُصْطَفَى .. أَحْبَابُه .. هُمْ رَيَاحِين أُمَّتِه .. يَنتَشَّقُون فِيهِمْ عَبِيرَ الْحَبِيب الْمُصْطَفَى عَلَى .. هُمْ خِيَار مِنْ خِيَار ، هُمْ آل الْبَيْت .. سَمْتُهُمْ أَخْلاَقُهُمْ .. صِفَاتُهُمْ شَمَائِلُهُمْ مِنْ رَسُول اللَّه عَلَى .. اللَّه عَلَى ..

يَقُول فِيهِمْ رَسُول اللَّه ﷺ ﴿ تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِ لَنْ تَضِلُّوا بَعْدِي أَبَداً : كِتَابَ اللَّهِ وَعِثْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي ﴾ .. وَقَدْ عَجِبْتُ جداً حين قُمْتُ بِحَصْر الرِّوايَات التي ذَكَرَتْ هذا الْحَدِيثَ ، وقَارَنْتُهَا بالرِّوايَة التي جَاءَتْ بِنَصِّ ﴿ كِتَابَ اللَّهِ وَسُنَّتِي ﴾ فَلَمْ أَجِدْ أَيَّ وَجْه لِلْمُقَارَنَة بَيْنَ طُرُق الرِّوايَتَيْن فَالنِّسْبَة بَيْنَهُمَا تُسَاوي ١٠٠٠ : ٢

فَحَمِيع الرِّوايَاتَ تَذْكُر ﴿ كِتَابَ اللَّهِ وَعِتْرَتِي ﴾ ما عَدَا ما رَوَاه الإمام مَالِك في " الْمُوطَّأ " في قَوْلِه : " بَلَغَنِي أَنَّ رَسُول اللَّه ﷺ قال ﴿ تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِ لَنْ تَضِلُّوا اللَّه ﷺ قال ﴿ تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِ لَنْ تَضِلُّوا بَعْدِي أَبَداً : كِتَابَ اللَّهِ وَسُنَّتِي ﴾ " ، فَهُو بِهَذَا حَدِيث مُوْسَل ، والرِّوايَة الأُخْرَى عِنْد الطَّبَرَانيّ .

أمَّا جَمِيع الرِّوَايَات - التي تَزِيد عَنْ خَمْسِين طَرِيقاً - فَقَدْ

THE PRINCE GHAAL MUST FOR QURANIC THOUGHT

جَاءَتْ بَلَفْظ ﴿ كِتَابَ اللَّهِ وَعِثْرَتِي ﴾ ^(١) .

فَهَوُلاَء آل بَيْت رَسُول اللَّه ﷺ الذي نَزَل فِيهِم الْقُرْآن بِقَوْلِه ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِرا ﴾ (٢)

فَمَاذَا يَرَى فيهم ابن تَيْمِيَة ؟

يَرَى ابن تَيْمِيَة :

١- أَنَّ السَّيِّدَة فَاطِمة ﴿ عَنْ الْمَ أَة كَأَيِّ امْرَأَة صَحَابِيَّة ،
 لا تَنْتَفِع بِبُنُوَّتِهَا مِنْ رَسُول الله ﷺ ، ولَنْ يُفِيدَهَا رَسُولَ اللَّه ﷺ ، ولَنْ يُفِيدَهَا رَسُولَ اللَّه ﷺ بشَيْء ، وإنَّمَا يُفِيدُهَا عَمَلُهَا الصّالِح ..

ويُوَجِّه ابْنُ تَيْمِيَة لَهَا الانْتِقَادَ كَمَا يُوَجَّه لأيِّ امْرَأَة .

ويُنْقِص ابنُ تَيْمِيَة مِنْ قَدْرِهَا بِسَبَب حُرْنِهَا على وَفَاة أَبِيهَا وِيَرَى أَنَّ حُرْنَهَا على رَسُول اللَّه عَلَيْ لا فَائِدَةَ فيه ، وأَنَّهَا حِين حَلَفَت أَنْ لا ثُكِلِّم أَبَا بَكْر حَتّى تَلْقَى أَبَاهَا وتَشْتَكِي إلَيْه : يَرَى حَلَفَت أَنْ لا ثُكِلِّم أَبَا بَكْر حَتّى تَلْقَى أَبَاهَا وتَشْتَكِي إلَيْه : يَرَى (١) أَخْرَج هذا الْحَدِيثَ بروايات مُحْتَلِفَة مُسْلِم والتَّرْمِذِيّ والْحَاكِم وأَحْمَد وأبو يَعْلَى والْبَرَّار وعَبْد بن حُمَيْد والطَّبَرَانِيّ والْمَاوَرْدِيّ وغَيْرهم .. انْظُرْ تفصيل ذلك في رسالة الْحَافِظ السَّيُوطِيّ " إحياء الْمَيْت بفضائل آل البَيْت " طبعة مَكْتَبَة الرَّحْمَة الْمُهْدَاة .

(٢) سورة الأحزاب : ٣٣

ابن تَيْمِيَة أَنَّ هذا أَمْر لا يَلِيق بِعَقِيدَتِها ؟ فَإِنَّ الشَّكْوَى لا تَحُوز إلا لِلَه ، فإنْ ثَبَت عَنْهَا ذلك فَهذَا نَقْص في عَقِيدَتِهَا !!

٢- يَرَى ابن تَيْمِيَة أَنَّ الأحاديث التي جاءت في مَدْح السَّيِّدَة فَاطِمَة كَذِب كُلُهَا ، خُصُوصاً حديث ﴿إِنَّ اللَّهَ يَغْضَبُ لِغَضَبكُ ويَرْضَى لِرضَاك ﴾ ؛ لأنّ هذا يُضَاد الْعَقِيدَة .

٣- يَرَى ابن تَيْمِيَة أن هُنَاك قَوَادِح كَثِيرةً في السَّيِّدَة فَاطِمَة ،
 ويُمْكِن أنْ يَكُون لَهَا بَعْض الذُّنُوب .

٤- يَرَى ابن تَيْمِية أَنَّ أَقارِب النَّبِي ﷺ لا تَنْفَعُهُمْ قَرَابَتُهُمْ مِنْ
 رَسُول اللَّه ﷺ ، وأَنَّ الذي يَنْفَعُهُمْ طَاعَةُ اللَّه ورَسُولِه فَقَطْ ،
 وأن اولياء اللَّه أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنْ آل رَسُول اللَّه ﷺ .

٥- يُنَاقِش ابْنُ تَيْمِية مَسَائِلَ آل الْبَيْت وزَوْجَات الرَّسُول ﷺ
 كأنّه يُنَاقِش أُمُورَ آحَاد النّاس الْجَالِسِين في الشَّوَارِع وعلى
 مَصَاطِب نَحْد !!

ويُقَارِن بَيْنِ السَّيِّدَة خَدِيجَة والسَّيِّدَة عَائِشَة مِنْ هذا الْمُنْطَلَق وَيَرَى أَنَّ الرَّسُول كان قد ارْتَاب في السَّيِّدَة عَائِشَة في حديث الإفْك ، حَتّى إنّه ذَكر كَلِمَة " عَائِشَة " ٢١١٢ مرة في كُتُبِه وَلَمْ يَقُلْ في أي مِنْهَا " السَّيِّدَة عَائِشَة " ولا " السَّيِّدَة خَدِيجَة " ولا " السَّيِّدَة فَاطِمَة " ، بَيْنَمَا ذَكَر السَّيِّدَة مَرْيَم ثَلاَثَ مَرَّات

يَقُول فِي كُلِّ مِنْهَا " السَّيِّدَة مَرْيَم " !!

٦- يَدَّعِي ابن تَيْمِيَة أنَّ الصَّحَابَة كَانُوا لا يُحِبُّون الإمَامَ عَلِيَّ ابْنَ أَبِي طَالِب ، ويَرُد الأَحَادِيثَ التي تَمْدَحُه أو يُضَعِّفُهَا .

٧- يَرَى ابْنُ تَيْمِية عَدَمَ وُجُوب الصَّلاَة على النَّبِي عِلَى في الصَّلاَة لا هو ولا آله .

٨- يُشَدِّد ابن تَيْمِية ويُكَرِّر ويُصَمِّم على كُفْر أَبوَي النَّبِي ﷺ
 وأتَّهُمَا في النّار ، وأيْضاً على شِرْك وكُفْر أبي طَالِب عَمَّ النَّبِيّ
 رغْم حُبّ النَّبيّ له .

٩- يُقْحِم ابْنُ تَيْمِية نَفْسَه في التَّفْضِيل بَيْن الصَّحَابَة بَعْضَهُمُ الْبَعْض ، وبَيْن الْخُلَفَاء الرَّاشِدِين والإمّام عَلِيِّ ، بِلاَ أَدَب تَعَلَّمْنَاه مِنْ رَسُول الله عَلَيْ .
 تَعَلَّمْنَاه مِن الْقُرْآن الْكَرِيم وتَعَلَّمْنَاه مِنْ رَسُول الله عَلَيْ .

مِنْ ذلك وغَيْرِه تَتَّضِح عَقِيدَةُ ابن تَيْمِيَة في آل بَيْت النُّبُوَّة .

ولِكَيْ تَسْتَوْثِق مِنْ صِحَّة هذا الْكَلاَم أَسُوق لك بَعْضاً مِن النُّصُوص الْوَارِدَة عن ابن تَيْمِيَة فِيمَا يَلِي :

(1)

قال ابن تَيْمِيَة : وأمَّا قَوْلُه " ورَوَوْا حَمِيعاً أنَّ النَّبِيّ ﷺ قال ﴿ يَا فَاطِمَةُ .. إِنَّ اللَّهَ يَغْضَبُ لِغَضَبِكِ وَيَرْضَى لِرِضَاكَ ﴾ "

فَهَذَا كَذِب مِنْه ؟ مَا رَوَوْا هَذَا عَنِ النَّبِيُ اللَّهِ وَلا يُعْرَف هذا فِي شَيْء مِنْ كُتُب الْحَدِيث الْمَعْرُوفَة ، ولا له إسناد مَعْرُوف عن النَّبِي عَلَيْه لا صَحِيح ولا حَسَن ، ومَنْ رَضِي اللَّه عَنْه ورَسُولُه لا يَضُرُّه غَضَب أَحَد مِن الْخَلْق عَلَيْه كائناً مَنْ كان (١).

(٢)

قال ابن تَيْمِية : ونَحْن نَعْلَم أَنَّ مَا يُحْكَى عَنْ فَاطِمَة وغَيْرِهَا مِنَ الصَّحَابَة مِنَ الْقَوَادِح كَثِير مِنْهَا كَذِب ، وبَعْضُهَا كَانُوا فيه مُتَأُوِّلِين ، وإذا كان بَعْضُهَا ذَنْبًا فَلَيْس الْقَوْمُ مَعْصُومِين ، بَلْ هُمْ – مع كَوْنِهِمْ أُوْلِيَاءَ اللَّه ومِنْ أَهْل الْجَنَّة – لَهُمْ ذُنُوب يَغْفِرُهَا اللَّه لَهُمْ (٢).

(٣)

قال ابن تَيْمِية وهو يقارن بَيْن حُزْن السَّيِّدَة فَاطِمَة على أَبِيهَا وحُزْن أَبِي بَكْر : ثُمَّ إِنَّ هؤلاء الشِّيعَة وغَيْرَهُمْ يَحْكُون عَنْ فَاطِمَة مِنْ حُزْنِهَا على النَّبِيِّ عَلَيْ ما لا يُوصَف وأَنَّهَا بَنَتْ بَيْتَ الأَحْزَان ، ولا يَجْعَلُون ذَلك ذَمَّا لَهَا (!!) ، مع أنّه حُزْن

⁽١) انْظُرْ منهاج السُّنَّة النَّبُوِيَّة ١٣٢/٤

⁽٢) نَفْس الْمَصْدَر ١٣٩/٤ ، ١٣٠



على أمْر فائت لا يَعُود ، وأبو بَكْر إِنَّمَا حَزِن عَلَيْه في حياته خَوْفِ أَنْ أَنْ يُقْتُل ، وهو حُزْن يَتضمَّن الاحتراس ، ولِهَذَا لَمَّا مات لَمْ يَحْزَنْ هذا الْحُزْنَ ؛ لأنّه لا فَائِدَةَ فيه ، فَحُزْن أَبِي بَكْر بلا رَيْب أَكْمَل مِنْ حُزْن فَاطِمَة (١) .

(٤)

⁽١) انْظُرْ منهاج السُّنَّة النَّبُويَّة ٣٢١، ٣٢١، ٣٢١

⁽٢) سورة يوسف: ٨٦

⁽٣) سورة الشرح: ٧ ، ٨

⁽٤) انْظُرْ منهاج السُّنَّة النَّبُويَّة ١٣٠/٤

قال ابن تَيْمِيَة : ولِهَذَا حَصَل لأَزْوَاجِ النَّبِي ﷺ التَّقْوَى إذا قَنَتْنَ لِلَّه ورَسُولِه وعَمِلْنَ صَالِحاً ، لا لِمُحَرَّد الْمُصَاهَرَة ؛ بَلْ لِكَمَال الطَّاعَة ، كَمَا أَنَّهُنَّ لو أَتَيْن بِفَاحِشَة مُبَيِّنَة لَضُوعِف لَهُنَّ الْعَذَابِ ضِعْفَيْن لِقُبْح الْمَعْصِية (١) .

(٢)

قال ابن تَيْمِية : الذي يَنْفَع النّاسَ طَاعَةُ اللّه ورَسُولِه ، وأمّا سِوى ذلك فإنّه لا يَنْفَعُهُمْ ، لا قَرَابَة ولا مُحَاوَرَة ولا غَيْر ذلك ، كَمَا ثَبَت في الصَّحِيح أنّه قال ﴿ يَا فَاطِمَةُ بِنْتَ مُحَمَّدٍ ذلك ، كَمَا ثَبَت في الصَّحِيح أنّه قال ﴿ يَا فَاطِمَةُ بِنْتَ مُحَمَّدٍ لاَ أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اللّهِ شَيْعًا .. يَا صَفِيَّةُ عَمَّةً رَسُولِ اللّهِ لاَ أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اللّهِ شَيْعًا .. يَا عَبَّاسُ عَمَّ رَسُولِ اللّهِ لاَ أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللّهِ شَيْعًا ﴾ (٢) .

وقَالَ ابن تَيْمِيَة : ولِهَذَا كَانَ أَفْضَلَ الْحَلْقِ أُوْلِيَاؤُهُ الْمُتَّقُونَ ، وأَمّا أَقارِبه فَفِيهِمُ الْمُؤْمِنِ والْكَافِرِ والْبَرِّ والْفَاجِرِ : فإنْ كَانَ فَاضِلاً مِنْهُمَّ - كَعَلِيِّ فَهُ وجَعْفَر والْحَسَنَ والْحُسَيْنِ - فَتَفْضِيلُهُمْ بِمَا فِيهِمْ مِن الإيمان والتَّقْوَى ، وهُمْ أُوْلِيَاؤُه بِهَلَا

⁽١) انْظُرْ منهاج السُّنَّة النَّبَوِيَّة ١٤٨/٨

⁽۲) انْظُرْ مجموع الفتاوى ۲۷/۶۳۹

THE PRINCE GHAZIVE AT FOR QURANIC THOUGHT

الاعْتِبَار لا بمُحَرَّد النَّسَب ، فَأُوْلِيَاؤُه أَعْظَم دَرَجَةً مِنْ آله^(١) .

(٧)

قَال ابن تَيْمِيَة : وفي الصَّحِيحَيْن أَنَّه قال لِعَائِشَة ﴿ لَهُ فَيَ اللَّهِ عَلَى اللَّهِ فَي قِصَة الإفْك قَبْل أَنْ يَعْلَم النَّبِيُّ براءتَهَا - وكان قَدِ ارْتَاب فِي أَمْرِهَا - فَقَال ﴿ يَا عَائِشَة ... ﴾ (٢) .

(^)

قال ابن تَيْمِية : وهؤلاء يَقُولُون " قَوْلُه لِخَدِيجَة ﴿ هَا أَبْدَلَنِي اللّه أَبْدَلَنِي اللّه خَيْراً هِنْهَا ﴾ - إنْ صَحّ - مَعْنَاه : ما أَبْدَلَنِي اللّه بِخَيْر لِي مِنْهَا ؟ لأنّ خَدِيجَة نَفَعَتْه وَقْتَ الْحَاجَة ، لَكِنَّ عَائِشَة صَحِبَتْه في آخِر النّبُوَّة وكَمَال الدّين ، فَحَصَل لَهَا مِنَ الْعِلْم والإَيمان ما لَمْ يَحْصُلْ لِمَنْ لَمْ يُدْرِكُ إلا أوَّل زَمَن النّبُوَّة ، فَكَانَت أَفْضَلَ بِهَذِه الرِّيَادَة ؛ فإنّ الأُمَّة انْتَفَعَت بِهَا أَكْثَر مِمَّا انْتَفَعَت بِعَلْمُ والسَّنَة ما لَمْ يَبْلُغْه غَيْرُهَا ، وَبَلَغَت مِن الْعِلْم والسَّنَة ما لَمْ يَبْلُغْه غَيْرُهَا ، وَبَلَغَت مِن الْعِلْم والسَّنَة ما لَمْ يَبْلُغْه غَيْرُهَا ، وَبَلَغَت مِن الْعِلْم والسَّنَة ما لَمْ يَبْلُغْه غَيْرُهَا ، وَبَلَغَت مِن الْعِلْم والسَّنَة ما لَمْ يَبْلُغْ عَنْه شَيْئًا وَلَمْ وَلَمْ وَلَمْ النّبِي لَمْ تُبَلِّغُ عَنْه شَيْئًا وَلَمْ وَلَمْ وَلَمْ وَلَا كَان الدِّين وَلَمْ وَلَمْ وَلَمْ وَلَا كَان الدِّين وَلَمْ وَلَمْ وَلَمْ وَلَمْ وَلَا كَان الدِّين وَلَمْ وَلَمْ وَلَمْ وَلَمْ وَلَوْلَ وَكُولُ اللّهُ عَنْه شَيْئًا وَلَمْ تَنْتَفِعْ بِهَا الْأُمَّة كَمَا انْتَفَعُوا بِعَائِشَة ، ولا كان الدِّين ولَمْ قَالله مَنْ اللّهِ اللّهُ مَا اللّهُ عَنْهُ مَنْهُ وَلَمْ وَلَمْ وَلَمْ مَا لَمْ يَنْتَفِعْ بِهَا الْأُمَّة كَمَا انْتَفَعُوا بِعَائِشَة ، ولا كان الدِّين

⁽١) انْظُرْ منهاج السُّنَّة النَّبَوِيَّة ٧/٥٥

⁽٢) فَفْس الْمَصْدَر ٢/٥٥

قَدْ كَمُل حَتّى تَعْلَمُه وَيَخْصُل لَهَا مِنْ كَمَال الإيمان به ما حَصَل لِمَنْ عَلِمَه وآمَن به بَعْد كَمَالِه ، ومَعْلُوم أَنَّ مَن اجْتَمَع هَمُّه على شَيْء واحِد كان أَبْلَغَ فيه مِمَّنْ تَفَرَّق هَمُّه في أَعْمَال مُتَنَوِّعَة ، فَخَدِيجَة خَيْر له مِنْ هذا الْوجْه ، ولَكِن أَنْوَاع الْبِر لَمْ تَنْحَصُر في ذلك ؛ ألا تَرَى مَنْ كان مِن الصَّحَابَة أَعْظَم لَمْ تَنْحَصُر في ذلك ؛ ألا تَرَى مَنْ كان مِن الصَّحَابَة أَعْظَم ابن معاذ وأُسَيْد بن حُضَيْر وغَيْرِهِمْ - هُمْ أَفْضَل مِمَّنْ كان بين معاذ وأُسَيْد بن حُضَيْر وغَيْرِهِمْ - هُمْ أَفْضَل مِمَّن كان بين مالك وغَيْرهِمَا أَنْ يَنْسُه أَكْثَرَ مِنْهُمْ : كَأْبِي رافِع وأنس ابن مَالِك وغَيْرهِمَا () .

(٩)

يَقُول ابن تَيْمِيَة : لَكِنّ الْمَقْصُود أَنّه لو قُدِّر أَنّ أَبَا بَكْر آذَاهَا [السَّيِّدَة فَاطِمَة] فَلَمْ يُؤْذِهَا لِغَرَض في نَفْسه ؟ بَلْ لِيُطِيع اللَّهَ ورَسُولَه ويُوصِل الْحَقَّ إلى مُسْتَحِقَّه ، وعَلِي فَلَه كان قَصْدُه أَنْ يَتَزَوَّج عَلَيْهَا ، فَلَه في أَذَاهَا غَرَض ، بخِلاف أبي بَكْر ، فَعُلِم أَنّ أَبَا بَكْر كان أَبْعَدَ أَنْ يُذَمّ بِأَذَاهَا مِنْ عَلِيّ ، وأَنه قَصَد طَاعة اللَّه ورَسُولِه بِمَا لا حَظَّ له فيه ، بِخِلاف عَلِيّ ؟ فإنّه فإنّه كان له حَظّ فيما رابَها به ، وأبو بَكْر كان مِنْ جنس مَنْ فإنّه كان مِنْ جنس مَنْ

⁽١) انْظُرْ منهاج السُّنَّة النَّبُويَّة ١٦٢/٤ ، ١٦٣



هَاجَر إلى اللَّه ورَسُولِه ، وهذا لا يُشْبِه مَنْ كان مَقْصُودُه امْرَأَةً يَتَزَوَّجُهَا (١) .

(1.)

قال ابن تَيْمِيَة : ولَمْ يَكُنْ كَذَلِك عَلِيّ ؛ فَإِنَّ كَثِيراً مِنَ الصَّحَابَة والتّابعِين كَانُوا يُبْغِضُونَه ويَسُبُّونَه ويُقَاتِلُونَه (٢).

وقال: وأَمَّا قَوْلُه ﴿ مَنْ كُنْتُ مَوْلاَهُ فَعَلِيٌّ مَوْلاَهُ .. اللَّهُمَّ وَال مَنْ وَالاَه ﴾ : فَهَذَا لَيْس في شَيْء مِنْ أُمَّهَات الْكُتُب إلاَّ في التِّرْمِذِيّ ، ولَيْس فيه ﴿ اللَّهُمَّ وَال مَنْ وَالاَه ﴾ ، ولا رَيْبَ أَنُهَا كَذِب ؛ لأَنَّهَا تُحَالِف أَصْلاً مِنْ أُصُول الإسْلاَم (٣) .

وقال : الْوَجْه الْخَامِس : أنّ هذا اللَّفْظ [وهو قوله ﴿ اللَّهُمُّ وَال مَنْ وَالاَه ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ ، وَانْصُرْ مَنْ نَصَرَهُ ، وَاخْذُلْ مَنْ خَذَلَه ﴾] كذب باتِّفَاق أهل الْمَعْرِفَة بالْحَدِيث (٤) .

⁽١) انْظُرْ منهاج السُّنَّة النَّبُويَّة ١٣٦/٤

⁽٢) انْظُرْ منهاج السُّنَّة النَّبُوِيَّة ٩٨/٧ ، ٩٩

 ⁽٣) انْظُرْ مجموع الفتاوى : مسألة تفضيل أبي بَكْر وعُمر وعثمان عَلَى
 عَلَى ٤١٧/٤

⁽٤) انْظُرْ منهاج السُّنَّة النَّبَوِيَّة ٣٩/٧

THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

هَلْ رَأَيْتَ نَظْرَةَ ابن تَيْمِية لآل بَيْت رَسُول اللّه عَلَيْ ؟! هَذِه النَّظْرَة التي يَرْفُضُهَا كُلِّ مُؤْمِن باللّه ورَسُولِه ..

وَهَذِهِ النَّطْرَةَ كَمَا جَاءَتْ فِي النَّصُوصِ النَّابِتَة عَنِ ابن تَيْمِيَة إمّا كَذِب وإمّا سَلُولِيَّة ..

وأُثْبت لك ذلك في النَّقَاط التَّالِيَة :

١- حَدِيث النّبِي عَلَيْ ﴿ إِنَّ اللّهَ يَغْضَبُ لِغَضَبِكِ وَيَرْضَى لِمِضَاكَ ﴾ - والذي قال فيه ابن تَيْمِية : "كَذِب ، وما رُوي عَنْ رَسُول اللّه عَلَيْ ، ولا يُعْرَف في كُتُب الْحَدِيث الْمَعْرُوفَة " - هذا الْحَدِيث أَخْرَجَه الْحَاكِم في مُسْتَدْرَكِه - وصَحَّحَه - والطّبَرَانِيّ في الْكَبِير وأبو يَعْلَى في مُعْجَمِه وابن عَسَاكِر في تاريخه والرّافِعِيّ في " التّدُوين في أخبار قَرْوِين " وابن الضَّحّاك في " الآحَاد والْمَثَاني " ..

قال الْهَيْثَمِيّ : رَوَاه الطَّبَرَانِيّ ، وإسْنَادُه حَسَن^(١) .

والآن أَثْرُكُك - أَيُّهَا الْقَارِئِ الْكَرِيم - لِتَحْكُم على كَلَام ابن تَيْمِيَة الذي اشْتَهَر في الْقَرْن الْعِشْرِين بــ" شَيْخ الإسْلاَم"!

⁽١) انْظُرْ مَحْمَع الزَّوَاثِد ٢٠٣/٩

THE PRINCE GHAZI WUST FOR QURANIC THOUGHT

٢- هل الْقَرَابَة مِنَ النَّبِيِّ ﷺ لا تَنْفُع ؟!!

هكذا يَقُول ابن تَيْمِيَة .

والْحَقّ الذي عَلَيْه الْمُؤْمِنُون أَنّ قَرَابَة رَسُول اللَّه ﷺ وَالْحَقّ اللَّهِ عَلَيْهِ اللّهِ عَلَيْهِ اللَّهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ اللَّهِ عَلَيْهِ اللَّهِ عَلَيْهِ اللَّهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ اللَّهِ عَلَيْهِ اللَّهِ عَلَيْهِ عَلَيْ

وإليك الأدلَّة :

أ- حَدِيثُ النَّبِيِّ ﷺ قال ﴿ كُلُّ سَبَبٍ وَنَسَبٍ مُنْقَطِعٌ يَوْمَ الْقَيَامَةِ إِلاَّ سَبَبِي وَنَسَبِ مُنْقَطِعٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلاَّ سَبَبِي وَنَسَبِي ﴾ (٢) ..

جـــ ما سَبَب تَخْفِيف الْعَذَاب كُلّ يَوْم اثْنَيْن عَنْ أَبِي لَهَب ؟ أَلَيْسِ الْقَرَابَة مِنْ رَسُولَ اللّه ﷺ ؟!

⁽١) رَاحِعْ فِي ذلك رسالة الْعَلاَمَة ابن عَابدين " الْعَلَم الظَّاهِر فِي نَفْع النَّسَبِ الطَّاهِر " . . طبعة مَكْتَبَة الرَّحْمَة الْمُهْدَاة .

 ⁽٢) أُخْرَجَه الإمام أُحْمَد والْبَيْهَقِيّ والْجَاكِم - وصَحَّحه - وعَبْد الرَّزَاق والضَّيَاء الْمَقْدِسِيّ والْحَافِظ الذَّهَبِيّ والْبَزّار وابن سَعْد وابن عَدِيّ والْحَطِيب الْبَعْدَادِيّ والطَّبَرَانِيّ وأبو نُعَيْم والدَّيْلَمِيّ ، وصَحَّحَه الْهَيْثُمِيّ ، حَتَّى الأَلْبَانِيّ صَحَّحَه في مُعْظَم روايَاتِه .

د- ما سَبَب تَخْفِيف الْعَذَابِ عَنْ أَبِي طَالِب إِنْ صحّ أَنّه يُعَذَّب (١) ؟

أَلَيْسِ الْقَرَابَةِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟

٣- وأمَّا حُزْن السَّيِّدَة فَاطِمَة على وَفَاة رَسُول اللَّه ﷺ
 الذي يَرَى ابن تَيْمِيَة أَنّه لا فَائِدَةَ فيه ، وأَنّه مَنْقَصَة في حَقّ السَّيِّدَة فَاطِمَة وأَنّ حُزْن أَبي بَكْر أَكْمَل مِنْ حُزِنهَا !!

نَقُول : إِنَّ الْحُزْن على الْمَيِّت وَرَد في الْقُرْآن ووَرَد عَنْ رَسُول اللَّه ﷺ ..

أ- رَوَى الْبُخَارِيِّ ومُسْلِم شِدَّةً حُزْن رَسُول اللَّه ﷺ على اسْتِشْهَاد زَيْد بن حَارِثَة وجَعْفَر وابن رَوَاحَة في غَزْوَة مُؤْتَة ..

أكان هذا ضَعْفًا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟!!

ب- رَوَى الْبُحَارِيّ ومُسْلِم أَنَّ رَسُول اللَّه عَلَيْ حَزِن على وَفَاة (١) حَيْث إِنّه فِي عَقِيدَتِنَا أَنَّ أَبَا طَالِب قَدْ أَسْلَم ومات مُسْلِماً ، والأدلة على ذلك قَوِيَّة وكَثِيرة ، لِيَرْجعْ مَنْ أراد مُطَالَعتَهَا إلى كِتَاب " أَسْنَى الْمَطَالِب فِي

نَجَاةً أَبِي طَالِب " وغَيْرِهِ مِن الْكُتُب التي تَنَاوَلَتْ هذا الْمَوْضُوع .

(٢) رُواه الإمام أَحْمَد والْبَرَّار والْحَاكِم وابن أبي شيبة .

THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

ابْنه إِبْرَاهِيم بَلْ وَبَكِّي ...

أكان هذا ضَعْفاً مِنْ رَسُولِ اللَّه ﷺ ؟!!

جـــ رَوَى الْبُخَارِيِّ شِدَّةَ حُزْن رَسُول اللَّه على وَفَاة الْقُرَّاء فِي بَعْر مَعُونَة ..

أَكَانَ هَذَا ضَعْفًا مِنْ رَسُولَ اللَّهُ ﷺ ؟!!

وهَلْ كَانَ حُزْنَ رَسُولَ اللَّه ﷺ على هؤلاء مَنْقَصَةً في حَقّه طِبْقاً لِرَأْي ابن تَيْمِيَة ؟!!

د- رَوَى أَبُو نُعَيْم شِدَّةً حُزْن أَبِي الدَّرْدَاء وسَلْمَان على رَسُول الله على .

هـــ يَقُول الْقُرْآن عَنْ نَبِيّ اللّه يَعْقُوب الْتَكَلُّمُ ﴿ وَٱبْيَضَّتْ عَنْ نَبِيّ اللّه يَعْقُوب الْتَكَلُّمُ ﴿ وَٱبْيَضَّتْ عَيْنَاهُ مِنَ ٱلْحُزْنِ فَهُوَ كَظِيم ﴾ (١) ..

أَيْعِيبِ هذا الْحُزْنُ نَبِيَّ اللَّه يَعْقُوبِ السَّلِيِّلْمْ ؟!!

و- رَوَى الدّارميُّ وغَيْرُه حَنِينَ الْجَذْعِ لِفِرَاق رَسُولَ اللَّه ﷺ ، فَكَيْف لا تَحْزَنَ فَهَذَه الْخَشَبَة تَحْزَن لِفِرَاق رَسُولَ اللَّه ﷺ ، فَكَيْف لا تَحْزَن قُلُوب حَالَطَتْه وأُشْربَتْ بحُبِّه واتَّصَل نُورُهَا بنُوره ؟!

إِذَنْ .. كَلاَم ابن تَيْمِيَة يَنْتَمِي إلى قَلْب آخَر وهوىً مُتَّبَع وإعْجَاب برَأْيه .

⁽١) سورة يوسف : ٨٤

٤- الْقُوادِح الْكَثِيرَة التي حُكِيَتُ عَنِ السَّيِّدَة فَاطِمَة في رَأْي
 ابن تَيْمِيَة !

ما هذه الْقَوَادِح ؟! لِمَاذَا لَمْ يأْتِ لَنَا بِوَاحِدَة مِنْهَا ؟! ولِمَاذَا يَتَعَمَّد إظْهَارَ الْعَيْبِ في سَيِّدَة النِّسَاء ؟! يَقُول الإمام أَحْمَد بن حَنْبَل: مَنْ تَنَقَّص أحداً مِنْ أَصْحَاب رَسُول اللَّه ﷺ فلا يَنْطَوِي إلا على بَلِيَّة وله خَبِيئَة سُوء^(١).

٥ - مَسْأَلة الطَّاعَة والاغتِمَاد عَلَيْهَا ..

حَيْث يَرَى ابن تَيْمِيَة أنّ الطّاعَة هي التي تُفِيد ..

أَمَّا مُصَاهَرَة النَّبِيِّ ﷺ : فلا فَائِدَةً مِنْهَا ، فَالتَّقْوَى حَصَلُتْ لأَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ بِسَبَبِ طَاعَتِهِنَّ لا مُصَاهَرَتِهِنَّ .

وهذا مَرْدُود ؛ لِمَا يَلِي :

أ- رَوَى الْبُخَارِيُّ افْتِخَارَ سَيِّدِنَا عُثْمَان بِمُصَاهَرَتِه لِلنَّبِيَ ﷺ . ب - تَبَت في الصَّحَاحِ فِعْلُ الصَّحَابَة مع سَبَايَا بَنِي الْمُصْطَلِق ، والسَّبَب هو زَوَاج النَّبِيِّ ﷺ مِن السَّيِّدَة جُويْرِيَة .

جـــ مِنَات الْمَلاَيِينَ مِن الْمُصلِّين الْمُسلِمِين الذين يُصلُّون على زَوْ حَات النَّبِي ﷺ كُلِّ صَلاَة ..

أَلَيْس هذا بسَبَب مُصَاهَرَة النَّبِيّ ﷺ ؟!

⁽١) ذَكَره الْخَلاّل في السُّنَّة .

THE PRINCE GIVE THE PRINCE OF THE PRINCE OF

٦- يَرَى ابن تَيْمِيَة أَنَّ النَّبِي عَلَيْ كَان قَدِ ارْتَاب في السَّيِّدَة
 عَائِشَة في حَادِثَة الإَفْك ..

وكَأَنِّي بابن تَيْمِيَة قَدْ تَبَنَّى قَوْلَ الْمُنَافِقِين ثُمَّ الْمُسْتَشْرِقِين ! ويُمْكِن تَكْذِيب هذا الْفِكْر بمَا يَأْتِي :

أ- أَنَّ حَادِثَة الإفْك وَرَدَتْ في الْكُتُب الصِّحَاح ، ولا يُوجَد في أيِّ مِنْهَا جُمْلَة " وكان قَدِ ارْتَاب في أَمْرِهَا " والتي دَسَّهَا ابن تَيْمِيَة في رواَيَتِه .

ب- أن الأحاديث الشَّريفة تَواتَرَتْ بِقَوْلِ النَّبِي ﷺ ﴿ مَنْ يَعْدِرُنِي مِنْ رَجُلٍ بَلَغَنِي أَذَاهُ فِي أَهْلِي ؛ فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي ؛ فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي إلاَّ خَيْرًا ﴾ (١) .

ج_- واللَّه تَعَالَى يَقُول ﴿ لَوْلَآ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ ٱلْمُؤْمِنُونَ وَاللَّهُ تَعَالَى يَقُول ﴿ لَوْلَآ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ ٱلْمُؤْمِنُونَ وَاللَّهُ مَا اللَّهُمَ على بَعْض الصَّحَابَة الذين كَادُوا يَشُكُّون فِي كَلاَم الإفْك ..

فَهَلْ كان رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْهُمْ ؟!!

د- هَكَذَا تَرَى أَنَّ ابن تَيْمِيَة لا يُوَقِّر رَسُولَ اللَّه عَلَيْ فِي أَهْل بَيْتِه ، بلْ إِنّه كَرَّر ذِكْرَ السَّيِّدَة مَرْيَم سَبْعَ مَرَّات وفي كُلّ مَرَّة

⁽١) أُخْرَجَه البخاري وأُحْمَد والنَّسَاثِيّ وأبو يَعْلَى والطَّبَرَانِيّ .

⁽٢) سورة النُّور : ١٢

يَقُول " الطَّاهِرَة "، ولَكِنَّه لَمْ يَقُلُهَا مَرَّةً وَاجِدةً في السَّيِّدة عَائِشَة ، رَغْم أَنَّ اللَّه تَعَالَى برَّا السَّيِّدة عَائِشَة كَمَا بَرَّا السَّيِّدة مَرْيَم !! وتَزِيد السَّيِّدة عَائِشَة بِقَوْل اللَّه تَعَالَى ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُدُ اللَّه تَعَالَى ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُدُ اللَّه تَعَالَى ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُدْ مِنَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرا ﴾ (١) .

٧- ابن تَيْمِيَة يُكَذّب حَدِيثَ النّبِي ﷺ ﴿ مَنْ كُنْتُ مَوْلاَهُ فَعَلِيٌّ ﴿ مَنْ كُنْتُ مَوْلاَهُ فَعَلِيٌّ مَوْلاَهُ ..
 فَعَلِيٌّ مَوْلاَهُ .. اللّهُمَّ وَال مَنْ وَالاَه ﴾ ..

وقال ابن تَيْمِيَة : هذَا لَيْس في شَيْء مِن الأُمّهات إلاَّ في التِّرْمِذِيّ بِدُون ﴿ اللَّهُمَّ وَال ِ مَنْ وَالاَه ﴾ ؛ فَإِنَّهَا كَذِب وَتُخَالِف أَصْلاً مِنْ أَصُول الإسْلاَم (!!) .. ا.هـ. .

ولَكِنَ هذا الْحَدِيث رَوَاه الإمام أَحْمَد وابن حِبّان والطَّبَرَانِيّ في الصَّغِير والْبَزّار عَنْ عَلِيّ كَرَّم اللَّه وَجْهَه ، ورَوَاه التَّرْمِذِيّ والنَّسَائِيّ والطَّبَرَانِيّ والْحَاكِم عَنْ زَيْد بن أَرْقَم هُ ، ورَوَاه التَّرْمِذِيّ النَّسَائِيّ والطَّبَرَانِيّ والْحَاكِم عَنْ زَيْد بن أَرْقَم هُ ، ورَوَاه النَّسَائِيّ وابن أَبِي عَاصِم عَنْ بُرَيْدَة هُ ، ورَوَاه الطَّبَرَانِيّ ورَوَاه الطَّبَرَانِيّ في الأَوْسَط عَنْ عَنْ حُدَيْفة هُ ، ورَوَاه أبو يَعْلَى والطَّبَرَانِيّ في الأَوْسَط عَنْ عَنْ حُدَيْفة هُ ، ورَوَاه ابن مَاجَة والْحَاكِم عَنْ سَعْد بن أَبِي وَقَاص هُ ، ورَوَاه الْحَاكِم عَنِ ابن عَبّاس وعَنْ طَلْحَة هُ ، ورَوَاه الْحَاكِم عَنْ ابن عَبّاس وعَنْ طَلْحَة هُ ،

⁽١) سورة الأحزاب : ٣٣

THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURAMIC THOUGHT

ورَوَاه ابن مَاجَة عن الْبَرَاء ﴿ .

والْحَدِيث صَحِيح ..

قال الْعَحْلُونِيّ : الْحَدِيث مُتَوَاتِر أو مَشْهُور^(١) . والْبُحَارِيّ طَعَن في ثَلاَث رِوَايَات مِنْ ثَلاَثِين رِوَايَةً^(١) .

أُمَّا زِيادَة ﴿ اللَّهُمَّ وَالِّ مَنْ وَالاَّهُ وَعَادِ مَنْ عَادَاه ﴾ :

فَقَدْ جَاءَتْ فِي الأَحَادِيثِ الَّتِي رَوَاهَا الإمام أَحْمَد والنَّسَائيِّ وابن أَبِي شَيْبَة وابن حِبّان والطَّبْرَانِيِّ فِي الصَّغِيرِ والْبَزّارِ وغَيْرُهُمْ.

عزيزي القارئ ..

هَل ابن تَيْمِيَة صَادِق في كَلاَمِه ؟!

٨- مَسْأَلَة أَنَّ الصَّحَابَة كَانُوا لا يُحِبُّون عَلِيَّ بنَ أَبِي طالِب ..
 هذا الْكَلاَم غَيْر صَحِيح ؛ لأنَّ الصَّحَابَة لو لَمْ يُحِبُّوه لَخَالَفُوا رَسُولَ اللَّه ﷺ في الأَحَادِيث التّالِيَة :

أ- قَوْلُه ﷺ لِعَلِيّ هُ لِهَ هُ ﴿ لاَ يُحِبُّكُ إِلاَّ مُؤْمِنٌ ، وَلاَ يُبْغِضُكَ إِلاَّ مُؤْمِنٌ ، وَلاَ يُبْغِضُكَ إِلاَّ مُنَافِق ﴾ (٢) .

⁽١) انْظُرْ كَشْف الْحَفَاء لِلْعَجْلُونِيّ ٢٧٤/٢

 ⁽٢) طُعَن في رواية إسماعيل بن نشيط العامري وسهم بن حصين الأسدي
 وعثمان بن عاصم

⁽٣) رَوَاه أَحْمَد ومُسْلِم والترمذي والنسائي وابن ماحة .

وقفلتا المرتفا

ب- قَوْلُه عِلْمُ ﴿ مَنْ آذَى عَلِيًّا فَقَدْ آذَانِي ﴾ (١) .

ج__ ﴿ مَنْ أَحَبُّ عَلِيًّا فَقَدْ أَحَبَّنِي ، وَمَنْ أَبْغَضَ عَلِيًّا فَقَدْ أَبْغَضَ عَلِيًّا فَقَدْ أَبْغَضَنى ﴾ (٢) .

د- قَوَّلُه ﴿ لَكُ لِعَلِيِّ هِ اللَّهِ ﴿ أَنْتَ مِنِّي وَأَنَا مِنْكِ ﴾ (٣) .

هـــ - قَوْلُهُ عَلَيْ فِي الْحَدِيثِ الْمُتَوَاتِر ﴿ مَنْ كُنْتُ مَوْلاَهُ فَعَلِيٌّ مَوْلاَهُ فَعَلِيٌّ مَوْلاَهُ فَعَلِيٌّ مَوْلاَهُ ﴾ (١) .

و- قَوْلُه ﷺ ﴿ لِأَعْطِيَنَّ الرَّايَةَ غَداً رَجُلاً يُفْتَحُ عَلَى يَدَيْهِ ، يُحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولُه ﴾ (٥) .

أَبْعَد هذه الأَحَادِيث يُمْكِن أَنْ نُصَدِّق أَنَّ الصَّحَابَة كَانُوا يَكْرَهُون الإمام عَلِيَّا ويُبْغِضُونَه ويَسُبُّونَه ويُقَاتِلُونَه كَمَا يَدَّعِي ابن تَيْمِيَة ؟!!

٩- يُقَرِّر ابن تَيْمِية أنّ الصَّلاة على رَسُول اللَّه عَيْر وَاجِبَة عِنْد جُمْهُور الْفُقَهَاء ، ومَنْ أَوْجَبَهَا لا يُوجِب الصَّلاَة على آله ..

⁽١) رَوَاه ابن أبي شَيْبَة وابن حِبّان والْحَاكِم وصَحَّحه .

⁽٢) رَوَاه أَحْمَد والنَّسَائِيُّ والْحَاكِم وصَحَّحه .

⁽٣) رَوَاه الْبُخَارِيِّ .

⁽٤) سَبَق تخريجه منذ قليل .

⁽٥) رَوَاه الْبُحَارِيّ ومُسْلِم وعَيْرُهُمَا .

ولِلْقَارِئِ أَنْ يَعْجَب : لِمَاذَا يُثِيرِ ابْنُ تَيْمِيَةَ هَذَا الْكَلَامِ ؟! لِمَاذَا يُرَجِّح الرَّأْيَ الذي يُؤَيِّد عَدَمَ الصَّلاَة على رَسُول اللَّه إِنَّ فِي الصَّلاَة وكَذَا عَدَم الصَّلاَة على آلِه ﷺ ؟!

وهذا الرَّأْي غَيْر دَقِيق ؛ لِمَا يَلِي :

أ- قال ابن قُدَامَة : ويَتَشَهَّد بالصَّلاَة على النَّبِي عَلَيْ فَيَقُول (... وعلى آل مُحَمَّد) ... ، وهي وَاجِبَة في صَحِيح الْمَذْهَب ، وهو قَوْل الشّافِعِيّ وإسْحَاق (١) .

ب- قال ابن كثير - وهو شافِعي - في تفسيره: قَدْ رَوَيْنَا وُجُوبَ ذَلِك والأَمْرَ بالصَّلاَة على رَسُول اللَّه ﷺ في الصَّلاَة كَمَا هو ظَاهِر الآية ومُفَسَّر بهذا الْحَدِيث عَنْ جَمَاعَة مِن الصَّحَابَة ، مِنْهُم : ابن مَسْعُود وأبو مَسْعُود الْبَدْرِيّ وجَابِر مِن الصَّحَابَة ، مِنْهُم : ابن مَسْعُود وأبو مَسْعُود الْبَدْرِيّ وجَابِر ابن عَبْد اللَّه ، ومِن التّابِعِين : الشَّعْبِيّ وأبو جَعْفَر الْبَاقِر ومُقَاتِل ابن حَيّان ، وإلَيْه ذَهَب الشّافِعيّ لا خِلاف عَنْه في ذلك ابن حَيّان ، وإلَيْه ذَهَب الشّافِعيّ لا خِلاف عَنْه في ذلك ولا بَيْن أَصْحَابه أيْضاً ، وإلَيْه ذَهَب الإمام أَحْمَد أخِيراً فِيمَا حَكَاه عنه أبو زُرْعَة الدِّمَشْقيّ به ، وبه قال إسْحَاق ابن رَاهَوَيْه والْفَقِيه الإمام مُحَمَّد بن إبْرَاهِيم الْمَعْرُوف بــ " ابن الْمَوّاز " والْفَقِيه الإمام مُحَمَّد بن إبْرَاهِيم الْمَعْرُوف بــ " ابن الْمَوّاز " الْمَالِكِيّ رَحِمَهُمُ اللَّه ، حَتَّى إنّ بَعْض أَثَمَّة الْحَنَابِلَة أَوْجَب أَنْ

⁽١) انظر الْمُغْنِي لاَبْن قُدَامَة ٢١٤/١

يُقَالَ فِي الصَّلاَة عَلَيْه ﷺ كَمَا عَلْمَهُمْ أَنْ يَقُولُوا لَمَّا سَأَلُوه ، وحَتَّى إِنَّ بَعْض أَصْحَابِنَا أَوْجَب الصَّلاَةَ على آلِه فِيمَا حَكَاه الْبَنْدَنيجيّ وسُلَيْم الرّازِيّ وصَاحِبُه نَصْر بن إِبْرَاهِيم الْمَقْدِسِيّ ، ونَقَلَهُ إِمَام الْحَرَمَيْن وصَاحِبُه الْغَزَالِيّ قَوْلاً عن الشّافِعيّ ، والقَدُه الْغَزَالِيّ قَوْلاً عن الشّافِعيّ ، والصَّحِيح أنّه وَحْه ، على أنّ الْجُمْهُور على خِلاَفِه ، وحَكُوا الإِجْمَاعَ على خِلاَفِه ، والْقَوْل بو جُوبه ظَاهِر الْحَدِيثُ(١) .

⁽١) انظر تَفْسِير الْقُرْآن الْعَظِيم لابن كَثِير ٢٦٠/٦

ر الْمَسْالُة السرابعة) المُسْالُة السرابعة) الأمسالُة السرابعة) الاسْتِشْفاع والتَّوسُل والاسْتِشْفاع والتَّسِبَرُك في فِكْر ابن تَيْمِيَة

يَقُوم فِكْر ابن تَيْمِيَة في موضوع التَّوَسُّل والْوَسِيلَة على الأُسُس التّالِيَة :

آ - لا يَجُوز أَنْ يَسْأَل الْمُسْلِمُ أَيَّ أَحَدٍ شَيْئاً ، حَتَّى سُؤَال الْحَلاَئق فِي الْحَلاَئق فِي الْحَاجَات الدُّنْيُوِيَّة ؛ لأن سُؤَال الْمَخْلُوقِين : فيه شِرْك ، وفيه إيذاء لِلْغَيْر ، وفيه ظُلْم لِلنَّفْس ، وفيه مُخَالَفَة لأَمْر النَّبَي عَلَيْ ﴿ إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّه ﴾ .

لا يَجُوز الاسْتِغَاثَة بِشَيْء مِن الْمَخْلُوقَات في كُلّ ما يُسْتَغَاث فيه باللّه تَعَالَى ، وهذا إنْ حَدَث شِرْك مُخْرِج مِنَ الْمِلّة ،
 وهذا مِمَّا هو مَعْلُوم مِن الدِّين بالخَرُّورَة .

٣- إنّ الْمُبْتَدِعِين الضّالِّين في هذا الزَّمَان (١) إذا ظَهَر لأيِّ مِنْهُمْ
 كَرَامَة فإنَّ هَذِه الْكَرَامَة لَيْسَتْ إلا فِعْلاً شَيْطَانِيًّا أو حَالاً بُهْتَانِيًّا
 كَمَا كَانَتِ الشَّيَاطِين تَتَمَثَّل لِلْمُشْرِكِين قَبْل الإسْلاَم !!

بَلْ إِنَّ ابن تَيْمِيَة يَرَى أَنَّ الشَّيْطَان يُمْكِن أَنْ يَتَمَثَّل بالنَّبِيّ

⁽١) يَقْصِدُ الأَوْلِيَاء والصَّالِحِينَ مِنَ الصُّوفِيَّة وغَيْرِهِمْ .

عُلَّى فَيَمُدَ يَدَه مِنْ قَبْرِ النَّبِيِّ عَلَى وَيُسَلِّم عَلَى أَحَدَ الزَّاثرِين له !! ٤- إنّ التَّوَسُّلِ الصَّحِيح يَجِب أَنْ يَكُون بِإِيمَانِنَا بِالنَّبِي عَلَى وَمِحَبَّتِنَا وَطَاعَتِنَا له ، وبأي فِعْل مِنْ أَفْعَالِه وأَفْعَالَ الْعِبَاد ، أمّا التَّوَسُّل بِذَاتِه عَلَى فَلا يَجُوز ، بل يَكُون شِرْكاً مُخْرِجاً مِن الْمَلَّة ؛ فَإِنَّ ذَات النَّبِي عَلَى لا فَائِدَةَ مِنْهَا لا في حَيَاتِه ولا بَعْد مَمَاتِه ، وإنَّمَا الْفَائِدَة في الشَّرْع الذي جاء به ، ويَجِب على الْمُسْلِمِين أَنْ يَتَمَسَّكُوا بِسُنَّتِه وشَرِيعَتِه عَلَى ولا يَتَعَلَّقُوا بِذَاتِه !!

وفي الصَّفَحَات التَّالِيَة نَذْكُر النُّصُوصَ التي أَوْرَدَهَا ابن تَيْمِيَة ؛ لِيَسْتَوْثِق الْقَارِئ مِنْ هذا الْفِكْر :

(١)

يُنْكِر ابْنُ تَيْمِيَة التَّوَسُّلَ بِذَاتِ النَّبِي ﷺ في حُضُورِه أو مَغِيبِه أو بَعْد مَوْتِه وكَذَا الأَنْبِيَاء عَلَيْهِمُ السَّلاَم ، ويَدَّعِي عَدَمَ وُجُودِه عِنْد الصَّحَابَة والتّابِعِين ، وأنَّ التَّوَسُّل والاسْتِشْفَاع لا يَكُون إلا بدُعَاء الْحَيِّ (١) .

وَيَقُولَ : فَلَفْظ التَّوَسُّل يُواد به ثَلاَثَةُ مَعَانٍ :

أَحَدُهَا : التَّوَسُّل بطَاعَتِه ؛ فَهَذَا فَرْض لا يَتِمّ الإيمان إلا به .

⁽١) راجع نُصَّ كَلاَّمِه في ذلك في صَفْحَة ٨٤ مِنْ كِتَابِنَا هذا .

والثّاني : التَّوَسُّل بِدُعَائِه وشَفَاعَتِه ﷺ ، وهذا كان في حَيَاتِه ، ويُكُون يَوْمَ الْقِيَامَة يَتَوَسَّلُون بشَفَاعَتِه .

والقَّالِث : التَّوسُّل به بِمَعْنَى الإقْسَام على الله بِذَاتِه والسُّوَال بِذَاتِه ، فَهَذَا هُو الذِي لَمْ تَكُن الصَّحَابَةُ يَفْعَلُونَه فِي الاسْتِسْقَاء وَنَحْوِه : لا فِي حَيَاتِه ولا بَعْد مَمَاتِه ، لا عِنْد قَبْرِه ولا غَيْر قَبْرِه ، ولا يُعْرَف هذا في شَيْء مِن الأَدْعِيَة الْمَشْهُورَة بَيْنَهُمْ ، وإنَّمَا يُنْقَل شَيْء مِنْ ذَلِك في أَحَادِيث ضَعِيفَة مَرْفُوعَة ومَوْقُوفَة أو عَمَّنْ لَيْس قَوْلُه حُجَّة (١) .

(٢)

يَقُول ابن تَيْمِيَة : أَنْ لا يَسْأَل الْعَبْدُ إِلاَّ اللَّهَ . .

قال الله تَعَالَى ﴿ فَإِذَا فَرَغْتَ فَٱنصَبْ ۚ وَإِلَىٰ رَبِّكَ فَٱرْغَب ﴾ . وقال النَّبِيِّ ﷺ ﴿ إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهُ ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّه ﴾ . فَاسْتَعِنْ بِاللَّه ﴾ .

وفي الصَّحِيح ﴿ لاَ تَسْأَلُوا النَّاسَ شَيْنًا ﴾ .

والصَّحِيح في السَّبْعِين أَلْفاً الذين يَدْخُلُون الْجَنَّةَ بِغَيْر حِسَابِ ﴿ هُمُ الَّذِينَ لاَ يَسْتَرْقُونَ وَلاَ يَكُتُوُونَ وَلاَ يَتَطَيَّرُونَ ﴾ .

فِإِنَّ سُؤَالِ الْمَحْلوقِين فيه ثَلاَث مَفَاسِد : مَفْسَدَة الافْتِقَار

⁽١) انْظُرْ مجموع الفتاوى : قاعدة في التوسل والوسيلة ٢٠٢/١

إلى غَيْرِ اللَّه ، وهي نَوْعِ مِنَّ الشِّرْك ، مَفْسَدَة إِيذَاء الْمَسْتُول ، وهي نَوْعِ مِنَّ الشِّرْك ، مَفْسَدَة إِيذَاء الْمَسْتُول ، وهي نَوْع مِنْ ظُلْم الْحَلْق ، وفيه ذُلَّ لِغَيْرِ اللَّه ، وهو ظُلْم لِلنَّفْس^(۱) .

ويَقُول : وقال النَّبِي ﷺ لابن عَبّاس ﴿ إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلُ اللهُ ﴾ ، وَلَمْ يَقُلْ " سَلْنِي " الله ، وَلَمْ يَقُلْ " سَلْنِي " ولا " اسْتَعِنْ بِي " ، وقَدْ قال تَعَالَى ﴿ فَإِذَا فَرَغْتَ فَٱنصَبْ ۞ وَإِذَا فَرَغْتَ فَآنصَبْ ۞ وَإِذَا وَرَغْتَ فَآنصَبْ ۞ وَإِذَا وَرَغْتَ فَآنصَبْ ۞

ويَقُول: وكذُلك إذا قيل: إنّ الشَّيْخ الْمَيِّت يُسْتَسْقَى عِنْد قَبْرِه ويُقْسَم به على الله ، ويُعْرَف عِنْدَه عَشِيَّة عَرَفَة ونَحْو ذلك ..

قيل له: إذا كان النَّبِي عَلَيْ سَيِّدُ الْحَلْق لَمْ تَسْتَسْقِ الصَّحَابَة - رِضْوَان اللَّه عَلَيْهِمْ - عِنْد قَبْره ولا أَقْسَمُوا به على اللَّه ولا عَرَفُوا عِنْد قَبْره ، فَكَيْف غَيْرُه ؟! (١) .

يَقُول ابن تَيْمِيَة : واللّه - سُبْحَانَه وتَعَالَى - أَرْسَل الرُّسُلَ بأنّه لا إله إلاّ هو ، فَتَخْلُو الْقُلُوبِ عَنْ مَحَبَّة ما سِوَاه بِمَحَبَّتِه

⁽١) انْظُرْ مجموع الفتاوى : فَصْل في التوسل والوسيلة ١٩٠/١ ، ١٩١

⁽٢) سورة الشرح : ٧ ، ٨

⁽٣) انْظُرْ مِنْهَاجِ السُّنَّةِ النَّبُوِيَّةِ ١٣٠/٤

⁽٤) انْظُر الرَّدِّ على الْبَكْرِيِّ ٢/٢٦

THE PRINCE GHAZI INUST FOR QURANIC THOUGHT

وبرَجَائِه ، وعَنْ سُؤَال ما سِوَاه بِسُؤَالِه ، وعَنِ الْعَمَل لِمَا سِوَاه بِالْعَمَل لِمَا سِوَاه بالْعَمَل له ، وعَنْ الاسْتِغَاثَة بما سِواه بالاسْتِغَاثَة به (١) .

(٣)

يَقُول ابن تَيْمِيَة : وكذلك لا يَقُول لِمَنْ مات مِنَ الأَنْبِيَاء والصَّالِحِين " يا نَبِيَّ اللَّه .. يا رَسُولَ اللَّه .. ادْعُ اللَّه لِي .. سَلِ اللَّه لِي أَنْ يَغْفِر لِي أَو يَهْدِينِي سَلِ اللَّه لِي أَنْ يَغْفِر لِي أَو يَهْدِينِي او يَعْفِرنِي أَو يُعَافِينِي "، ولا يَقُول " أَنَا نَزِيلُك .. أَنَا ضَيْفُك .. أَنَا خَدُونِ الْمُسْلِمِين عَنْ نَبِيّهِمْ نَقُلٌ أَنَا جَارُك "، ولَمْ يُنْقَلْ عَنْ أَحَد مِن الْمُسْلِمِين عَنْ نَبِيّهِمْ والتّابِعِين لَهُمْ بِذَلِك ، ولا فَعَل هذا أَحَدٌ مِنْ أَصْحَاب نَبِيّهِمْ والتّابِعِين لَهُمْ بِذَلِك ، ولا اسْتَحَبّ ذلك أَحَدٌ مِنْ أَثْمَة الْمُسْلِمِين ، ولا ذَكَر أَحدٌ مِن الْأَمَّة الله يُسْتَحَبّ لأَحَدٍ أَنْ يَسْأَل النَّبِيَّ عِنْد ولا ذَكَر أَحدٌ مِن الْأَمَّة أَنّه يُسْتَحَبّ لأَحَدٍ أَنْ يَسْأَل النَّبِيَّ عِنْد وَلا وَيَدْعُو لأُمَّتِهِ (٢) .

(٤)

ادَّعَى ابْنُ تَيْمِيَة إِحْمَاعَ الصَّحَابَة والتَّابِعِين لَهُمْ بإحْسَان وسَائِر الْمُسْلِمِين على عَدَم جَوَاز خِطَابِ النَّبِيِّ ﷺ بَعْد مَوْتِه

⁽۱) انْظُرْ مجموع الفتاوى ۲۱/۱۸ ه ۳۱۹/۱۸

⁽٢) الْظُرُ مجموع الفتاوى : رسالة في التوسل والوسيلة ١٦١/١

VYA

أو سُؤَالِه الشُّفَاعَةُ أو الاسْتِغَفَارٌ أو غَيْرَهُمَا(١) ...

(0)

يَقُول ابن تَيْمِيَة في حِكَايَة الْعُتْبِيّ عن الأَعْرَابِيّ الذي أَتَى قَبْرَ النّبِيّ عَلَيْ وَقَال : " يا خَيْرَ الْبَرِيَّة .. إنّ اللّه يَقُول ﴿ وَلَوْ أَنّهُمْ إِذَ ظَلَمُوا أَنهُمْ أَنهُمْ اللّهِ يَقُولُ ﴿ وَلَوْ أَنّهُمْ إِذَ ظَلَمُوا أَنهُمْ اللّهِ يَقُولُ ﴿ وَلَوْ أَنّهُمْ اللّهُ عَلَيْهُمْ اللّهُ عَلَيْ وَأَنّه رَأَى النّبِيّ قَلْ فَي الْمَنَام وأَمَرَه أَن يُبشِّر الأَعْرَابِيّ : وَأَنّه رَأَى النّبِيّ وَقَبْر غَيْرِه مِنَ فَهَذِه الْحِكَايَة ونَحْوُهَا مِمّا يُذْكُر في قَبْر النّبِيّ وقَبْر غَيْرِه مِن الصّالِحِين فَيقَع مِثْلُهَا لِمَنْ في إيمانِه ضَعْف وهو جَاهِل بِقَدْر الرّسُول وبمَا أَمَر به (٢).

(7)

يَقُول ابن تَيْمِيَة : وهؤلاء الْمُشْرِكُون قَدْ تَتَمَثَّل لَهُمُ الشَّيَاطِين وقَدْ تُخَاطِبُهُمْ بكلام ، وقَدْ تَخْمِل أَحَدَهُمْ في الْهَوَاء ، وقَدْ تُخْبِرُه ببَعْض الأَمُور الْغَائِبَة ، وقَدْ تَأْتِيه بنَفَقَة أو طَعَام أو كِسْوَة أو غَيْر ذلك ، كَمَا حَرَى مِثْل ذلك لِعُبّاد الأَصْنَام مِن الْعَرَب وغَيْر الْعَرَب ..

⁽١) راجعٌ نَصَّ كَلاَمِه في ذلك في صَفْحَة ٧٩ ، ٨٠ ، ١٣٧ مِنْ كِتَابِنَا هذا .

⁽٢) سورة النُّسَاء: ٦٤

⁽٣) انْظُر جامع الرسائل: قاعدة في الْمُحَبَّة ٣٧٧/٢

وهذا كثير مَوْجُود في هذا الزَّمَانَ وغَيْر هذا الزَّمَان لِلضّالِّين والْمُبْتَدِعِين الْمُخَالِفِين لِلْكِتَابِ والسُّنَّة : إمّا بعَبَادَة غَيْر اللَّه ، وإمّا بعِبَادَة لَمْ يُشَرِّعْهَا اللَّه ، وهؤلاء إذا أَظُهَر أَحَدُهُمْ شَيْئًا خَارِقاً لِلْعَادَة لَمْ يَخْرِجْ عَنْ أَنْ يَكُون حالاً شَيْطَانِيّاً أو حالاً بُهْتَانِيّاً ..

ثُمَّ يَقُول: وهؤلاء الضّالُون الذين يُضِلُّهُمُ الشَّيْطَان يَحْمِلُهُمْ الشَّيْطَان يَحْمِلُهُمْ فِي الْهُوَاء ؛ يَحْمِلُ أَحَدُهُمْ ثِيَابَه فَيَقِف بِعَرَفَة ويَرْجع مِنْ تِلْك اللَّيْلَة ، ومِنْهُمْ مَنْ يَتَصَوَّر الشَّيْطَان بَصُورَتِه ويَقِف بِعَرَفَة فَيَرَاه مَنْ يَعْرِفُه وَاقِفاً فيَظُن آنَّه ذلك الرَّجُل وَقَف بِعَرَفَة (١) . فيرَاه مَنْ يَعْرِفُه وَاقِفاً فيَظُن آنَه ذلك الرَّجُل وَقَف بِعَرَفَة (١) . هَكَذَا يَقْضِي ابن تَيْمِية على كَرَامَات الأولِيَاء !!

(Y)

يَقُول ابن تَيْمِيَة في الصَّحَابِيّ الْجَلِيل عَبْد اللَّه بن عُمَر مَعْتَفَعْ الذي كان يَتَحَرَّى أَمَاكِنَ الرَّسُول عَلَيْ التي صَلَّى فِيهَا فَيُصَلِّي فِيهَا : وتَحَرِّي هذا لَيْس مِنْ سُنَّة الْخُلَفَاء الرَّاشِدِين ، بَلْ هو مِمَّا ابْتُدِع (!!) ، وقَوْل الصَّحَابِيّ إذا خَالَفَه نَظِيرُه لَيْس بِحُجَّة ، فَكَيْف إذا انْفَرَد به عَنْ جَمِيع الصَّحَابَة ؟!(٢) .

⁽١) انْظُرْ مجموع الفتاوى : كِتَاب توحيد الألوهية ٨٣، ٨٢/١

⁽٢) انْظُر اقتضاء الصراط المستقيم ٢٥٥/٢

ويَقُول: لَمْ يَكُونُوا يَلْتَفِتُونَ إِلَى شَيْءَ مِنْ ذلك ، عُلِم أَنَه مِنَ الْبِدَعِ الْمُحْدَثَة التي لَمْ يَكُونُوا يَعُدّونَهَا عِبَادَةً وقُرْبَةً وطَاعَةً فَقَدِ اتَّبَع غَيْرَ سَبِيلِهِمْ وشَرَع مِنَ الدِّين ما لَمْ يَأْذَنْ به اللَّهُ (١) .

وقال ابن تَيْمِيَة : تَخْصِيص ذلك الْمَكَان (٢) بالصَّلاَة مِنْ بِدَع أَهْل الْكِتَابِ التِي هَلَكُوا بِهَا ، ونَهَى الْمُسْلِمِين عن التَّشَبُّه بِهَمْ في ذلك ، فَفَاعِل ذلك مُتشبه بالنَّبِيّ في الصُّورَة ومُتشبه بالنَّبِيّ في الصُّورَة ومُتشبه بالنَّبِيّ في الصُّورَة ومُتشبه بالنَّبِيّ في الْقَصْد الذي هو عَمَل الْقَلْب (٣) .

وقال ابن تَيْمِية : ثَبَت عَنْ عُمَر بن الْخَطّاب فَهُ أَنّه كان فِي سَفَر فَرَأَى قَوْمًا يَنْتَابُون مَكَاناً يُصَلُّون فَقَال :" مَا هَذَا ؟ " قَالُوا :" صَلَّى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ عَلَى " ، قال : أَتُريدُون أَنْ تَتَّخِذُوا آثَارَ أَنْبِيَائِكُمْ مَسَاحِدَ ؟ إِنَّمَا هَلَك مَنْ كان قَبْلَكُمْ بِهَذَا مَنْ أَذْرَكَتُه الصَّلاَة فيه فَلْيُصَلِّ وإلاَّ فَلْيَمْض ..

وَلَمَّا دَخَل بَيْتَ الْمُقْدِسِ وَأَرَادِ أَنْ يَبْنِي مُصَلَّى الْمُسْلِمِين

⁽١) انظر اقتضاء الصراط المستقيم ٣٢٩/٢

⁽٢) الْمَكَان الذي صَلَّى فيه رَسُول اللَّه ﷺ .

 ⁽٣) انْظُرْ مجموع الفتاوى: مسألة حكايات الذين يتلقّون الأدعية مِن الرؤيا
 في الْمَنَام ٢٨١/١

قال لِكَعْب :" أَيْن أَبْنِيه ؟ " قال : " ابْنهِ حَلْف الصَّحْرَة " قال : حَالَطَتْك يَهُودِيَّة يا ابْن الْيَهُوديَّة .. بَلُّ أَبْنِيهِ أَمَامَهَا (١) .

كُلِّ هذا لِيُثْبِت أَنَّ الصَّحَابِيِّ الْحَلِيل عَبْد اللَّه بن عُمَر مُبْتَدِع فَيُشَبِّهُه بَالْيَهُود والنَّصَارَى الْمُشْرِكِين ، ويَنْقِل روايَةً لَيْسَتْ في كُتُب السُّنَة الصَّحِيحَة ، ويَسُبَّ كَعْبَ الأَحْبَار (٢) .

(^)

قال ابن تَيْمِيَة : ورَوَى مُحَمَّد بن وَضَّاح وغَيْرُه أَنَّ عُمَر ابن الْخَطَّاب أَمَر بِقَطْع الشَّجَرَة التي بُويع تَحْتَهَا النَّبِي ﷺ بَيْعَةَ الرِّضْوَان ؟ لأَنَّ النَّاس كَانُوا يَذْهَبون تَحْتَهَا ، فَخَاف عُمَرُ الْفِئْنَةَ عَلَيْهِمْ ..

وقَدِ اخْتَلَف الْعُلَمَاء في إثْيَان تِلْك الْمَشَاهِد : فَقَال مُحَمَّد ابن وَضَّاح : كان مَالِك وغَيْرُه مِنْ عُلَمَاء الْمَدِينَة يَكْرَهُون إثْيَانَ

⁽۱) انْظُرْ مجموع الفتاوى ١٥٣/١٥

⁽٢) وذلك كُلّه على الرغم مِنْ أَنّه قَدْ ثَبَت تَحَرِّي عُمَر بن الْخَطَّابِ الصَّلاَةَ فِي الْمَكَانِ الذي صَلَّى فيه رَسُولِ اللَّه ﷺ حين فَتَح بَيْتَ الْمَقْدِس (رواه أَحْمَد وابن عساكر) ، كَمَا ثَبَت أَنَّ سَلَمَة بن الأَكْوَع الصَّحَابِيِّ كان يَتَحَرَّى الصَّلاَةَ فِي الأماكنِ التِي صَلَّى فيها رَسُولِ اللَّه ﷺ عِنْد الاسطوانة (رواه البحاري) .

تِلْكُ الْمَسَاجِد وتِلْكُ الآثَارِ التي بِالْمَدِينَة مَا عَدَا قُبَاء وأُحُد^(١).

(٩)

قال ابن تَيْمِيَة : وأمّا زِيَارَة مَعَابِد الْكُفّار - مِثْل الْمَوْضِع الْمُسَمَّى بــ " الْقُمَامَة " أو بَيْت لَحْم أو صَهْيُون - أو غَيْر الْمُسَمَّى بــ " الْقُمَامَة " أو بَيْت لَحْم أو صَهْيُون - أو غَيْر ذلك - مِثْل كَنَائِس النَّصَارَى - فَمَنْهِي عَنْهَا ، فَمَنْ زار مَكَاناً مِنْ هَذِه الأَمْكِنَة مُعْتَقِداً أنّ زِيَارَتَه مُسْتَحَبَّة والْعِبَادَة فيه أَفْضَل مِن الْعِبَادَة في بَيْتِه ، فَهُو ضَالٌ خَارِج عَنْ شَرِيعَة الإسْلام ، يُسْتَتَاب : فإنْ تَاب وإلا قُتِل (٢) .

(1.)

قال ابن تَيْمِية : وإذا كان غار حِرَاء الذي كان أَهْل مَكَّة يَصْعَدُون إلَيْه لِلتَّعَبُّد فيه ، ويُقَال أَنَّ عَبْد الْمُطَّلِب سَنَّ لَهُمْ ذلك وكان النَّبِيّ قَبْل النُّبُوَّة يَتَحَنَّث فيه ، وفيه نَزَل الْوَحْي أُوَّلاً ، لكنْ مِنْ حين نَزَل الْوَحْي عَلَيْه ما صَعَد إلَيْه بَعْد ذلك ولا قُرُبَه لا هو ولا أصْحَابُه ، وقَدْ أَقَام بِمَكَّة بَعْد النُّبُوَّة بِضْعَ عَشْرَةً سَنَةً لَمْ يَزُرْه ولَمْ يَصْعَدْ إلَيْه ، وكَذَلِك الْمُؤْمِنُون مَعه بِمَكَّة ،

⁽١) انْظُر اقتضاء الصراط المستقيم ٢٥٠/٢

⁽۲) انْظُرْ مجموع الفتاوى ۱٤/۲۷

وبَعْد الْهِجْرَة أَتَى مَكَّةَ مِرَاراً فِي عُمْرَة الْحُدَيْبِيَة وعام الْفَتْح وأَقَام بهَا قَرِيبًا مِنْ عِشْرِين يَوْماً ، وفي عُمْرَة الْجِعْرَانَة ، ولَمْ يَأْتِ غَارَ حِرَاء ولا زَارَه (١) .

إِنَّ فِكْرِ ابنِ تَيْمِيَة هذا لا يُمَثِّل عَقِيدَةً أَهْلِ السُّنَّة والْجَمَاعَة وإنَّمَا يُمَثِّل آرَاءَ بَعْض الْفِرَق الْخَارِجَة عَنْ وَسَطِيَّة الإسْلاَم ...

ويَتَرَتَّب على هذا الْفِكْر ما يَلِي :

أُوِّلاً : أنَّ جَمِيع الْمُسْلِمِين في أَنْحَاء الأَرْضِ الْيَوْم مُشْرِكُون شِرْكًا أَكْبَرَ مَا عَدَا مُعْتَنقِي فِكْرِ ابن تَيْمِيَة ، وهُمُ الْيَوْم مُتَمَثِّلُون في مَدْرَسَة مُحَمَّد بن عَبْد الْوَهّاب الْمُنْتَشِرَة الْيَوْمَ بَيْن شَبَاب الأُمَّة باسْم السَّلَفِيَّة أو أَهْلِ السُّنَّة أو أَهْلِ التَّوْحِيد .

ثانياً: حِكَايَة " جَوَاز التَّوَسُّل بالإيمان بالنَّبيِّ ﷺ وطَاعَتِه ، وَعَدَمَ جَوَازِ التَّوَسُّلِ بِذَاتِ النَّبِيِّ عَلَيْ وَاعْتِبَارِ ذَلْكَ شِرْكًا أَكْبَرَ مُخْرِجاً مِن الْمِلَّة " يُحْدِث شَرْحاً وحِجَاباً بَيْن الْمُسْلِم وبَيْن النَّبِي على أَفْعَالِه أَكْثَرَ مِن النَّبِي اللَّهُ على أَفْعَالِه أَكْثَرَ مِن اعْتِمَادِه على اللَّه تَعَالَى ، وأَكْثَر مِنْ ذلك أنْ يُرْجع الْمُسْلِمُ الْفُضْلُ فِي نَجَاتِه إِلَى أَعْمَالِه وطَاعَتِه لا إِلَى اللَّه ورَسُولِه ..

وفي ذلك ما يَقْطَع الصِّلَةَ بَيْنِ الْمُؤْمِنِ وبَيْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

(۱) انْظُرْ مجموع الفتاوى ۲۰۱/۲۷

بِمُجَرَّد الْتِقَالِه ﴿ إِلَى الرَّفِيقِ الأَعْلَى ، وَهَذَا مِنْ أَخْطَر مَا يَكُون حَيْث إِنَّ رَسُول اللَّه ﴿ حَيَّ فِي قَبْرِه حَيَاةً بَرْزَخِيَّةً خَاصَّةً ، وَلَمْ يَنْقَطِعْ بِهَذَا الانْتِقَال عَنْ أُمَّتِه ؛ فَتُعْرَض عَلَيْه أعمال الأُمَّة ، ويَستَغْفِر لَهُمْ ، ويُسلِّم عَلَيْهِمْ ، ويَرُد عَلَيْهِمُ السَّلاَمَ ، ويَعْلَم عَنْ أُمَّتِه كُلَّ شَيْء ، وكيف لا يَكُون ذَلِك كَذَلِك وقَدْ عَلِم نَبِيُّ اللَّه مُوسَى الْكَلِيْ عَنْ أُمَّة الإسلام أَنَّهُمْ ضِعَاف لا يَتَحَمَّلُون نَبِيُّ اللَّه مُوسَى الْكَلِيْ عَنْ أُمَّة الإسلام أَنَّهُمْ ضِعَاف لا يَتَحَمَّلُون خَمْسِين صَلاَةً فِي الْيَوْم واللَّيْلَة .. هذا بَعْد مَوْتِه الْكَلِيْ ، فَكَيْف بحَال صَاحِب الأُمَّة ﴿ ؟!!

ثالثاً: إنّ الْمُحَافَظَة على التَّوْحِيد لَمْ يُوكِلْه اللَّه تَعَالَى إلى ابن تَيْمِية ولا غَيْرِه ، وإنَّمَا حَسَمَه الرَّسُول عَلَى بأنَّه لَمْ يَنْتَقِلْ إلى الرَّفِيق الأَعْلَى ولَمْ يَكْتَمِل الدِّين إلا بَعْد أَنْ أَيس الشَّيْطَانُ أَنْ يُعْبَد في جَزِيرَة الْعَرَب وأيس الشِّرْك أَنْ يَعُود إلى جَزِيرَة الْعَرَب وليس الشِّرْك أَنْ يَعُود إلى جَزِيرَة الْعَرَب ولو كان مِثْل هذا الأمر يُعِيد الشِّرْك إلى أُمَّة الإسْلام لكان الطَّواف حَوْل الْكَعْبَة وتَعْظِيمُهَا واسْتِلام وتَقْبيل الْحَجَر الأَسْود

والسُّجُود عَلَيْه والسَّعْي بَيْن الصَّفَا والْمَرْوَةَ مِنْ أَهَمَّ أَسَبَابِ عَوْدَة الشِّرْك إلى الأُمَّة .

وحين نُصَدِّق أنَّ الشِّرْك قَدْ عاد إلى جَزِيرَة الْعَرَب فإنَّنَا نَكُون بِهَذَا قَدْ كَذَّبْنَا رَسُولَ اللَّه ﷺ حين قال ﴿ إِنَّ الشَّيْطَانَ

قَدْ أَيِسَ أَنْ يُعْبَدَ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ ، وَلَكِنْ فِي التَّحْرِيشِ بَيْنَهُم ﴾ (١) ، كَمَا قال ﷺ ﴿ أَلاَ وَإِنِّي لَسْتُ أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُسَافُ أَخْشَى عَلَيْكُمْ الدُّنْيَا أَنْ تَنَافَسُوهَا ﴾ (٢) . أَنْ تُشْرِكُوا ، وَلَكِنْ أَخْشَى عَلَيْكُمُ الدُّنْيَا أَنْ تَنَافَسُوهَا ﴾ (٢) .

وإذاً أَرَدْنَا الْمُحَافَظَة على التَّوْحِيد فَلْنَعْمَلْ على حِمَايَة دِيَارِ الْمُسْلِمِينِ مِنْ أَعْدَاء الإسْلاَم ، ولْنَعْمَلْ على إعادة الْحَيَاة الإسْلاَمِيَّة إلى دِيَارِ الْمُسْلِمِينِ ، ولْنَعْمَلْ على إِرْسَاء النَّظُم الاَقْتِصَادِيَّة والسِّيَاسِيَّة الإسْلاَمِيَّة في نُظُم الْحُكْم ، ولْنَعْمَلْ لِلإسْلاَم مِثْلَمَا عَمِل الأوائل .

رابعاً: إِنَّ الْوَسِيلَة والتَّوَسُّل لَيْسَتَا مِمَّا اخْتَصَّ اللَّه تَعَالَى به نَفْسَه وتَفَرَّد به ، بَلْ إِنَّ الإِنْسَان يَتَوَسَّل بالْوَسَائِل الْمَقْبُولَة عِنْد اللَّه تَعَالَى ، ولَيْس هذا شِرْكًا كَمَا يَدَّعِي فِكْر ابن تَيْمِية ، بَلْ إِنَّ الإِسْلاَم قَدْ أَمَر بالاسْتِغَاثَة بالأَسْبَاب والْمُسَبِّبَات ، وَحَعَلَهَا اللَّه تَعَالَى أُسَاسَ النَّظَام الْكَوْنِيّ ، سَواء كَانَتِ الأَسْبَاب مَادِّيَّةً أو مَعْنُويَّةً ؛ فَلاَ فَرْقَ بَيْنِ الاسْتِشْفَاء بقُرْضَ السَّبرين والاسْتِشْفَاء بالرُّقَيَة الشَّرْعِيَّة في هذا الصَّدَد (٢).

⁽١) أُخْرَجَه أُحْمَد والتِّرْمِذِيّ ومُسْلِم عن حابر 🗞 .

⁽٢) أُخْرَجَه الْبُخَارِيّ ومُسْلِم والطَّبْرَانِيّ وابن الْمُبَارَك عَنْ عُقْبَة بن عَامِر 🐟 .

⁽٣) رَاجِعِ الصُّفَحَاتِ مِن ٦٠ – ٦٢ في كِتَابِنَا هذا .

ر المساكة الخامسة) الإجْدماع عند ابن تَدْمِية

مِمَّا يُمَيِّز فِكْرَ ابن تَيْمِيَة ادِّعَاؤُه الإِجْمَاعَ أو اتِّفَاقَ الْعُلَمَاء في مَسَائِل لَمْ يَتَحَقَّقْ فِيهَا إِجْمَاع ولا اتِّفَاق !!

فَتَحِدُه يَقُول : اتَّفَق الأئمَّة .. اتَّفَق أئمَّة الْمُسْلِمِين .. اتَّفَق أَئمَّة الْمُسْلِمِين .. اتَّفَق أَئمَّة الإَسْلاَم .. وهَكَذا . مَنْ هُمْ هؤلاء الأئمَّة الذين اتَّفَقُوا ؟!

من الذي نَقُل له هذا الإجْماع ؟!

عِنْدَمَا يُحَقِّق الْبَاحِثُ هذا الْأَتِّفَاقَ يَصِل إلى أَنَّه مَحْض اخْتِرَاع مِن ابن تَيْمِيَة !

وبِذَلِك فِإنَّ ابن تَيْمِيَة يَقَع في سَقَطَات كَبيرَة ، أَذْكُر مِنْهَا

ما يَلِي :

١- ادِّعَاء الإِحْمَاع في أُمُور غَيْر مُحْمَع عَلَيْهَا ، والإِحْمَاع مِن الْادلة الشَّرْعِيَّة الْمُتَّفَق عَلَيْهَا ، ويَأْتِي في الْمَرْتَبَة التَّالِية لِلْكِتَاب اللَّه يَأْذَنْ به الله .
 ١- الاسْتِنَاد إلى الأَحَادِيث الْوَاهِيَة أو حَتَّى قَوْل الصَّحَابِيّ إذا كان في صَالِح أَفْكَار ابن تَيْمِية ، ورَد الأَحَادِيث الْمَشْهُورَة كان في صَالِح أَفْكَار ابن تَيْمِية ، ورَد الأَحَادِيث الْمَشْهُورَة

THE PRINCE GHAZINTY ST FOR QURANIC THOUGHT

أو تَضْعِيفُهَا أو تَحَاهُلُهَا إذا كَانَتْ لا تُؤَيِّد فِكْرَه .

وَلَكِنَّ مُشْكِلَتَنَا الآن في اخْتِرَاعِه وادِّعَائِه الإِجْمَاعَ أو اتِّفَاقَ الْعُلَمَاء ..

وإلَيْك بَعْضاً مِنْ نُصُوص ابن تَيْمِيَة في ذلك :

(1)

ادَّعَى ابْنُ تَيْمِية إِحْمَاعَ الصَّحَابَة والتَّابِعِين وسَائِر الْمُسْلِمِين والتَّابِعِين وسَائِر الْمُسْلِمِين والتَّبِي عَلَيْ بَعْد وَائمَّتِهِمْ على عَدَم مَشْرُوعِيَّة طَلَب الشَّفَاعَة مِن النَّبِي عَلَيْ بَعْد مَوْتِه أو سُؤالِه شَيْئاً أو الْقَوْل بأنَّ طَلَب الاسْتِغْفَار مِن النَّبِي عَلَيْ بَعْد مَوْتِه مِثْل طَلَب الاسْتِغْفَار مِنْه وهو حَي مِصْدَاقاً لِقَوْل اللَّه تَعَالَى ﴿ وَلَوْ أَنَهُمْ إِذْ ظُلَمُواْ أَنَهُسَهُمْ جَآءُوكَ فَاسَتَغْفَرُواْ اللَّه وَاسْتَغْفَرُواْ اللَّه وَاسْتَغْفَرُواْ اللَّه وَاسْتَغْفَرُواْ اللَّه وَاسْتَغْفَرُواْ اللَّه وَاسْتَغْفَرُ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُواْ اللَّهُ تَوَّابًا رَّحِيما ﴾ (١) (٢).

(٢)

⁽١) سورة النساء: ٦٤

⁽٢) انْظُرْ مجموع الفتاوى : قاعدة في التوسل والوسيلة ١٥٩/١

في الدُّنْيَا وعلى هذا دَلَّتِ الآثَارِ الصَّحِيحَةُ النَّابِتَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ والصَّحَابَة وأثمَّة الْمُسْلِمِين (١) .

(٣)

ادَّعَى ابْنُ تَيْمِيَة اتِّفَاقَ الأئمَّة على أَنَّه لو نَذَر أَنْ يُسَافِر إلى قَبْرِه عَلَيْه أَنْ قَبْرِه مِن الأَنْبِيَاء والصّالِحِين لَمْ يَكُنْ عَلَيْه أَنْ يُوفِي بَنَذْره ، بَلْ يُنْهَى عَنْ ذَلَكُ (٢) .

وقاًل : ولِهَذَا اتَّفَق أئمَّة الدِّين على أنَّ الْعَبْد لَوْ نَذَر السَّفَرَ إلى زِيَارَة قَبْر الْخَلِيل والطُّور الذي كَلَّم اللَّهُ عَلَيْه مُوسَى التَّلِيْنَ أَو جَبَل حِرَاء ونَحْو ذلك لَمْ يَجِبْ عَلَيْه الْوَفَاء بنَذْره ... والسَّفَر إلى هَذِه الْبقاع مَعْصِية في أَظْهَر الْقَوْلَيْن (٢) .

(٤)

قال ابن تَيْمِيَة : ولِهَذَا اتَّفَق أَئمَّة الإسْلاَم على أَنّه لا يُشْرَع بِنَاء الْمَسْجِد على الْقُبُور ، ولا تُشْرَع الصَّلاَة عِنْد الْقُبُور ، بَلْ كَثِير مِنَ الْعُلَمَاء يَقُول : الصَّلاَة عِنْدَهَا بَاطِلَة (٤) .

⁽١) انْظُرْ مجموع الفتاوى ٣٣٥/٢

⁽٢) نَفْس الْمَصْدَر ٢٣٤/١ ، ٢٣٥

⁽٣) نَفْس الْمَصْدَر ٣٢/٢٧

⁽٤) نَفْس الْمَصْدَر ٣٩٨/٣

THE PRINCE GHAZITAUST FOR QURANIC THOUGHT

وقال : وقَدِ اتَّفَق الأئمَّة على أَنَّه لا يُشْرَع بِنَاء هَذِه الْمَشَاهِد على الْقُبُور^(۱) .

وقال: وأمّا مَشَاهِد الْقُبُور ونَحْوُهَا: فَقَدِ اتَّفَق أَئمَّة الْمُسْلِمِين على أنّه لَيْس مِنْ دِين الإسلام أنْ تُخَصّ بِصَلاَة أَوْ دُعَاء أَوْ غَيْر ذلك ، ومَنْ ظَنّ أنّ الصَّلاَة والدُّعَاء والذِّكْر فِيهَا أَفْضَل مِنْه فِي الْمَسَاحِد فَقَدْ كَفَر (٢).

وقال: اتَّفَق الأئمَّة أَنَّه لا يُبْنَى مَسْجد على قَبْر ؛ لأنّ النّبيّ قال ﴿ إِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ الْقُبُورَ مَسَاجِلَا فَلاَ تَتَّخِذُوا الْقُبُورَ مَسَاجِلا ؛ فَإِنِّي أَنْهَاكُمْ عَنْ ذَلِك ﴾ ، ألا فلا تَتَّخِذُوا الْقُبُورَ مَسَاجِلا ؛ فَإِنِّي أَنْهَاكُمْ عَنْ ذَلِك ﴾ ، وأنّه لا يَجُوز دَفْنُ مَيِّتٍ في مَسْجد ، فإنْ كان الْمَسْجِد قَبْل الدَّفْن غُيِّر : إمّا بتَسْوِيَة الْقَبْر أو بَنَبْشِه إنْ كان جَدِيداً ، وإنْ كان الْمَسْجد وإمّا أنْ كان الْمَسْجد وإمّا أنْ تُزال الْمَسْجد وإمّا أنْ تُزال صُورَة الْقَبْر ، فالْمَسْجد الذي على الْقَبْر لا يُصَلّى فيه فَرْض ولا نَفْل ؛ فإنّه مَنْهي عَنْه (٢) .

قال ابن تَيْمِيَة : وأمّاً بِنَاء الْمَسَاجِد على الْقُبُور (وتُسَمَّى

⁽١) انْظُرْ مجموع الفتاوى ٤٤٨/٢٧

⁽٢) نَفْس الْمَصْدَر ٢٢٤/٢٣

⁽٣) نَفْس الْمَصْدَر ١٩٤/٢٢ ، ١٩٥

تفليل المسلم والمسلم المسلم ا

" مَشَاهِدَ "): فَهَذَا غَيْر سَائِغ ، بَلْ جَمِيع الْأُمَّة يَنْهَوْن عَنْ ذلك ... وقَدِ اتَّفَق أَثمَّة الْمُسْلِمِين على أَنَّ الصَّلاَة في الْمَشَاهِد لَيْس مَأْمُوراً بِهَا لا أَمْرَ إيجاب ولا أَمْرَ اسْتِحْبَاب ، ولا في الصَّلاَة في الْمَشَاهِد التي على الْقُبُور ونَحْوِهَا فَضِيلَة على سَائِر الصَّلاَة في الْمَشَاهِد التي على الْقُبُور ونَحْوِهَا فَضِيلَة على سَائِر الْبَقَاع فَضْلاً عَنِ الْمَسَاجِد باتِّفَاق أَثمَّة الْمُسْلِمِين ، فَمَنِ اعْتَقَد أَنَّ الصَّلاَة على غَيْرِهَا أَو أَنَّهَا أَنْ الصَّلاة على غَيْرِهَا أَو أَنَّهَا أَنْ الصَّلاة على عَيْرِهَا أَو أَنَّهَا الْمُسْلِمِين ومَرَق مِن الدِّين ، بَلِ الذي عَلَيْه الأُمَّة أَنَّ الصَّلاَة فيها مَنْهي عَنْهَا نَهْيَ تَحْرِم .

ولِهَذَا لا يُشْرَع باتِّفَاق الْمُسْلِمِين أَنْ يُنْذَر لِلْمَشَاهِد التي على الْقُبُور لا زَيْت ولا شَمْع ولا دَرَاهِم ولا غَيْر ذلك لِلْمُحَاوِرِين عِنْدَهَا وخُدَّام الْقُبُور^(۱).

(0)

ادَّعَى ابْنُ تَيْمِيَة اتِّفَاقَ السَّلَف وأئمَّة الدِّين على أنّ أهْل الْمَدِينَة لا يَزُورُون قَبْرَه ﷺ ، بلْ ولا يَقِفُون عِنْدَه لِلسَّلاَم إذا دَخَلُوا الْمَسْجدَ أو خَرَجُوا(٢) .

⁽۱) انْظُرْ مجموع الفتاوى ٣١٨/٢٤

⁽٢) نَفْس الْمَصْدَر ٢٤٣/٢٧

يَدَّعِي ابْنُ تَيْمِيَة عَدَمَ وُجُود إِجْمَاع على أَنَّ مَوْضِع قَبْر الرَّسُول عَلَيْ أَفْضَل بِقَاع الأَرْض ، ويَقُول أَنَّ هذا كلام الْقَاضِي عِيَاض ولَمْ يَسْبِقْه أَحَدٌ إلَيْه ولا وَافَقَه أَحَدٌ عَلَيْه ، وحَرَّف كَلاَم الْقَاضِي عِيَاض مِنْ " مَوْضِع الْقَبْر " إلى " تُرَاب الْقَبْر " وهو عَدَم أَمَانَة فِي النَّقْل (١) (٢) .

(Y)

يَدَّعِي ابن تَيْمِيَة اتِّفَاقَ المسلِمين على أنَّ مَنْ قال " إنَّ النَّبِيّ اللَّهِيّ كان نَبيًا قَبْل أنْ يُوحَى إلَيْه " فهو كافِر (") (ا) .

(^)

ادَّعَى ابْنُ تَيْمِيَة اتِّفَاقَ الأئمَّة والإمَام مَالِك على كَرَاهِيَة الدُّعَاء قُبَالَة وَحْه النَّبي عِلاً (٠) .

⁽۱) انْظُرْ مجموع الفتاوى ۳۸/۲۷

 ⁽٢) لإظْهَار كَاذِب ادِّعاء ابن تَيْمِية " أنَّ هذا كَلاَم الْقَاضِي عِيَاض فَقَطْ وأنه لَمْ يَسْبِقْه إلَيْه أو يوافِقْه عَلَيْه أحد " انْظُرْ صفحة ٩٢ ، ٩٣ مِنْ كِتَابَنَا هذا .

 ⁽٣) كَيْف يَكُون كافراً مَنْ يُصَدِّق قَوْلَ النَّبِي ﷺ في الْحَدِيث الصَّحِيح ﴿ كُنْتُ نَبِيًا وَآدَمُ بَيْنَ الرُّوحِ والْجَسَد ﴾ ؟!!

⁽٤) انْظُرْ كَلاَمَه والرَّدَّ عَلَيْه في َذلك في الصَّفَحَات ٨٦ – ٨٩ مِنْ كِتَابِنَا هذا .

⁽٥) انْظُرْ مجموع الفتاوى ١٤٧/٢٦

THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THO SOUT

يَدَّعِي ابْنُ تَيْمِيَة اتِّفَاقَ أَثَمَّة الْمُسْلِمِينَ على أَنَّ الظَّنّ بأَنَّ الظَّنّ الدُّعَاء عِنْد قَبْر النَّبِي اللَّيْ مُسْتَجَاب أو أَنَّه أَفْضَل مِنَ الدُّعَاء فِي الْمَسَاجِد والبُّيُوت مِنَ الْمُنْكَرَات الْمُبْتَدَعَة ، وهي مُحَرَّمَة (١).

ويَقُول : واتَّفَق الأئمَّة على أنَّه يُسَلَّم عَلَيْه عِنْد زِيَارَتِه وعلى صَاحِبَيْه ...

ومع هذا لَمْ يَقُلْ أَحَدٌ مِنْهُمْ أَنَّ الدُّعَاء مُسْتَجَابِ عِنْد قَبْرِه ، ولا أَنَّه يُسْتَحَبُ أَنْ يَتَحَرَّى الدُّعَاءَ مُتَوَجِّهاً إلى قَبْرِه ، بَلْ نَصُّوا على نَقِيض ذلك ، واتَّفَقُوا كُلُّهُمْ على أَنَّه لا يَدْعُو مُسْتَقْبِلَ الْقَبْر ، بَلْ نَصَّ أَئَمَة السَّلَف على أَنَّه لا يُوقَف عِنْدَه لِلدُّعَاء مُطْلَقاً (٢) .

ويَقُول: وقَدْ تَوَاتَر عَنِ الصَّحَابَة أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا نَزَلَتْ بِهِمُ الشَّدَائد - كَحَالِهِمْ في الْجَدْب والاسْتِسْقَاء وعِنْد الْقِتَال والاسْتِسْقاء رعِنْد الْقِتَال والاسْتِنْصَار - يَدْعُون اللَّهَ ويَسْتَغِيثُونَ في الْمَسَاجِد والْبُيُوت، ولَمْ يَكُونُوا يَقْصِدُون الدُّعَاءَ عِنْد قَبْر النَّبِي عَلَيْ ولا غَيْرِه مِنْ ولَمْ يَكُونُوا يَقْصِدُون الدُّعَاءَ عِنْد قَبْر النَّبِي عَلَيْ ولا غَيْرِه مِنْ

⁽۱) انْظُرْ محموع الفتاوى ۲۲/۲۷

⁽٢) نَفْس الْمَصْدَر ١١٦/٢٧ ، ١١٧

THE PRINCE GHAZIVAUST FOR QURANIC THOUGHT.

قُبُور الأَنْبِيَاء والصّالِحِينُ^(١) .

(1.)

يَقُول ابن تَيْمِيَة : مَنْ تَعَبَّد بِعِبَادَة لَيْسَتْ وَاجِبَةً ولا مُسْتَحَبَّةً وهو يَعْتَقِدُهَا وبدعةً الله والمَسْتَحَبَّةً فَهُو ضَالٌ مُبْتَدِع بِدْعَةً سَيِّئَةً لا يَعْبَد إلاَّ بِمَا هو واجَب أو مُسْتَحَبَّ الله لا يُعْبَد إلاَّ بِمَا هو وَاجَب أو مُسْتَحَب (٣) (٤).

وَيَقُول : فَمَنِ اتَّخَذ عَمَلاً مِنَ الأَعْمَال عِبَادَةً ودِيناً ولَيْس ذلك في الشَّرِيعَة وَاحِباً ولا مُسْتَحَبَّاً فَهُو ضالٌ باتِّفَاق الْمُسْلِمِين ، وقَصْد الْقُبُور لأَجْلُ الدُّعَاء عِنْدَهَا رَجَاءَ الإِجَابَة هو مِنْ هذا

⁽۱) انْظُرْ مجموع الفتاوى ۱۲۲/۲۷

⁽٢) مَسْأَلَة الذَّهَابِ إلى قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ لِلدُّعَاءِ أَوْ الاسْتِغَاثَة :

⁻ وَرَدَتْ عَنْ مَالِك الدَّارِ - خَازِن عُمَر بن الْخَطَّابِ - في عام الْقَحْط ..

رواه ابن أبي شَيْبَة والْبَيْهُقِيّ في الدَّلاَئل وابن عساكر في تاريخه ، وصَحَّحَه ابن حَجَر في الْفَتْح وابن كثير في " الْبدَايَة والنِّهَايَة " .

⁻ ووَرَدَتْ عَنِ السَّيِّدَة عائشة في عَام الْقَحْط حين جَعَلُوا كُوَّةً في سَقْف الْحُجْرَة إلى السَّمَاء لِلاسْتِغَانَة به ﷺ .. رواه الدّارِمِيّ ، وقَدْ ذَكَره ابن تَيْمِيَة لَفُسُه وضَعَّفُه لأَنّه لا يُؤيِّد فِكْرَه !

⁽٣) انْظُرْ مجموع الفتاوى ١٦٠/١

⁽٤) اتِّفَاق أَثمَّة الدِّين على عَدَم جَوَاز التَّعَبُّد بِعِبَادَة لَيْسَتْ وَاحِبَةً ولا مُسْتَحَبَّةً كَلاَم لا مَعْنَى له ولا يَقُولُه فَقِيه .

الْبَاب ؛ فَإِنَّه لَيْس مِن الشَّرِيعَة لا وَاحِباً ولا مُسْتَحَبَّا ، فَلاَ يَكُون دِيناً ولا حَسَناً ولا طَاعَةً لِلله ولا مِمَّا يُحِبُّه اللَّه ويَرْضَاه ، ولا يَكُون عَمَلاً صَالِحاً ولا قُرْبَةً ، ومَنْ جَعَلَه مِنْ هذا الْبَاب فَهُو ضَالَ باتَّفَاق الْمُسْلِمِين (١) .

(11)

ادَّعَى ابْنُ تَيْمِيَة اتِّفَاقَ الأئمَّة على أَنَه لا يُمَسَّ قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ وَلا يُعَسَّ قَبْرِ النَّبِيِّ ﴿ وَلا يُقَبَّلُ (٢) .

كَمَا ادَّعَى اتِّفَاقَ الأئمَّة على عَدَم جَوَاز تَقْبِيل حُجْرَة نَبِيِّنَا لِللهُ مَنْهِيٌّ عَنْهُ.

ويَقُول : وَكَذَلِك حُجْرَة نَبِيّنَا ﷺ وحُجْرَة الْخَلِيل وَعُجْرَة الْخَلِيل وَغَيْرُهُمَا مِنَ الْمَدَافِن التي فِيهَا نَبِيّ أُو رَجُل صَالِح لا يُسْتَحَبّ تَقْبِيلُهَا ولا التَّمَسُّح بِهَا باتِّفَاق الأَثمَّة ، بَلْ مَنْهِيٌّ عَنْ ذلك ..

واتَّفَق الأثمَّة على أنه لا يَتَمَسَّح بِقَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ ولا يُقَبِّلُه، وهذا كُلُه مُحَافَظَةً على التَّوْحِيد^(٣).

ويَقُول : وأمَّا التَّمَسُّح بالْقَبْر – أيَّ قَبْرٍ كان – وتَقْبِيلُه

⁽١) انْظُرْ مجموع الفتاوى ٢٥٢/٢٧

⁽٢) انْظُر الرَّدَّ على البكري ٤٦٩/٢ ومجموع الفتاوى ٢٢٣/٢٧

⁽٣) انْظُرْ مجموع الفتاوى ٢٢٣ ، ٢٢٣

وتَمْرِيغِ الْخَدِّ عَلَيْهِ : فَمَنْهِيَّ عَنْهُ بِاتِّفَاقُ الْمُسْلِمِينِ ولَوْ كان ذلك مِنْ قُبُورِ الأَنْبِيَاء ، ولَمْ يَفْعَلْ هذا أَحَدٌ مِنْ سَلَف الأُمَّة وأَثَمَّتِهَا ، بَلْ هذا مِنَ الشِّرْكِ(١) (٢) .

(۱) انْظُرْ مجموع الفتاوى : مسألة يزور القبورَ ويَستنجد بالمقبور مِنْ مَرَض به أو بفَرَسِه ٩١/٢٧ ، ٩٢

(٢) تَقْبيل قَبْر النّبي ﷺ أو مَسُّه وَرَد عَنْ كثير مِن الصَّحَابَة والتّابعين
 والسَّلَف :

- وَرَدْ عَن الصَّحَابِيّ الْحَلِيل أَبِي أَيُّوب الأَنْصَارِيّ ؛ حَيْث أَقْبَل مَرْوَان ابن الْحَكَم يَوْماً فَوَجَد رَجُلاً وَاضِعاً وَجْهَه على الْقَبْر - ولَمْ يَعْرِفْ أَنَه أَبُو ابن الْحَكَم يَوْماً فَوَجَد رَجُلاً وَاضِعاً وَجْهَه على الْقَبْر - ولَمْ يَعْرِفْ أَنَه أَبُو الْمُوب فَقَال : نَعَمْ .. جَفْتُ رَسُولَ اللّهِ عَلَيْ اللّهِ اللهِ عَلَيْ يَقُول ﴿ لاَ تَنْكُوا عَلَى اللّهِ إِذَا وَلِيهُ غَيْرٌ أَهْلِه ﴾ .. رَوَاه الإمام أَحْمَد وَلِيهُ أَهْلِه ﴾ .. رَوَاه الإمام أَحْمَد والْحَبَرانِيّ في الْكَبِير والأُوسَط ، والْحَبَرانِيّ في الْكَبِير والأُوسَط ، والْحَبَرانِيّ في الْكَبِير والأُوسَط ، وصَحَّحَه - وابن عَسَاكِر والطَّبَرانِيّ في الْكَبِير والأُوسَط ، وصَحَّحَه ، واللهُ يُشْمِيّ : ونَّقَه الإمام أَحْمَد ، والطَّعُون الْوَارِدَة في تَحْرِيجِه مَرْدُودَة .

- ووَرَد عَنْ عَبْد اللَّه بن عُمَر .. أُوْرَدَه الذَّهَبِيِّ في السُّيْرِ والأَصْبَهَانِيِّ .

- وَوَرَد عَنْ مُؤَذِّن الرَّسُولُ عَلَيْ بِلَال بن رَبَاح ؛ حَيْث مَرَّغ وَجْهَه على الْقَبْرِ الشَّريف .. أوْرَدَه ابن عَسَاكِر في " تَارِيخ دِمَشْق " والْغَسّانِيّ في أخبَارِه ، وذَكَره الْمَزِّي في " تَهْذِيب الْكُمَال " والتَّوَوِيّ في " تَهْذِيب الأَسْمَاء " ، وقال الشَّوْكَانِيّ في " نَيْل الأَوْطَار " : رُوِيَتْ عَنِ ابن عَسَاكِر بِسَنَد جَيِّد ، وحَسَنَه غَيْر وَاحِد مِن الْعُلْمَاء .

قال ابن تَيْمِيَة : لَمْ يَقُلْ أَحَدٌ مِنْ عُلَمَاء الْمُسْلِمِين الْمُعْتَبَرِين أَن عَلِيّاً أَعْلَم وأَفْقَه مِنْ أَبِي بَكْر وعُمَر ، بَلْ ولا مِنْ أَبِي بَكْر وعُمَر ، بَلْ ولا مِنْ أَبِي بَكْر وَحُدَه ، ومُدَّعِي الإِجْمَاع على ذلك مِنْ أَجْهَلَ النّاس وأَكْذَبِهِمْ (١) .

(17)

ادَّعَى ابْنُ تَيْمِيَة اتِّفَاقَ أَهْلِ الْمَعْرِفَة بِالْحَدِيثِ أَنَّ لَفْظ ﴿ اللَّهُمَّ وَالْ مَنْ وَالْأَهُ ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ ، وَالْصُرْ مَنْ نَصَرَهُ

= - ووَرَد عَنْ مُحَمَّد بن الْمُنْكَدِر - مِنْ سَادَات التَابِعِين - حَيْث كان يُصِيبُه صُمَات فَيَقُوم ويَضَع حَدَّه على قَبْر النَّبِي ﷺ ثُمَّ يَرْجع ، فَعُوتِب في ذلك فَقَال : إِنّه يُصِيبُني حَطْرُه ، فَإِذَا وَجَدْتُ ذلك اسْتَغَثْتُ بِقَبْر النَّبِي ﷺ ..

وكان يُأْتِي مَوْضِعاً مِن الْمَسْجِد فِي السَّحَر يَتَمَرَّغَ فَيه ويَضْطَجِع ، فَقِيل له في ذلك فَقَال : إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ في هذا الْمَوْضِع " يَغْنِي رَآه فِي النَّوْم .. أُوْرَدَه ابن عَسَاكر فِي " تَارِيخ دِمَشْق " والذَّهَبِيّ فِي " سِير أَعْلاَم النَّبَلاء ، وأُوْرَده الْحَافِظ الْعِرَاقِيّ عَن الإمام أَحْمَد .

- وفي الْبُخَارِيّ احْتِفَاظ السَيِّدَة أُمَّ سَلَمَة بِشَعَرَات مِنْ رَسُول اللَّه ﷺ كان الصَّحَابَة يَتَبَرَّكُون بهَا .

وبِهَذَا تُرَى كَذَبِ ادِّعَاء ابن تَيْمِيَة اتَّفَاقَ الأئمَّة على عَدَم التَّمَسُّحِ أو تَقْبِيلُ الْقَبْرِ الشَّرِيف .

(۱) انْظُرْ مجموع الفتاوى ٣٩٨/٤

THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC T (۲) (۱) تا خُذُلُه کَدِب (۲) فَدُلُ مَنْ خَذَلُه کَدِب (۲) فَدُلُهُ مَنْ خَذَلُه کَدِب (۲)

(11)

ادَّعَى ابْنُ تَيْمِيَة اتِّفَاقَ أَهْلِ الْمَعْرِفَة بِالْحَدِيثِ على أَنَّ حَدِيثِ على أَنَّ حَدِيثِ هِإِنَّ فَاطِمَةَ أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا فَحَرَّمَهَا اللَّهُ وَذُرِّيَّتَهَا عَلَى النَّارِ ﴾ كَذِب (٢) (١).

(10)

قال ابن تَيْمِية : الْمَشْهَد الْمَنْسُوب إلى الْحُسَيْن بن عَلِي عِيْضِطْ الذي بالْقَاهِرَة كَذِب مُخْتَلَق بِلاَ نزاع بَيْن الْعُلَمَاء الْمَعْرُوفِين عِنْد أَهْل الْعِلْم الذين يَرْجِع إِلَيْهِمُ الْمُسْلِمُون في مِثْل ذلك لِعِلْمِهِمْ وصِدْقِهِمْ ، ولا يُعْرَف عَنْ عَالِم مُسَمّى مَعْرُوف

⁽١) انْظُرْ مجموع الفتاوى ٤١٧/٤ ، ٤١٨

 ⁽٢) وإذا أُرَدْتَ أَنْ تَعْرِف كَذِبَ ادِّعَاء ابن تَيْمِيَة في ذلك فَارْجِعْ إلى صَفْحَة 114 ، ١١٩ مِنْ كِتَابِنَا هذا لِتَطَلِع على بَعْض مِنْ رِوَايَات هذا الْحَدِيث في دَوَاوَين السُّنَّة .

⁽٣) انْظُرْ مِنْهَاجِ السُّنَّةِ النَّبُوِيَّةِ ٢٩/٤

⁽٤) وقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ الْحَاكِم - وصَحَّحَه - وأبو نُعَيْم والْبزّار والطَّبَرَانِيّ بِسَنَد رِحَالُه نِقَات وأبو يَعْلَى وتَمّام في فَوَائدِه وابن عَسَاكِر عَنِ ابن مَسْعُود ﷺ ، وحَسَّنَه الْمُنَاوِيّ في إثْحَاف السّائل ، وأبو نُعَيْم في مَعْرِفَة الصَّحَابَة وابن شاهين وتَمّام عَنْ زَرّ ، وصَحَّح الدّارَقُطْنيّ إرْسَالُه .

بعِلْم وصِدْق أنّه قال : إنّ هذا الْمَشْهَد صحيح (١) (٢) .

هَكَذَا جَعَل ابْنُ تَيْمِيَة مِنْ كَلِمَة " اتَّفَق الأئمَّة .. اتَّفَق أَهْل الْعِلْم .. اتَّفَق أَهْل الْعِلْم .. اتَّفَق أَئمَّة الدِّين " سُلَّماً لإسْبَاغ الصِّحَّة على كَلاَمِه وجَلْب ثِقَة الْقَارِئ فِيمَا يَقُول ، إلاَّ إنْ كان يَقْصِد بالأئمَّة أو أئمَّة الدِّين أو الْفُقَهَاء نَفْسَه باعْتِبَارِه وَحْدَه أَئمَّة الدِّين وعُلَمَاء الْمُسْلِمِين !!

حتى في الْعَصْر الْحَدِيث (الْقَرْن الْعِشْرِين) - قَرْن ابن عَبْد الْوَهّاب - أَسْبَغُوا على ابن تَيْمِيَة لَقَبَ " شَيْخ الإسْلاَم " ، رَغْم أَنَّ ابن تَيْمِيَة لَمْ يَكُنْ في يَوْم مِن الأَيّام شَيْخَ مَكَّة ولا شَيْخَ الْمَدِينَة ولا شَيْخَ جَزِيرَة الْعَرَب ولا شَيْخاً لِلأَزْهَر الشَّريف ولا شَيْخاً لِمَسْجِد جَامِع مِنْ مَسَاجِد الْمُسْلِمِين !!

⁽١) انْظُرْ مجموع الفتاوى ١/٢٧ ٤٥

⁽٢) إِجْمَاعِ الْعُلَمَاءِ على عَدَم صِحَّة مَشْهَد الإمام الْحُسَيْنِ بالْقَاهِرَة لَمْ يَقُلْ به أَحَد ، وإنَّمَا هو مِن اخْتِرَاعِ ابن تَيْمِيَة .

الله في المنطقة المنط

أَرَى أَنَّنِي قَدْ بَيَّنْتُ لك بَعْضَ الآرَاء والأَفْكَار الْوَاهِيَة التي شَوَّهَتْ عَقِيدَةَ شَبَابِ الأُمَّة ، والتي كان مِنْ نَتَاثِحِهَا بَذْرُ رُوحِ الشَّكِ والْكَرَاهِيَة والتَّنَازُع بَيْنِ أَبْنَاء الأُمَّة ..

الشُّكُّ في عَقِيدَة بَعْضِهِمْ لِبَعْض.

والْكَرَاهِيَة الْمُتَبَادَلَة بَيْنَ الشَّبَابِ والشُّيُوخِ .

والتَّنَازُع إذا ما تَوَافَرَتْ سَاحَاتِ النِّزَاعِ .

والنَّتِيجَة .. أنَّ الأُمَّة الإسْلاَمِيَّة التي تَنْتَسب إلى أهْل السُّنَّة الآن مُفَرَّقَة مُشَنَّتَة ، لا تَكَاد تَجد مَسْجداً أو حَيَّا أو نَجْعاً إلاَّ وتَجد الْخِلاَفَ في مَسَائل الدِّين أَصْلاً مِنْ أُصُولِه ، وكأنَّ الأَصْل عِنْد أَهْل السُّنَّة هو الاخْتِلاَف ، والاسْتِثْنَاء هو الاتِّفَاق !!

وإنَّني أَرَى أَنَّ السَّبَ الأَكْبَر لِهَذَا التَّنَازُع هو انْتِشَار فِكْر مَدْرَسَة مُحَمَّد بن عَبْد الْوَهّاب^(١) التي اسْتَمَدَّت أَفْكَارَهَا وأُصُولَ مَبَادِثِهَا مِنْ فِكْر ابن تَيْمِيَة ..

فَمَثَلاً: كان أهْل مِصْر يَنْتَهِجُون الْمَذْهَبَ الشّافِعِيَّ فِقْهاً وَعَبَادَةً وأُسْلُوباً، وهو مَنْهَج صَحِيح لا غُبَارَ عَلَيْه ..

(١) يُرَاجَع في ذَلِك الإصْدَار الأَوَّل مِنْ ﴿ سِلْسِلَةَ التَّوْحِيد ﴾ وعُنْوَانُه " رَكَاثرَ التَّوْحِيد في مَدْرَسَة مُحَمَّد بن عَبْد الْوَهّاب ﴿ دِرَاسَة نَقْدِيَّة ﴾ " .

ثُمّ جاء تَلاَمِيذ هذه الْمَدْرُسَة THE PRINCE GHAZILITI

إِنْ وَجَدُوا مَسْجِداً يُقْنَت فيه في صَلاَة الصَّبْح أَحْدَتُوا فيه الْفُرْقَة والتَّنَازُع.

وإنْ وَجَدُوا جَمَاعَةً يَجْهَرُون بِالْبَسْمَلَة فِي الْفَاتِحَة فِي الصَّلاَة أَحْدَثُوا الْفُرْقَة والتَّنَازُع.

وإنْ وَجَدُوا أَهْلَ قَرْيَةٍ يَقْرَءُون الْقُرْآنَ لأَمْوَاتِهِمْ نَفَّرُوهُمْ وَأَخْدَتُوا الْفُرْقَةَ والتَّنَازُع .

وإنْ رَأُوا بمحموعةً مِنَ المسْلِمين تَنْتَسِب إلى شَيْخٍ صُوفِيٍّ كَفَّرُوهُمْ وأَخْرَجُوهُمْ مِنَ الْمِلَّة .

وإنْ رَأُوْا أَنَاساً يَتَبَرَّكُون بِرَسُول اللّه ﷺ أو بآل بَيْته النَّهُ مُوهُمْ بالشِّرْك الأَكْبَر الْمُحْرِج مِنَ الْمِلَّة .

وإنْ ... وإنْ ... وإنْ ..َ. وهَكَذَا ، حَتَّى صَارَتْ أُمَّة الإسْلاَم - في فَرْعِهَا الْكَبِير : أَهْلِ السُّنَّة - مُفَرَّقَةً مُشَنَّتَة .

على الرَّغْم مِنْ أَنَّ كُلِّ هذه الآرَاء اخْتِلاَفَات فِقْهِيَّة . . وَحْدَة الْمَسْجِد أَو الشّارع أَو الْقَرْيَة أَو النَّجْع أَهَم مِنْ إِنَّارَتِهَا ، سِيَّمَا إِذَا اقْتَرَنَ ذَلِك بِالاِخْتِلاَف الْمُؤَدِّي إِلَى التَّنَازُع والتَّشَتَّت .

لَوْ فَكُر تَلاَمِيذُ ابن عَبْد الْوَهَّابِ فِي فِقْه الأَوَّلُويَّات لَوَجَدُوا أَنَّ وَحْدُوا أَنَّ وَحْدَة الْمَسْجِد أَهَمّ مِنْ مَسْأَلَة الْجَهْر بِالْبَسْمَلَة أو الإسرار

بِهَا .. أَهَمَّ مِنْ تَرْكَ قُنُوت الصَّبْح أو الإثْيَان به ... وهَكَذَا فِي كُلَّ مَسَائِل الْفُرُوع ...

وَلَكِنَّ الذي لا يُغْتَفُر : هو مَسَائِل الْعَقِيدَة الْمُشَوَّهَة عِنْدَهُمْ والتي ذَكَرْنَا بَعْضَهَا في هذا الْكِتَاب ..

١- أَنْ يُصْبِح الشَّبَابُ الْمُسْلِمُ الْيَوْمَ مُعْتَقِداً أَنَّ اللَّه في السَّمَاء
 و" في " هَٰنَا مَكَانيَّة - وما يَتَبْع ذلك مِنْ تَخَيُّل وتَفْكِير .

٢- أَنْ يَعْتَقِد الْمُسْلِم أَنّ السَّمَاوَات السَّبْع فَوْقَهَا سِدْرَة الْمُنْتَهَى وفَوْقَهَا الْعَرْش وفَوْقَه اللَّه فَوْقِيَّةً حَقِيقِيَّةً (أَيْ مَكَانِيَّة)..
 تَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يَقُولُون عُلُواً كَبِيراً..

ولْتَتَخَيَّلْ - عَزِيزِي الْقَارِئُ - مَا يَتَخَيَّلُه شَبَابِ الْإِسْلاَمِ حين يُرَدِّدُون ذلك .

٣- أَنْ يَعْتَقِد الْمُسْلِمِ أَنَّ الْمَخْلُوقَاتِ غَيْر حَادِئَة .

٤ - أَنْ يَنْظُر الشَّبَاب إلى الْعَقِيدَة الضَّحِيحَة التي تُدَرَّس في الأَزْهَر
 على أَنَّهَا عَقِيدَة التَّعْطِيل التي تُخالِف عَقِيدَة أَهْل السُّنَّة والْحَمَاعَة .

لِذَلِك كُلّه .. فَإِنَّ هذا الْكِتَابِ صَرْخَة فِي شَبَابِ الإِسْلاَم ؟ لِيَنْتَبِهُوا إِلى خُطُورَة هذا الْفِكْرِ الْمُحْدَثِ الذي انْتَشَر فِي أَوْسَاطِ الْمُسْلِمِينِ وشَوَّه الْعَقِيدَةَ الصَّحِيحَةَ لِلأُمَّة .

واللُّه مِنْ وَرَاء الْقَصْد .



- * الْقُرْآن الْكَريم .
- * الْكُتُب التِّسْعَة لِلأَحَادِيث النَّبَويَّة .
- * ابن تَيْمِيَة لَيْس سَلَفِيّاً .. منصور مُحَمَّد مُحَمَّد عويس .. دار النهضة العربية القاهرة .
- * أخطاء ابن تَيْمِيَة في حَقّ رَسُول اللّه وآل بَيْتِه .. د. محمود السّيّد صبيح .. دار الركن والمقام – القاهرة .
- * التَّنْدِيد بِمَنْ عَدَّد التَّوْجِيد .. حَسَن بن عَلِي السَّقَاف .. دار الإمام النَّوَويِّ الأردن .
- * تَنْقِيح الْفُهُوم الْعَالِيَة بِمَا ثَبَت وما لَمْ يَثْبُتْ في حديث الْجَارِيَة .. حَسَن بن عَلِي السَّقَّاف .. دار الإمام النووِي .
- ﴿ رِسَالَة فِي الرَّدِ على ابن تَيْمِية فِي مَسْأَلَة حَوَادِث لا أُوَّلَ لَهَا .. الإمام
 بَهَاء الدِّين الْمِصْرِيِّ الشَّافِعِيِّ (تُونِّني سَنَة ٢٦٤ هـ) .
- * ركائز التَّوْحِيد في مَدْرَسَة مُحَمَّد بن عَبْد الوهّاب (دراسة نقديّة) .. الْمُؤَلِّف .. مكتبة الرَّحْمَة الْمُهْدَاة – الْمَنْصُورَة .
- * السَّيْف الصَّقِيل في الرَّدّ على ابن زفيل .. مُحَمَّد زاهِد بن الْحَسَن الْكَوْثَرِيّ .. مكتبة زهران القاهرة .
- * فَتْحَ الْمَحِيد شَرْح كِتَاب التَّوْحِيد .. عَبْد الرَّحْمَن آل الشَّيْخ .. دار الفضيلة - القاهرة .

THE PRINCE GHAZA RUST

- THE PRINCE GHAZI 1875 و الله المحكوم المسلم المسلم المسلم الله المسلم ا
 - كاملة الكواري .. مراجعة وتقديم د. سفر الحوالي .
 - * كَفَى تَفْرِيقاً لِلأُمَّة باسْم السَّلَف .. د. عُمَر عَبْد اللَّه كَامِل .
- * مُنَاظَرَة بَيْن الزَّمْزَمِيّ والأَلْبَانِيّ .. حَسَن بن عَلِي السَّقَاف .. دار الإمام النَّوَويّ الأردن .
 - * المكتبة الإلكترونيّة:
 - محموع فتاوى ابن تَيْمِيَة .. حَرْف لِتَقْنيَة الْمَعْلُومَات .
 - مكتبة الْعَقَائِد والْمِلَل .. التُّرَاث لأَبْحَاث الْحَاسِب الآلِيّ .

ص	الـمـوضــوع
٣	مقدمة الناشر
11	مقدمة المؤلف
١٦	* المسألة الأولى : التوحيد في فِكْر ابن تَيْمِيَة :
١٦	العقيدة الصحيحة لِلمسلمين التي حالفها ابن تَنْعِية
۲۱	عقيدة التشبيه والتحسم
77	عقيدة ابن تَيْمِيَة هي عقيدة التشبيه والتحسيم
	المصيبة الأولى: رَفْض ابن تَيْمِيَة الْمَحَازَ فِي اللغة والقرآن
7 &	والحديث
70	المصيبة الثانية : ادعاؤه بأنَّ الظاهر هو الحقيقة والمراد
4	المصيبة الثالثة : إثباته الْجِهَةَ والتَّحَيُّزَ لِلَّه تعالى
٣٢	المصيبة الرابعة : مسألة حوادث لا أُوَّلَ لَهَا
	المصيبة الخامسة : اعتقاده بأنّ اللّه تعالى يمكِن أنْ تَحِلّ فيه
٣٨	الحوادث
	المصيبة السادسة : اعتقاده بفَنَاء النّار وعَدَم خُلُود الْكُفّار
٣٩	فيها
	الحوادث المصيبة السادسة: اعتقاده بفَنَاء النّار وعَدَم خُلُود الْكُفّار فيها المصيبة السابعة: أنّ هذا الْفِكْر أُصَبَح عَقِيدَةَ الكثير مِنْ شباب الأُمَّة
٤٠	شباب الأمَّة

ص	FOR QURANIC THOUGHT
٤٢	أقانيم التوحيد عند ابن تَيْمِيَة
00	وقفة لا بُدّ مِنْهَا
79	* المسألة الثانية : سيدنا محمد ﷺ في فِكْر ابن تَيْمِيَة :
٧١	النتائج المترتبة على هذا الفكر
٧٦	نَهْيه عَنْ نَذْر السفر لِزيارة النَّبِيّ ﷺ وتقليله مِنْ أهمية الزيارة
٧٨	استنكاره خطابَ النَّبِيِّ ﷺ بَعْد موْته طلباً لِاستغفاره
٨٠	ادعاۋه عَدَمَ وجوب الصلاة على النَّبِيِّ ﷺ وآله في الصلاة
٨٢	ادعاؤه انْفِرَادَ القاضي عياض بتفضيل مَوْضِع القَبْر الشريف
٨٢	ادعاؤه اتِّفَاقَ الأئمَّة على عدم مس قَبْره على الله المسلمة
۸۲	ادعاؤه أنَّ النَّبِيِّ ﷺ لا يَرُدُّ سَلاَمَ مَنْ سَلَّم عَلَيْه
	ادعاۋه أنّ رَدّ رُوحه ﷺ ليس مِنْ خصائصه ولا فيه فضيلة له
۸۳	على غُيره
٨٤	إنكاره التوسلَ بذاته الشريفة ﷺ
	ادعاۋه أنّ الشيطان يَتمثل بالنَّبِيّ ﷺ ويَرُدّ السلامَ على مَنْ
٨٥	ُ سَلَّم عَلَيْه ويُخَاطِبُه عَلَى آنه رسول الله
۸٧	ادعاؤه الاتُّفَاقَ على تكفير مَنْ قال بنُبُوته ﷺ قَبْل البعثة
٨٨	إنكاره عِصْمَةَ النَّبِيِّ ﷺ والأنبياء عَلَيْهِم السلام مِن الذنوب
٩.	تعقيبات مُوَجَزَة :
91	صلاة الصحابة والتابعين عِنْد القبر وفي الحجرة الشريفة

ص	THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC PROVIDENCE OF THE PRINCE OF THE PRINC
97	مَوضع قَبْره ﷺ أَفْضَل بقاع الأرض
98	اختصاصه ﷺ برَدّ رُوحه لِرَدّ السلام على مَنْ سَلَّم عَلَيْه
97	مشروعية الزيارة وأهميتها لِلمُسْلِم
97	الشيطان لا يَتمثّل برسول اللّه ﷺ
٩٨	إثبات إيمانه ﷺ وعِلْمه وعِصْمته قَبْل البعثة
1.1	* المسألة الثالثة : آل البيت في فِكْر ابن تَيْمِيَة :
	اعتقاده عَدَمَ وُجُود مَزِيَّة لآل البيت وأنَّ قرابتهم مِنْ رسول
1.1	الله ﷺ لا فَائِدَةَ مِنْهَا.
1.7	مدخل في التعريف بآل البيت وفَضْلهم
1.0	اعتقاد ابن تَيْمِيَة أنَّ أَبُوَى النَّبِيِّ ﷺ في النار
1.0	إقحامه نَفْسَه في التفضيل بَيْن الصحابة
1.0	تكذيبه لِحَدِيث ﴿ يَا فَاطِمَةُ إِنَّ اللَّهَ يَغْضَبُ لِغَضَبِك ﴾.
1.7	اجتراؤه على السيدة فاطمة كليني
1.7	ادعاؤه أنَّ حُزْن السيدة فاطمة على أبيها ﷺ مَنْقَصَة في حقَّها.
1.4	انتقاده لِلسيدة فاطمة لأنّها تَشتكي إلى غَيْر اللّه
١٠٨	ادعاؤه أنّ تفضيل أزواج النَّبِيّ ﷺ بالتقوى لا لِمحرد المصاهَرة.
١٠٨	ادعاؤه عَدَمَ نَفْعه ﷺ لِقرابته
١٠٩	ادعاؤه ارْتِيَابَ النَّبِيِّ عِلْمُ فِي السيدة عائشة ﴿ لَكُ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ

ص	FOR QURANIC THOUGHT
١٠٩	تقليله مِنْ قَدْر ومكانة السيدة خديجة ﴿ السَّفَّا
١١.	اجتراؤه على الإمام عَلِيّ كرَّم اللَّه وَجْهَه
	ادعاؤه أنّ كثيراً مِن الصحابة كانوا يبغضون الإمام عَلِيّاً
111	ويسبّونه
111	تكذيبه لِحَدِيث ﴿ مَنْ كُنْتُ مَوْلاَهُ فَعَلِيٌّ مَوْلاَه ﴾
117	تعقيبات مُوجَزَة :
117	رَدَّ إِنكَارِه لِحَدِيث ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَغْضَبُ لِغَضَبِك ﴾
118	الرد على ادعائه عدمَ نَفْع القرابة مِنْ رسول اللَّه ﷺ
118	الرد على تنقيصه لِلسيدة فاطمة ﴿ الله على الله عل
117	مسألة الطاعة والاعتماد عَلَيْهَا
۱۱۷	الرد على ادعائه ارتيابَ النَّبِيِّ ﷺ في السيدة عائشة
۱۱۸	رَدَّ إِنكَارِه لِحديث ﴿ مَنْ كُنْتُ مَوْلاَهُ فَعَلِيٌّ مَوْلاَهِ ﴾
119	مسألة أنَّ الصحابة كانوا لا يحبُّون الإمام عَلِيًّا كُرَّم اللَّه وَجْهَه.
۱۲۰	الرد على عدم وحوب الصلاة على النَّبِيِّ ﷺ وعلى آله
	* المسألة الرابعة : الاستغاثة والتوسل والاستشفاع والتبرك
١٢٣	في فِكْر ابن تَيْمِيَة :
۱۲٤	إنكار ابن تَيْمِيَة لِلتوسل بذاته ﷺ
170	ادعاؤه عَدَمَ حواز سؤال النَّبِيِّ ﷺ ولا أحد مِن الْخَلْق شَيْعًاً

ص	THE PRINCE CHAZI TRUST
177	ادعاؤه الإجْمَاعَ على عدم جواز خِطَابِ النَّبِيِّ ﷺ بَعْد انتقاله.
۱۲۸	إنكاره حِكَاية العبيي
۱۲۸	ادعاؤه أنّ كَرَامَات الأولياء مِنْ فِعْل الشَّيَاطِين
179	احتراؤه على عَبْد اللَّه بن عُمْر
۱۳۰	كلامه في التبرك بآثار الأنبياء
١٣٣	ما يترتب على هذا الفكر
١٣٦	* المسألة الخامسة : الإجْمَاع عند ابن تَيْمِيَة :
	ادعاؤه الإجْمَاعَ على عدم مشروعية سؤال النَّبِيِّ ﷺ شيئاً بَعْد
١٣٧	انتقالها
١٣٧	ادعاؤه الاتُّفَاقَ على عدم رؤية اللَّه تعالى في الدنيا
۱۳۸	ادعاؤه الاتُّفَاقَ على النَّهْي عَنْ نَذْر السَّفَر لِزيارة النَّبِيِّ ﷺ
	ادعاؤه الاتُّفَاقَ على عدم مشروعية بناء المساجد على القبور
۱۳۸	وعدم مشروعية الصلاة بِهَا
١٤٠	ادعاؤه الاتَّفَاقَ على عدم زيارة أهْل المدينة لِلنَّبِيِّ ﷺ
	ادعاؤه الأتُّفَاقَ على عدم وجود إِجْمَاع على تفضيل مَوضع
181	الْقَبْرِ الشَّرِيفِ
1 2 1	ادعاؤه الأَنَّفَاقَ على كُفْر مَنْ قال بنُبُوَّته ﷺ قَبْل البعثة
181	ادعاؤه الأتِّفَاقَ على كراهية الدعاء قبالةَ وَجْه النَّبِيِّ ﷺ

ص	FOR QURANIC THOUGHT
	ادعاؤه الاتِّفَاقَ على أنَّ الدعاء عِنْد قَبْره عِنْ مِن الْمُنْكَرَات
127	الْمُبْتَدَعَة
127	إنكاره لاستسقاء الصحابة بالنَّبِيِّ ﷺ بَعْد انتقاله
	ادعاؤه أنَّ قَصْد القبور لأجْل الدعاء عِنْدَهَا رَجَاءَ الإِجَابَة
128	ابتداع وضلالة في الدّين
	ادعاؤه الاتفاق على عدم مشروعية مَسّ القَبْر الشريف أو تقبيله أو التمسح به
1 2 2	تقبيله أو التمسح به
	تفبيله أو التمسح به. ادعاؤه الاتّفاق على تكذيب حديث ﴿ اللّهُمّ وَالْ مَنْ وَالاَه ﴾. ادعاؤه الاتّفاق على تكذيب حديث ﴿ إِنَّ فَاطِمَةَ أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا ﴾. ادعاؤه الاتّفاق على أنّ الْمَشْهَد الْحُسَيْنِيّ بالْقَاهِرَة كَذِب مُحْتَلَق.
١٤٦	وَالاَه ﴾
	ادعاؤه الاتُّفَاقَ على تكذيب حديث ﴿ إِنَّ فَاطِمَةَ أَحْصَنَتْ
١٤٧	فَوْجَهَا ﴾
	ادعاؤه الاتِّفَاقَ على أنّ الْمَشْهَد الْحُسَيْنِيّ بالْقَاهِرَة كَذِب
١٤٧	مُخْتَلَق
1 2 9	خَاتِمَة
107	أَهُمّ الْمَرَاجِع
108	الْفِهْرِسِ

* الأَجْوِبَة التُّونُسيَّة عَلَى الرِّسَالَة النَّجْدِيَّة لأَبِي حَفْص الْمَحْجُوب الْمَالِكِيِّ .

* كَشْفَ النُّور عَنْ أَصْحَابِ الْقُبُورِ لِلشَّيْخِ عَبْدِ الْغَنيِّ النَّابُلْسيِّ .

* اللَّوْلُو الْمَكَّنُونَ فِي حُكْمِ الإخْبَارِ عَمَّا سَيَكُونَ لِلسَّيْخِ عَبْدَ الْغَنِيِّ النّابُلْسِيِّ .

اللَّمَحَات الرَّافِعَات لِلتَّدْهِيش عَنْ مَعَانِي صَلَوَات ابْن مَشِيش لِلشَّيْخ مُصْطَفَى الْبَكْريّ ، يَلِيه شَرْح صَلاَة ابْن بَشِيش لِلصّاوِيّ .

* لِسَان التَّعْرِيفَ بحال الْوَلِيّ الشَّرِيف سَيِّدِي إِبْرَاهِيم الدُّسُوقِيّ لِلْحَلاَل الْكَركِيّ.

* شَرْح سَيِّدِي إَبْرَاهِيم الدُّسُوقِيُّ عَلَى مَثْنَ أَبِي شُحَاع (قِسْم الْعِبَادَت) .

* فَرَحَ الْأَسْمَاعِ بِرُحَصِ السَّمَاعِ لِلشَّيْخِ أَبِيَ الْمَوَاهِبِ الشَّاذُلِيِّ التُّونُسِيِّ .

* إِحْيَاء الْمَيْتَ بِفَضَائِل آل البَيْت لِلْحَافِظُ السُّيُوطِيّ ، يَلِيه مَعْرِفَة مَا يَجِب لآل الْبَيْت النَّبَويَّ مِنَ الْحَقّ عَلَى مَنْ عَدَاهُمْ لِتَقِيّ الدِّين الْمَقْرِيزِيِّ .

* الْبَاهِر في حُكُم النَّبِي ﷺ بالظَّاهِر والْبَاطِن لِلْحَافِظ السُّيُوطِيُّ .

* الْحَبَرِ الدَّالُّ عَلَى وَجُود الْقُطْبِ والأَوْتَاد والنُّحَبَاء والأَبْدَال لِلسُّيُوطيُّ .

* شَرْح الْحِكَم الْعَطَائِيَّة لِشَيْخ الإسْلاَم عَبْد اللَّه الشَّرْفَاوِيّ .

* الْعَلَم الظَّاهِر في نَفْع النَّسَب الطَّاهِر لِلْعَلاَّمَة ابن عابدين .

* رَكَائِزِ التَّوْحِيد في مَدْرَسَة مُحَمَّد بن عَبْد الْوَهَّابِ لأَبِي هَاشِم الشَّريف.

* حُسْنِ الْغَرْسِ فِي بَيَانَ أُصُولِ الْخُطْبَةِ وَالدَّرْسِ لَأَبِي هَاشِمِ الشَّرِيفِ .

* الزَّهْرِ النَّدِيِّ فِي خَصَائِصِ النَّبِي لأَبِي هَاشِمِ الشَّرِيفِ.

* سَيَّدُنَا مُحَمَّد ﷺ نَبِيّ الأنبياء وأَوَّل الْخَلْق لأَبِي هَاشِم الشَّرِيف .

* كَلِمَة فِي التَّوَسُّل بسَيِّدُنَّا رَسُول اللَّه ﷺ لأبي هاشم الشَّريف.

* طَهَارَةً نَسَب ٱلْمُصْطَفَى صَلَّى اللَّه عَلَيْه وعلى آله ووَالِدَيْه وسَلَّم لأَبِي هَاشِم الشَّريف .

* فِي زِيَارَهَ قَبْرِهِ الشَّرِيفِ ومَسْجِدِهِ الْمُنِيفِ ﷺ لأَبِي هَاشِمِ الشَّرِيفِ .